الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د.الطاهر مولاي

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

قسم العلوم الاقتصادية تخصص: مالية بنوك وتسيير المخاطر

بعنـــوان:

ادارة المخاطر في البنوك التجارية وفق اتفاقية بازل 03

دراسة حالة (ولاية سعيدة)

من إعداد الطلبتين:

- رومان خديجة
- طالب نريمـــان

تحت إشراف الأستاذ:

بن سكران بودالي

أعضاء لجنة المناقشة :

الاستاذ.....رئيسا

الاستاذ.....مشرفا

الاستاذ.....ممتحنا

الاستاذ.....ممتحنا

السنة الجامعية :2014/2013

تشـكـــر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من لم يشكر الناس لم يشكر الله، ومن أسدى إليكم معروفا فكافئوه فان لم تستطيعوا فادعوا له الله.

نشكر الله ونحمده حمداً كثيرا مباركا على هذه النعمة الطيبة والنافعة نعمة العلم و البصيرة.

نتقدم بخالص شكرنا إلى كل من كان عونا لنا في دربنا لإنجاز هذه المذكرة و نخص بالذكر:

الأستاذ المشرف ﴿بن سكران بودالي﴾ و الذي بفضله عملنا أثمر،فلولا صبره و ذلك التحمل لما أنجزنا هذا العمل.

إلى كل من نهلنا من منابعهم العلمية من أساتذة جامعة العلوم الاقتصادية و التجارية

و إلى كل من قدموا لنا يد المساعدة .

اهـــــــــــــــــــداء

أهدي ثمرة جهدي إلى قرة عيني و مذهبة حزني إلى ملهمة حبي و نور دربي و هدية ربي:

أمي الغالية

إلى الغالي الذي يسهر الليالي ليرتاح بالي فبارك عملي ليحقق أملي أبي الغالي

إلى القلب الذي أجنى من رحاب صدر ضمني بفيض حنانه غمرني لأخي ميلود

إلى من تمنوا لي مستقبلا مكللا بالنجاح فكانوا شمس حياتي إخوتي و أخواتي

إلى من سكنت الذاكرة بروحها الطاهرة فكانت لنفسي ساحرة و علي حائرة زوجة أخي

إلى من كانوا في سمائي كالنجوم و تتلاشى بوجودهم كل الهموم إلى بهجة العائلة كل الفتيات و الصبيان من بوضياف إلى إسحاق

إلى من كانت في سمائي نجمة وفي قيثارتي نغمة و حياتي بسمة

إلى حبيبتي بلكحلة حليمة

إلى أعز رفيق عمراني مصطفى

إلى من جمعنا القدر و الزمان و أذهبت عني الأحزان رفيقة دربي سالبة حبي

نريمان و عائلتها الكريمة

إلى شمس أيامي و مسكنات آلامي و سر إلهامي طالبات تخصص تسيير مخاطر

إلى رفقاء الدراسة: رشيد، سفيان، نصر الدين ونور الدين

*****إلى كل من نسيهم قلمي و لم ينساهم قلبي*****

أختكم خديجة

اهـــــــــــــــــــداء

أهدي ثمرة جهدي وعمل السنين و كل حبي ووِدي و عرق الجبين إلى من بسيرته أهتدي و إلى حضنه أرتمي، و إلى من كان سندي و بين ذراعيه أحتمي إلى والدي الغـــــالي إلى من كانت تسهر الليالي لتوفر لي الراحة، إلى من سكنت بالي و استعمرت الساحة، إلى من كانت كثبان رمالي و نخيل الواحة إلى أمي الحبيبة

إلى من أملت وحدتي و كانت لأحزاني مشاركة، إلى من مسحت دمعتي

إلى حبيبتي نورية

إلى عطر الريحان و زهرة الياسمين، إلى وردة النعمان و الجوهر الثمين

إلى الكنكوتة ملاك و أمـــها الـــغاليـــــة

إلى من كانوا للعائلة أوتاد و لحياتي عماد و سكنوا الفؤاد و احتلوا الوداد

إلى إخـــوتي

إلى مسند دربي و ملهمات حبي و شافيات عذابي و ساكنات قلبي

إلى أخواتي

إلى زهرة الحديقة صاحبة النفس الرقيقة، إلى من كانت لي رفيقة إلى حبيبتي خديجة

الى الأخوات اللواتي لم تلدهن أمي، الى من تحلو بالاخاء و تميزوا بالوفاء و العطاء ،الى ينابيع الصدق الصافي، الى من كانوا معي على طريق النجاح و الخير، الى من عرفت كيف أجدهم و علموني أن لا أضيعهم صديقاتي: هدى، عائشة، خيرة، صارة، نعيمة.

إلى كـــل رفيقـــــات و رفقاء مـــاسنـــ تسييـــر مخـــاطـــــر

*****إلى كل من نسيهم قلمي و لم ينساهم قلبي*****

أختكم نريمان

الملخص:

، التطورات الحاصلة والمتلاحقة مع نهاية القرن الماضي وبداية الألفية الجديدة، نتيجة ظاهرة العولمة واتساع الاسواق العالمية وتعدد المتعاملين والأعوان الاقتصاديين والماليين وثورة الاتصالات والمعلومات والتكنولوجيات الحديثة، أدت إلى ظهور أدوات مالية جديدة مثل التوريق المصرفي والمشتقات المالية والالكترونية وأدوات الدفع الحديثة وغيرها، وهو ما نتج عنه زيادة معدل تعرض المصارف لأنواع المخاطر وسرعة انتقالها وأثرها السلبي على مختلف دول العالم والأسواق والبورصات والمتعاملين فيها، مما يتطلب تطوير أساليب الرقابة المصرفية وطرق إدارة لمخاطر المصرفية، واستجابة لهذه التطورات أصدرت لجنة بازل مقترحاتها بشأن وضع إطار جديد للرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي بما فيها البنوك التجارية للتحكم في المخاطر المصرفية والمالية ومواجهة الازمات.

Résumé :

En cour de la fin du siècle dernier et au début du nouveau millénaire, L'évolution des opérations bancaires et financières Survenant rapidement, aussi que la mondialisation et de l'élargissement des marchés mondiaux, et de la communication et de l'information révolution, ont conduit à l'émergence de nouveaux instruments financiers tels que la titrisation de la banque et des instruments financiers dérivés et des outils électroniques et le paiement moderne et d'autres, qui ont abouti à la augmenter le taux d'exposition des banques aux types de risques et de la vitesse de la transition et son impact négatif sur les différents pays et des marchés mondiaux et des bourses, ce qui nécessite le développement de méthodes de surveillance et les méthodes de la banque de gestion du risque bancaire, et en réponse à ces développements, le Comité de Bâle a publié ses propositions pour un nouveau cadre pour le contrôle et la supervision du système bancaire, y compris les banques commerciales de contrôler les risques de crises bancaires et financières.

قائمة المحتويات

كلمة شكر

الإهداء

الإهداء

ملخص

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة الملاحق

مقدمة عامة:..... أ... ز

الفصل الأول : البنوك التجارية و المخاطر المصرفية

تمهيد:..... **18**

المبحث الأول:البنوك التجارية:..... **19**

المطلب الأول :ماهية البنوك التجارية :..... **19**

1-نشاة البنوك التجارية:..... **19**

2-تعريف البنوك التجارية:..... **20**

المطلب الثاني :أهداف و أهمية البنوك التجارية:..... **21**

1-أهداف البنوك التجارية:..... **21**

2-أهمية البنوك التجارية:..... **22**

المطلب الثالث:خصائص وميزانية البنوك التجارية:..... **23**

1-خصائص البنوك التجارية:..... **23**

2- ميزانية البنك التجاري (المصادر والاستخدامات):..... **24**

2-1-جانب الخصوم (المصادر):..... **24**

2-1-1-المصادر الذاتية (أموال المصرف الخاصة):..... **24**

2-1-2-المصادر الخارجية (غير الذاتية):..... **25**

2-2- جانب الأصول (الاستخدامات):..... **26**

المبحث الثاني:أنواع و وظائف البنوك التجارية:..... **28**

المطلب الأول:أنواع البنوك التجارية:..... 28
1– من حيث نشاطها و مدى تغطيتها المناطق الجغرافية:..... 28
2– من حيث حجم النشاط:..... 28
3– من حيث عدد الفروع:..... 29
المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في البنوك التجارية:..... 30
1– تكنولوجيا الحسابات الالكترونية:..... 30
2– نظم المعلومات الإدارية:..... 30
3– العالمية:..... 31
المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية:..... 31
1– الوظائف البنكية غير العادية " خلق نقود الودائع:..... 32
2– الوظائف البنكية العادية:..... 32
2–1– الوظائف التقليدية:..... 32
2–2– الوظائف الحديثة:..... 35
المبحث الثالث : المخاطر المصرفية،أنواعها وأثرها:..... 38
المطلب الأول :نشأة و تعريف المخاطر المصرفية:..... 38
1–البيئة المصرفية للمساعدة على تطور المخاطر المصرفية:..... 38
2– تعريف المخاطر المصرفية و مبادئها:..... 39
2–1– تعريف المخاطر:..... 39
2–2– المبادئ الأساسية لتعريف المخاطر:..... 40
المطلب الثاني :أنواع المخاطر المصرفية:..... 40
1– المخاطر الائتمانية:..... 40
2– مخاطر السيولة:..... 41
3– مخاطر معدلات أو أسعار الفائدة:..... 42
4– مخاطر السوق:..... 43
5– مخاطر الصرف الأجنبي:..... 43
6– مخاطر القدرة على السداد أو الوفاء بالالتزامات:..... 44

7– مخاطر أخرى:..... 44
7–1– مخاطر التشغيل:..... 44
7–2– مخاطر قانونية:..... 45
7–3– مخاطر السمعة:..... 45
المطلب الثالث:أثر المخاطر و الأزمات المصرفية:..... 46
1– تعريف الأزمة المصرفية:..... 47
2– التطور التاريخي للأزمات المصرفية:..... 48
3– قائمة الأزمات المصرفية:..... 50
4– العلاقة بين المخاطر والأزمة المالية الحالية:..... 52
4–1– العلاقة المباشرة:..... 52
4–2– العلاقة الغير المباشرة:..... 52
خلاصة :..... 54
الفصل الثاني : إدارة المخاطر المصرفية وفق متطلبات معايير لجنة بازل
تمهيد :..... 56
المبحث الأول :إشكالية إدارة المخاطر المصرفية:..... 57
المطلب الأول :مفهوم إدارة المخاطر المصرفية وأهدافها:..... 57
1– مفهوم إدارة المخاطر:..... 57
2– أهداف إدارة المخاطر:..... 58
3– أهمية إدارة المخاطر:..... 59
المطلب الثاني :وظائف إدارة المخاطر المصرفية و مقوماتها:..... 59
1– وظائف إدارة المخاطر:..... 59
2– مقومات نظام إدارة المخاطر:..... 61
2–1 تحديد الهدف من إدارة المخاطر:..... 61
2–2 الوضع التنظيمي لإدارة المخاطر:..... 61
2–3 وجود نظام سليم للمعلومات والرقابة:..... 61
2– 4 معايير لقياس المخاطر ورصدها:..... 62

المطلب الثالث :طرق و إستراتيجيات إدارة المخاطر المصرفية:..... 62
1– سياسة إدارة المخاطر لدى المصرف:..... 62
2– إستراتيجيات و عمليات إدارة المخاطر:..... 66
2–1 عملية إدارة المخاطر:..... 66
2–1–1 إدارة المخاطر الائتمانية:..... 68
2–1–2 إدارة مخاطر السوق:..... 70
2–1–3 إدارة مخاطر السيولة:..... 71
2–1–4 إدارة المخاطر التشغيلية:..... 72
2–1–5 إدارة المخاطر الأخرى:..... 72
2–2 أدوات إدارة المخاطر:..... 73
2–3 مراحل إدارة المخاطر:..... 73
المبحث الثاني :إدارة المخاطر وفق متطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية:..... 77
المطلب الأول:لمحة عن لجنة بازل:..... 77
1– نشأة وتطور لجنة بازل:..... 77
2– تعريف لجنة بازل:..... 78
المطلب الثاني:سياسات إدارة المخاطر وفق بازل 1و2 :..... 80
1– اتفاقية بازل الأولى:..... 80
1–1 السمات الرئيسية لتقرير لجنة بازل الأولى:..... 80
1–1–1 مكونات رأس المال:..... 80
1–1–2 نظام أوزان المراجحة:..... 82
1–2 تعديلات اتفاقية بازل1:..... 84
1–3 ايجابيات وسلبيات اتفاقية بازل 1:..... 84
2– مضمون اتفاقية بازل 2:..... 85
2–1 أهداف اتفاقية بازل2:..... 86
2–2 شرح الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل 2:..... 86
المطلب الثالث:الفرق بين بازل1و2:..... 91

المبحث الثالث:مقررات لجنة بازل 3 و أهم انعكاساتها على النظام المصرفي:..... 93
المطلب الأول:الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3:..... 93
المطلب الثاني:محاور اتفاقية بازل 3 و مراحل تنفيذها:..... 96
1- محاور اتفاقية بازل 3:..... 96
2- مراحل التحول إلى النظام الجديد(مراحل تنفيذ مقررات بازل 3:..... 97
المطلب الثالث:تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي:..... 99
خلاصة :..... 102
الفصل الثالث: واقع النظام المصرفي الجزائري و دراسة إمكانية تطبيق معايير بازل 3
تمهيد :..... 104
المبحث الأول :تطور النظام المصرفي الجزائري:..... 105
المطلب الأول:النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال حتى إصلاحات 1986:..... 105
1- المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1970:..... 105
2- المرحلة الثانية: من 1971 إلى 1977:..... 106
3- المرحلة الثالثة: من 1978 إلى 1985:..... 107
المطلب الثاني:تطور الجهاز المصرفي من 1988 حتى 1990:..... 107
1- إصلاحات 1988:..... 107
2- إصلاحات 1989:..... 109
المطلب الثالث:الإصلاحات المصرفية التي تضمنها قانون النقد و القرض 1990:..... 110
1- مفهوم الإصلاح المصرفي ودوافعه:..... 111
1-1- مفهوم الإصلاح المصرفي:..... 111
1-2- دوافع الإصلاح المصرفي:..... 111
2- مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون النقد و القرض 90-10:..... 112
3- أهداف قانون النقد و القرض:..... 113
4- مبادئ قانون النقد و القرض:..... 113
5- هيكل النظام المالي في ضوء قانون النقد والقرض:..... 114
6- البنوك والمؤسسات المالية من وجهة نظر قانون و القرض90-10:..... 115

7- تعديل قانون النقد والقرض:..... 116
المبحث الثاني:النظم الاحترازية في الجزائر ومحاولة تقييمها و التحديات التي تواجهها:..... 116
المطلب الأول:النظم الاحترازية في الجزائر و تقييمها:..... 117
1- النظم الاحترازية في الجزائر:..... 117
1-1- نسبة الملاءة:..... 117
1-1-1- نسبة تغطية المخاطر:..... 117
1-1- 2-نسبة توزيع المخاطر:..... 117
1-2- نسبة السيولة:..... 119
2- تقييم التنظيم الاحترازي الجزائري:..... 119
3- التحديات التي تواجه القطاع المصرفي:..... 121
3-1- التحديات الداخلية:..... 121
3-2- التحديات الخارجية:..... 123
المطلب الثاني:النظام المصرفي في ظل اتفاقية بازل:..... 124
1- القوانين الجزائرية وحساب رؤوس الأموال :..... 124
2- تأثير اتفاقية بازل على النظام المصرفي الجزائري:..... 128
المطلب الثالث: مقارنة النظم الاحترازية الجزائرية مع معايير لجنة بازل:..... 128
1- أوجه التشابه:..... 128
2- أوجه الاختلاف:..... 129
المبحث الثالث: دراسة تطبيقية إمكانية تطبيق معايير لجنة بازل 3 في البنوك التجارية الجزائرية (ولاية سعيدة): 130
1- التعريف بمشكلة البحث:..... 130
2- منهج البحث:..... 130
3- مجتمع الدراسة:..... 130
4- محاور الدراسة:..... 130
5- دراسة العينة المختارة للبحث:..... 131
6- التحليل الوصفي لعينة الدراسة:..... 137
7-النتائج الإحصائية لاختبار الفرضيات:..... 149

خلاصة:..... **161**

الخاتمة العامة:..... **163**

المراجع : **168–174**

الملاحق: **176–182**

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01-01	مكونات ميزانية البنك التجاري	27
01-02	أوزان المخاطرة المرجحة للأصول داخل الميزانية حسب نسبة بازل1	83
02 -02	أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية حسب بازل1	83
02- 03	تركيبة الأموال الخاصة الصافية وفق معايير بازل	87
02- 04	أهم الفرقات بين بازل 1 وبازل 2	92
02- 05	مراحل تنفيذ مقررات بازل 3	98
03-01	أوزان ترجيح المخاطر بالبنوك الجزائرية حسب التعليمة رقم 74-94	127
03- 02	توزيع أفراد العينة وفق عنصر الجنس	132
03- 03	توزيع العينة وفق عنصر الشهادة(المؤهل)	133
03- 04	توزيع أفراد العينة وفق عنصر المصلحة	134
03- 05	توزيع أفراد العينة وفق عنصر الخبرة العملية	135
03- 06	توزيع أفراد العينة حسب اسم البنك	136
03- 07	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الأول	138
03- 08	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثاني	139
03- 09	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثالث	141
03- 10	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الرابع	142
03- 11	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الخامس	144
03- 12	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور السادس	146
03- 13	درجة الارتباط ما بين المحاور	147
03- 14	نتائج اختبار كولجروف-سمرنوف (kolmogorov-smirnov Z)	149
03- 15	نتائج اختبار T للفرضية الأولى	150
03- 16	نتائج اختبار T للفرضية الثانية	151
03-17	نتائج اختبار T للفرضية الثالثة	152
03- 18	نتائج اختبار T للفرضية الرابعة	153
03- 19	نتائج اختبار T للفرضية الخامسة	155
03- 20	نتائج اختبار T للفرضية السادسة	158
03- 21	نتائج اختبار T للمحاور الستة والمحور الكلي	159

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01-01	وظائف البنوك التجارية	37
02-01	أنواع المخاطر المصرفية الرئيسية	45
01-02	المخطط التنظيمي للمصرف	63
02 -02	الهيكل التنظيمي لمديرية إدارة المخاطر المصرفية	65
03-02	مسار تطور لجنة بازل للرقابة المصرفية	90
04 -02	أهم التعديلات التي أدخلت على مقررات لجنة بازل2	96
05-02	مراحل تنفيذ مقررات بازل 3	99
01-03	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	132
02-03	توزيع أفراد العينة حسب الشهادة	134
03-03	توزيع أفراد العينة حسب المصلحة	135
04 -03	توزيع أفراد العينة حسب الخبرة العملية	136
05 -03	توزيع أفراد العينة حسب اسم البنك	137

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	استبيان حول آليات التطوير الواجب إتباعها من قبل البنوك الجزائرية لتطبيق معايير بازل 3	182-176

المقدمة العامة

مقدمـة:

إن تاريخ نشأة البنوك الحديثة بدء من منتصف القرن الثاني عشر للميلاد حيث تأسس أول بنك، وذلك في مدينة البندقية عام 1157م ثم تلاه بنك برشلونة عام 1401م، ثم بنك ريالتو عام 1587م بمدينة البندقية، ثم بنك أمستردام عام 1609م، ويعتبر بنك أمستردام النموذج الذي احتذت به معظم البنوك الأوروبية مع مراعاة ما اثر اختلافات الظروف والأحوال بين كل دولة وأخرى ،ثم بعد ذلك انتشرت البنوك في أمريكا وغيرها من بلدان العالم.

إن تطور النشاط المصرفي والعمليات المتعلقة به وتنوع أدوات الدفع الحديثة واتساع الأسواق المالية والمصرفية وتعدد المتعاملين والأعوان الاقتصاديين والماليين داخلها، إلى جانب ثورة التكنولوجيا والاتصالات الحديثة المعاصرة بعد الحرب العالمية الثانية، خاصة بعد أزمة الكساد الكبير وظهور نظرية كينز حول النقود وسعر الفائدة، وفي أعقاب توالي الأزمات المالية والمصرفية، كل ذلك قد زاد من حجم وتنوع المخاطر المصرفية مثل المخاطر الائتمانية، مخاطر أسعار الصرف، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر التسعير، مخاطر السيولة، مخاطر التشغيل، المخاطر القانونية، مخاطر الالتزام والمخاطر الإستراتيجية والصيرفة الالكترونية...وغيرها، ذلك اعتبارا من الأزمة المالية في المكسيك في نهاية عام 1994 و أوائل عام 1995 ومرورا بالأزمات المالية في دول جنوب شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا والأرجنتين، مما أثارت اهتمام المسؤولين المصرفيين على المستوى الدولي وخصوصا المؤسسات المالية الدولية وبصفة خاصة بنك التسويات الدولية وصندوق النقد الدولي، هذا بالإضافة إلى اهتمام الدول الكبرى وتبنيها للعولمة المالية، وبالتالي فإن توالي الأزمات المالية المصرفية وتناثر غبارها بين دول العالم جعل إدارة المخاطر من أهم الموضوعات التي تشغل بال المصرفيين وتستحوذ على جل اهتمامهم على المستوى العالمي مع نهاية القرن الماضي وبداية القرن الواحد والعشرين، ومما يزيد أهمية دراسة المخاطر المصرفية بروزا تزايد سرعة خطى العولمة المالية وزيادة انفتاح الأسواق المالية والمصرفية على المستوى العالمي، وما تبعه من استحداث أدوات مالية جديدة والتوسع في استخدامها بشكل واسع.

إن البنوك بأنواعها وخاصة التجارية منها لها أهميتها البالغة بين مختلف المنظومات الاقتصادية والمالية، ذلك يرجع إلى الدور الذي تلعبه في تمويل القطاعات الاقتصادية وتدعيم مختلف النشاطات والمشاريع التنموية، وعلى أساس ذلك كان للمخاطر المصرفية ارتباط قوي به واثر واسع على العمليات ومختلف المتعاملين والمؤسسات، ما يستدعي إدارة تلك المخاطر والتحكم فيها، وإيجاد محددات عالمية موحدة تطبق على البنوك، فأنشأت لجنة بازل للرقابة و الإشراف على البنوك عام 1974 و التي تعمل على التقليل من المخاطر، و تم توحيد معيار كفاية رأس المال سنة 1988 من خلال اتفاقية بازل 1 كأول خطوة ،وحدد هذا المعيار نسبة الملاءة في البنوك بـ 8% تتعلق أساسا بالمخاطر الائتمانية، لكن مع بروز تطورات مالية جديدة أصبح هذا المعيار أكثر بساطة مما استلزم إجراء

تعديلات على هذه النسبة، لتصبح سنة 1996 تغطي زيادة على المخاطر الائتمانية، مخاطر السوق و مخاطر التشغيل، و وضعت اللجنة سنة 1997 المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة كنموذج لإنشاء نظام فعال للرقابة الاحترازية المالية و العمل على التطوير المستمر لآليات العمل المصرفي و الرقابي، ثم تبعها في 2001 إصدار لجنة بازل الاتفاقية الجديدة للملاءة المصرفية تحت اسم بازل 2

إن الأزمة العالمية الحديثة وتداعياتها على مختلف دول العالم، دفعت إلى مراجعة معايير العمل والإدارة في البنوك والمؤسسات المالية وتطويرها لمواجهة المتغيرات الحاصلة، لكونها المتضرر الأكبر من هذه الأزمة فكان لابد من الإسراع إلى بحث وإصدار معايير تعالج أنواع المخاطر المصرفية وفق ما عرف بـ "**بازل3**".

إشكالية البحث:

السؤال الجوهري الذي نسعى للإجابة عليه يمكن بلورته على النحو التالي:

- **ما مدى إمكانية إدارة مخاطر البنوك التجارية وفق معايير بازل 3 الجديدة؟**

ويندرج ضمن هذا التساؤل مجموعة من الأسئلة الفرعية التي سنحاول الإجابة عليها من خلال هذا البحث.

1– ما هي أنواع المخاطر المصرفية المؤثرة على العمليات ووظائف البنوك التجارية ؟
2– ما هي السياسات والاستراتيجيات المتبعة لإدارة المخاطر المصرفية ؟
3– ما هي مستجدات النظم الاحترازية والمعايير المعتمدة مع بازل3؟
4– دراسة إمكانية تطبيق المعايير الجديدة لبازل3 في البنوك التجارية الجزائرية .

فرضيات الدراسة :

لقد اعتمدنا في دراستنا على الفرضيات التالية :

- إن إدارة المخاطر المصرفية تحتاج إلى آليات وشروط ومعايير تنظم العمليات المصرفية.
- التعديلات التي جاءت بها **بازل 3** تهدف إلى تعزيز قدرة البنوك على مواجهة المخاطر.
- البنوك التجارية الجزائرية تحتاج إلى جهود وإصلاحات مالية لتبني معايير **بازل3** ،والنظم الاحترازية للتحكم في المخاطر.

أهمية الموضوع :

الأهمية العلمية:

تتمثل أهمية الموضوع في أن البنوك تلعب دور الوساطة في الاقتصاد، من خلال تلقيها الودائع وتوظيفها في شكل قروض للتمويلات المختلفة، وتعرضها للمخاطر والأزمات وارتباط نشاطها بإدارة المخاطر كان لابد من إيجاد رقابة فعالة للتحوط من هذه المخاطر أو التقليل منها

- تشجيع استخدام الأساليب المعاصرة في تحديد و قياس المخاطر في البنوك؛
- أهمية توفر نظم رقابية داعمة تساعد في مجال ضبط وإدارة المخاطر المصرفية؛
- الأزمة العالمية الحالية 2008 ، زادت هذه الأهمية خاصة بعد ما تعرضت له البنوك العالمية من انهيارات وافلاسات بسب عدم تطبيقها الشروط الصحيحة للممارسة المصرفية وكذلك عدم تطبيقها لمعايير لجنة بازل بشكل موسع.

الأهمية العملية:

- نضع هذا العمل المتواضع في متناول كل من يهمه موضوع دراسة مخاطر.
- يسهم في تسليط الضوء على أحد المواضيع الهامة التي توفر للمؤسسات المصرفية استجابة شاملة في التعامل مع المخاطر المصرفية.
- محاولة معرفة واقع تطبيق النظام البنكي الجزائري لمعايير الرقابة الدولية، والوقوف على الآثار المحتملة لتطبيق **بازل 3** على البنوك الجزائرية.

أهداف الموضوع :

1. بحث منهجية إدارة المخاطر في البنوك التجارية وفق الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية.
2. تحديد المقومات اللازمة في البنوك التجارية لتطبيق الأساليب المعاصرة و الواردة في اتفاقية بازل الجديدة لتحديد و قياس المخاطر.
3. اختبار ومراجعة التدابير والإجراءات التي تعدها البنوك لتطوير إدارة المخاطر.
4. إبراز كيفية توظيف نظم الرقابة والضوابط المصرفية وتفعيل دورها لأغراض إدارة المخاطر المصرفية.
5. دراسة إمكانية إدارة المخاطر في العمليات المصرفية وكيفية إدارتها وفق معايير **بازل3**.

دوافع اختيار الموضوع:

الدافع يرجع إلى أهمية الموضوع في البحوث العلمية والدراسات الأخيرة على المستوى المحلي والدولي وارتباطه بالواقع العملي المالي والاقتصادي للدول، وكذا تأثيرها على الاقتصاد الوطني،وأيضا لأن هذا الموضوع يندرج ضمن تخصصنا ولم يتعرض له سابقا،ونرى له أهمية خاصة بعد ما تعرضت له البنوك الجزائرية من إفلاسات وكذلك البنوك الدولية جراء الأزمة المالية العالمية.

المنهج المتبع:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بتجميع البيانات والمعلومات المرتبطة بالمشكلة وتحليلها والتعرف على الوسائل والضوابط اللازمة لإدارة المخاطر المصرفية و ما مدى إمكانية تطبيق معايير بازل3.

مصادر الموضوع :

لقد استخدمنا مصادر مختلفة منها الكتب الرسائل العلمية والمواقع الإلكترونية بالإضافة إلى المقالات والمجلات الدورية العلمية المتخصصة في مجال العمل المصرفي والمالي، والاقتصادية بصفة عامة, التقارير و النشرات.

خطوات البحث:

لدراسة موضوعنا والإجابة على الإشكالية والتساؤلات الرئيسية، قسمنا البحث إلى ثلاثة فصول :

الفصل الأول: ويتناول ماهية البنوك التجارية و المتمثلة في النشأة و التعريف بالبنوك والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها و أنواعها و الوظائف المناط بها، ويتناول أيضا المخاطر التي تواجهها البنوك بمختلف أنواعها.

الفصل الثاني : تناولنا فيه ماهية إدارة المخاطر من تعريف و وظائف و المبادئ الأساسية لإدارة المخاطر ،وأيضا عمليات إدارة المخاطر و بعض السياسات ،و المبادئ للرقابة المصرفية وفق متطلبات لجنة بازل .

الفصل الثالث:قمنا بالتطرق إلى إصلاحات و واقع النظام المصرفي الجزائري ، قياس إمكانية إدارة المخاطر وفق معايير بازل 3 داخل البنوك التجارية الجزائرية،(دراسة حالة البنوك التجارية بسعيدة).

الدراسات السابقة:

❖ **مليكة كركار**(2004): تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل.

هدفت الدراسة إلى معرفة التغيرات التي حدثت في الجهاز المصرفي طبقا لمعايير لجنة بازل,كما هدفت إلى معرفة مدى استيفاء الجهاز المصرفي لمعايير لجنة بازل.

خلصت هذه الدراسة إلى إن معدلات كفاية رأس المال التي طلبتها بازل 1 والتي تطلبها بازل2 ، ماهي إلا معدلات عشوائية لكنها مهما زادت أو قلت يبقى المهم في الموضوع مدى نقاوة رأس المال ،و حسب التنظيمات والتعليمات المتاحة لبنك الجزائر، نلاحظ أن الجزائر قد استوجبت من معايير لجنة بازل، وهي تطبقها وفق توجيهاتها،كما تعتبر الرقابة المصرفية شرطا مسبقا لتحقيق سلامة الجهاز المصرفي، وتمثل المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة مقياسا جيدا لتقييم مدى كفاية وفعالية الرقابة المصرفية.

❖ **دراسة قاصدي صوريا (2005)**:قواعد الاحتياط من المخاطر البنكية في النظام المصرفي الجزائري.

هدفت الدراسة إلى التطرق للقواعد الوقائية و العلاجية المطبقة في القانون الجزائري و شرحها بالرجوع في كل مرة لأصلها ثم محاولة تقييم هذه القواعد من ناحية فعاليتها في أرض الواقع الجزائري و كفايتها توصلنا لفكرة ضرورة إرفاقها برقابة خاصة تضمن إنتاجها لأهدافها، فالرقابة ما هي إلا العمود و الأساس الذي تقوم عليه المهنة.

و تشير أهم نتائج الدراسة أن فعالية هذا النظام نسبية ،و مادامت الجزائر في مرحلة الإصلاحات المصرفية فإنها تسعى إلى إيجاد قواعد فعالة و كافية لحماية المودع و الاحتياط من المخاطر البنكية (كما أن القواعد الوقائية جاءت لتغطية فراغات القواعد العلاجية و العكس صحيح). في حقيقة الأمر أن عدم فعاليتها في البيئة المصرفية الجزائرية أمر منطقي مادام مصدر هذه القواعد يرجع إلى الأحكام العالمية الموحدة، هذه الأخيرة تم وضعها انطلاقا من معطيات خاصة بالبنوك الكبرى للدول الصناعية، و تم وضع قواعد تقريبية تتماشى مع البيئة المصرفية آنذاك و بشكل يستجيب إلى طبيعة نشاطها (وضعت كثوب على مقاسها)،و ظهر في الأخير أنها غير ملائمة لها فمن غير المعقول أن تثبت فعاليتها بالنسبة للبنوك الجزائرية خاصة و أن عدم فعاليتها لم تظهر إلا في الآونة الأخيرة.

❖ **لعراف فايزة (2010)**:مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل.

هدفت الدراسة إلى التعرف على مضمون التعديلات التي تلاحقت على اتفاقية بازل والمعايير الجديدة التي أدخلتها لحساب الحد الأدنى لرأس المال المطلوب والرقابة في البنوك، وتحديد العقبات الرئيسية التي يواجهها القطاع المصرفي الجزائري في استيفاء معايير لجنة بازل حول كفاية رأس المال المصرفي والرقابة والإشراف الفعال على البنوك لتقدير المخاطر ومواجهتها، بالإضافة إلى تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية و البيئة التي تعمل فيها ، ومن ثم تكييفها مع معايير لجنة بازل حول الرقابة المصرفية.

وخلصت الدراسة إلى تأخر تطبيق البنوك الجزائرية لتطبيق اتفاقية بازل 1 إلى نهاية سنة 1999، في حين حددت لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992 ,كما أن لجنة بازل منحت للبنوك فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات للالتزام بمعيارها، بينما منح للبنوك الجزائرية فترة تصل إلى خمس سنوات لتطبيق ذلك المعيار، وذلك تماشيا مع الفترة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق الحر، والتطبيق المتدرج للإصلاحات الاقتصادية منذ بداية التسعينات من القرن الماضي، بينما لم تطبق البنوك والمؤسسات المالية في النظام المصرفي الجزائري بعد معايير و متطلبات اتفاقية بازل 2.

❖ **بومدين محمد أمين (2011)**: النظم الاحترازية لتسيير الخطر البنكي و اتفاقية بازل .

هدفت الدراسة إلى معرفة التطورات التي عرفتها قواعد الحيطة و الحذر المطبقة في الجزائر من خلال إبراز أهم التعديلات التي مست النظام المصرفي الجزائري لتكييفه مع هذه القواعد و المتمثلة في مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية .كما أكدت على أهمية هذه المقررات في توحيد و ضبط أداء العمل المصرفي و في معالجة الديون المتعثرة.

خلصت الدراسة إلى أن البنوك في الجزائر تلقى صعوبة كبيرة في تطبيق مقررات اتفاقية بازل 2 المتعلقة بالرقابة الداخلية و إدارة مخاطر الائتمان .

❖ **دراسة جلولي نسيمة(2012)**: مدى إمكانية تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات اتفاق بازل 2 المتعلقة بأساليب قياس مخاطر البنوك.

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد المقومات اللازمة في البنوك العاملة في الجزائر لتطبيق الأساليب المعاصرة و الواردة في اتفاقية بازل 2 لتحديد و قياس المخاطر البنكية، كما تشير إلى التعديلات التي تلاحقت على اتفاقيات بازل الأولى و الثانية ، و الإصلاحات التي توالت على النظام البنكي الجزائري ، كما تحاول الدراسة تشخيص استعداد و واقع المنظومة المصرفية الجزائرية من تطبيق مقررات اتفاقية بازل الثانية المتعلقة بأساليب قياس المخاطر البنكية بهدف تكوين معدل كفاية رأس المال وتحديد أهم العقبات أمام ذلك خلصت الدراسة إلى أن انتقال المنظومة المصرفية الجزائرية من تطبيق أحكام بازل 1 إلى تطبيق أحكام بازل 2 يتطلب العديد من المقومات في بنية النظام المصرفي الجزائري , كما أن ممارسة البنوك الجزائرية لتوصيات بازل2 يتطلب وخاصة فيما يتعلق بالأساليب الأكثر تقدما عددا من المقومات في النظم المحاسبية فضلا عن ضرورة توافر القدرات البشرية المناسبة.

كانت أهم النتائج أن من الصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل 2،لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيق هذه الأساليب المعاصرة وأن سلطة النقد أصدرت القواعد الاسترشادية أو الضوابط الائتمانية بهدف تحقيق الرقابة على المصارف .

❖ **ملتقى دولي،حياة نجار(2013)**:اتفاقية **بازل3** و أثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائر

يهدف الملتقى إلى التعرف على اتفاقية **بازل3** و ما جاءت به من مقترحات على ضوء الأزمة المالية العالمية.

ومن أهم النتائج أن التعديلات التي جاءت بها اتفاقية **بازل3** استنبطت من دروس الأزمة المالية، وتهدف لتحصين المراكز المالية للبنوك وحمايتها من أزمات مالية جديدة.

الفصل الأول

البنوك التجارية و المخاطر المصرفية

تمهيد:

يعتبر موضوع المخاطر أحد أهم المواضيع التي تزايد فيها اهتمام المصرفيين و الباحثين، نظرا لما تواجهه المصارف من تحديات المنافسة التي أصبحت تتخذ طابعا عالميا، حيث نتجت عنها مجموعة من المتغيرات على الساحة الدولية كالاتجاه نحو تحرير التجارة الدولية في جانب الخدمات المالية، ظهور تكنولوجيا المعلومات، إضافة إلى التوجه نحو اقتصاد السوق،كل ذلك أدى إلى زيادة و تنوع الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك مع زيادة تعقيداتها، و التي تأتي في مقدمتها الائتمان المصرفي الذي يمثل الركيزة الأساسية في النشاط المصرفي.

و على الرغم من هذا التطور الايجابي التي شهدته المصارف، إلا أن هناك بعض الأزمات التي شهدها القطاع المالي سواء كان في الدول النامية أو الدول المتقدمة، مما أدى إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول حيث تلعب البنوك دورا هاما في النشاط الاقتصادي فلا يقتصر تأثير نشاطها على المجتمع المالي فقط بل يمتد أيضا إلى غيره من المجتمعات الأخرى نظرا للعلاقات المتبادلة بين البنوك داخل وخارج الدولة .

و تتعرض البنوك وفقا لطبيعة نشاطها للعديد من المخاطر حيث أن السمة الأساسية التي تتصف بها البنوك في الوقت الحاضر هي مدى قدرتها على التعامل مع المخاطر التي لم تعد تقتصر على نوع واحد فقط هو المخاطر الائتمانية ،بل تعددت أنواع تلك المخاطر و تشعبت إلى الحد الذي أصبح فشل العديد من البنوك

و المؤسسات المالية في الآونة الأخيرة لا يرجع فقط إلى المخاطر الائتمانية، ولكن يرجع إلى أنواع أخرى من المخاطر.

المبحث الأول: البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية من المؤسسات المالية، ومكانا يلتقي فيه العرض والطلب على الأموال والنقود، وهي لا تطلب لذاتها وإنما لما يمكن أن تحققه من فوائد وأرباح، إذ هي واسطة لتبادل السلع والخدمات من يد إلى أخرى لتحقيق الاهداف، وتعتبر الودائع مركز الثقل للبنوك التجارية لذلك تدعى بنوك الودائع.

سوف نتعرف أكثر من خلال البحث على مفاهيم عامة حول البنوك التجارية.

المطلب الأول:ماهية البنوك التجارية

1- نشأة البنوك التجارية

ترجع نشأة البنوك الحديثة إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حين قام بعض التجار و الصياغ في أوروبا و بالذات في مدن البندقية و برشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع و ذلك مقابل إصدار شهادات إيداع اسمية، و قامت هذه المؤسسات تدريجيًا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر امتدادًا للمعاملات التجارية، وكان قيد التحويل في سجلات المؤسسة يتم في حضور كل من الدائن و المدين.

و منذ القرن الرابع عشر سمح الصياغ و التجار لبعض عملائهم بالسحب على الكشوف و هذا يعني سحب مبالغ تتجاوز أرصدتهم الدائنة، و قد أدى ذلك إلى إفلاس عدد من هذه المؤسسات، و قد دفع ذلك عدد من المفكرين في الربع الأخير من القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء بنوك حكومية تقوم بحفظ الودائع و السهر على سلامتها، و في عام 1587 تم إنشاء أول بنك حكومي في البندقية باسم بنك بيازاريالتو[1]، و في عام 1609 أنشأ بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع و تحويلها عند الطلب من حساب مودع لحساب مودع آخر، و التعامل في العملات و إجراء المقاصة بين المسحوبات التجارية، و رغم أن قانون إنشاء البنك حذر القيام بمنح القروض إلا أنه بعد مُضي فترة من تأسيسه منح بعض التسهيلات إلى بلدية أمستردام و إلى شركة السند الشرقية الهولندية.[2]

وباستقرار الثقة في المؤسسات المصدرة لشهادات الإيداع اعتاد الأفراد قبولها وفاء للمعاملات، وتحولت الشهادات تدريجيًا من شهادات اسمية إلى شهادات تستحق الدفع لحاملها فازداد تداولها، و قد انبثق عن هذه الشهادات كل من الشيكات و البنكنوت بشكله الحديث.

---

[1] أبو عتروس عبد الحق،الوجيز في البنوك التجارية،بهاء الدين للنشر و التوزيع،الجزائر،2000،ص05،06.

[2] فؤاد توفيق ياسين،أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المعرفية في البنوك التجارية و الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، 1996، ص 01.

و منذ القرن الثامن عشر أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيًا و كانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد

و عائلات، و كانت القوانين تقضي بحماية المودعين بحيث يمكن الرجوع على الأموال الخاصة لهذه البنوك في حالة إفلاسها.و خلال القرن التاسع عشر تم إجراء تعديلات على قوانين إنشاء البنوك بحيث سمحت تلك التعديلات بتكوين بنوك متخذة شكل شركات مساهمة.

و يرجع ذلك إلى انتشار آثار الثورة الصناعية في دول أوروبا مما أدى إلى نمو الشركات و كبر حجمها

و اتساع نشاطها، و بالتالي برزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات،وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعًا في كل مكان،وكان لها أثرًا كبيراً في استخدام الشيكات المصرفية في تسوية المعاملات.

و تجدر الإشارة إلى أنه قد برزت بعد ذلك اختلافات جوهرية بين سياسة البنوك التجارية على انجلترا

و سياسة البنوك التجارية في القارة الأوروبية و بالذات في ألمانيا و بلجيكا و إلى حد ما في سويسرا و إيطاليا ففي انجلترا حيث بدأت فيها الثورة الصناعية قبل غيرها و ما تترتب على ذلك من نمو الشركات و رواج التجارة، و قد مكنها هذا من تكوين أموال طائلة في صورة احتياطات و مخصصات و أرباح، ساعدت على تمويل الجزء الأكبر من استثمارها بحيث لم تكن ثمة حاجة ملحة لالتجائها إلى البنوك التجارية للمشاركة في تمويل القروض الطويلة الأجل،و من ثم استقر مبدأ اقتصار سلفات البنوك التجارية على انجلترا على القروض

و السلفيات القصيرة الأجل.

و بصفة عامة يمكن القول أن النظم المصرفية في أوروبا قد تأثرت في وظائفها إلى حد ما باختلاف مراحل تطورها الاقتصادي.

2- تعريف البنوك التجارية:

هو تلك البنوك التي تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة،ويزاول عمليات التمويل الداخلي و الخارجي، و خدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية و دعم الاقتصاد القومي،و تباشر عمليات تنمية الادخار و الاستثمار المالي في الداخل بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات و ماتستلزمه من عمليات مصرفية و تجارية و مالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.[1]

[1] الطاهر لطرش،تقنيات البنوك، الطبعة الرابعة ،ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكنون،2005 الجزائر،ص12.

و لعل أهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية و المصرفية ،و اخطر ما تؤثر به على الاقتصاد هو قدرة هذه الأخيرة على خلق النقود سواء كان المصرف منفرد أو مصارف مجتمعة، و التي تعني ببساطة أن المصرف يقدم تسهيلات ائتمانية للعملاء دون أن يكون هناك حقيقة ودائع مخصصة مقابل لها، و بالتالي قدرتها على التأثير في العرض و الطلب على النقود في المجتمع، **وكذلك تفاعلها مع السياسات النقدية** تأثرا و تأثيرا فيها.[1]

- **البنوك التجارية هي** البنوك التي تتعامل بالائتمان وتسمى أحيانا ببنوك الودائع، وأهم ما يميزها هو قبول الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية ونتج عن ذلك ما يسمى بخلق النقود، وهناك تعريفات أخرى **للبنوك التجارية متعددة منها:**
- يعرف البنك بأنه المنشأة التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلفيات. [2]
- ويعرف أيضا بأنه مؤسسة مالية تنصب عملياتها في تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو مؤسسات الأعمال لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة. [3]
- **كما يعرف كذلك بأنه مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها .** [4]
- ويمكن تعريف البنك التجاري أو بنك الودائع بأنه المؤسسة التي تتعامل في الدين أو الائتمان ، فبنك الودائع يحصل على ديون الغير ويعطي مقابلها وعودا بالدفع تحت الطلب أو بعد أجل قصير وهذا **الائتمان الذي يقدمه البنك يدخل** ضمن أصوله لأنه يمثل حقا له من قبل الغير . [5]

المطلب الثاني:أهداف و أهمية البنوك التجارية

1- أهداف البنوك التجارية:

من خلال تعريف البنوك التجارية نستخلص مجموعة من الأهداف:

- تهيئة الأموال و ضخها في مجالات **استثمارية متعددة؛**
- تساهم البنوك التجارية من خلال القروض التي تمنحها في تنمية و تطوير مختلف القطاعات **الاقتصادية؛**
- يهدف إلى تنمية **الادخار و الاستثمار** المالي في الداخل و الخارج؛

[1] www.banque-commerciale-inf/18/01/2013.

[2] محمد إسماعيل هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، دار النهضة للنشر، بيروت، لبنان، 1996، ص 5.

[3] فلاح حسن عداي الحسيني، عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك، مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2000، ص 13.

[4] صبحي تادرس قريصة ، مدحت محمد العقاد ، النقود و البنوك ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ، 1984، ص 05.

[5] زياد سليم رمضان ، إدارة الأعمال المصرفية ، الطبعة الأولى ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 1997، ص 78 .

- يهدف إلى تقديم خدمات متميزة لتضمن البقاء، **النمو، الاستمرار، تحقيق الأرباح وتعزيز المراكز التنافسية لها؛**
- يهدف إلى إغراء المتعاملين بشتى الوسائل على ولوج أبوابها باعتبار أن اجتذاب الزبون الجيد يعتبر ربح؛
- يهدف إلى تحقيق و تعزيز الثقة و تقويتها مع المتعاملين من اجل **الاستمرارية معهم؛**
- يهدف إلى تشجيع الصناعات التقليدية و **المحلية و تطويرها؛**
- يهدف إلى خلق مناصب شغل و ذلك بإعطاء قروض صغيرة من أجل إنشاء مؤسسات صغيرة و بالتالي القضاء على البطالة.

2- أهمية البنوك التجارية:

✓ **أهميتها في التبادل و توجيه الادخار نحو الاستثمارات:**

إن البنوك ضرورية لعملية التبادل ولا غنى عنها وذلك لما توفره من أساليب وأدوات تؤدي إلى تبسيط **وتسريع وزيادة المبادلات مثل استعمال الشيك ، وأيضا ضرورية لتوجيه الادخار** نحو **الاستثمار** أي نحو من يحتاج إلى رأس المال **سواء** كان ملموسا كالمعدات والمكان أو غير ملموسا ك**التدريب والتكوين ولا يتم ذلك إلا نتيجة الادخار ، ويكون الادخار فردي أي (فائض الدخل) أو ادخار المنشأة** (أرباح مبقاة ومتراكمة) **أو ادخار حكومي (فائض الميزانية)** فكل هذه المدخرات تمثل أموالا كبيرة يتطلب توجيهها نحو **الاستثمار وجود منشأة** مالية كبيرة .

✓ **أهميتها للتأمين ضد الحوادث:**

إن البنوك لازمة **للتأمين ضد الحوادث أي تغطية كلفتها بالتعويض** وفي ذلك حماية **للمؤمن (فرد ، منشأة إدارة حكومية)** وبالتالي **للاقتصاد** الوطني **فمثلا** احتراق **متجر هل يقضي على صاحبه و يشطبه من الحياة ؟ كلا إن التعويض الذي تدفعه شركة التأمين يساعد التاجر و بسرعة على البدء من جديد .** [1]

وللبنك كذلك أهمية **على صعيد الاقتصاد الحديث** الرأسمالي **أو** الاشتراكي **ففي النظام** الرأسمالي يعتبر **البنك أحد الركائز المهمة أما في الاقتصاد المخطط** فيعتبر **أحد الأدوات المهمة لتنفيذ السياسة الاقتصادية** بجوانبها **المالية و النقدية .**

[1] شاكر قزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية ، بن عكنون ، الجزائر ، 1992 ، ص57 .

المطلب الثالث: خصائص و ميزانية البنوك التجارية

1- خصائص البنوك التجارية:

تتميز البنوك التجارية بعدة ميزات خاصة تنفرد عن باقي المؤسسات المالية الأخرى، كما أن البنوك التجارية تتحدد و تتنوع و تختلف حسب عدة معايير و مقاييس كما سوف يتم توضيحه من خلال ما يلي:

يمكن دراسة خصائص البنوك التجارية تبعا لعدة معايير، من حيث البنك ومن حيث السوق الذي يخدمه البنك، من حيث التنظيمات الإدارية التي يتبناها البنك و ذلك على النحو التالي:[1]

تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات بأن معظم أصولها تشكل حقوق على المؤسسات و الأشخاص في شكل ودائع مختلفة ،و تعتبر هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لآخر أو حتى من مؤسسة إلى أخرى باستخدام الشيك،وتقوم بفتح حسابات جارية لعملائها و تحويلها إلى نقود ورقية أو العكس، وذلك بناءا على طلبهم و إجراء عمليات المقاصة ولحسابهم، ويكون ذلك بأعلى سرعة و بأدنى جهد، وتقوم البنوك التجارية بذلك بأهم وظيفة و هي إدارة و عرض النقود في المجتمع.

- من خصائصها القدرة على الإقراض، وهذا يتم بالوساطة بين المدخرين و المستثمرين"إيداع و إقراض"

و لهذا السبب تمارس البنوك أثرا فعالا على حجم الائتمان و توزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية في المجتمع.

- تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية و المالية فقط كالودائع و القروض و الأوراق المالية،ولا تتدخل في مجال الاستثمارات المباشرة في الأصول الحقيقية، بحيث أن قوانين البنوك في كثير من دول العالم تمنع التدخل في استثمارات أصول حقيقية إلا بالقدر الذي تحتمه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابتة.

أهم ما تختص به البنوك التجارية هي قدرتها على خلق و تعظيم النقود،فعندما تقوم البنوك التجارية باقتناء أية أصل ثابتة مالية تدر عائدا، فإن ناتج بيع أو تحويل هذه الأصول ينعكس على شكل زيادة في ودائع البنك التجاري ،و تعتبر أهم مورد مباشر للتغيرات في عرض النقود من اجل اكبر عائد ممكن.[2]

[1] www. mémoire sur thème les banques commerciales.inf 13/03/2013

[2] أحمد علي دغيم،اقتصاديات البنوك مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد،مكتبة مدبولي،القاهرة،مصر،1989،ص16،17

كما أن تغطية عملية الائتمان قصير الأجل هو ما يميز البنوك التجارية دون غيرها من البنوك الأخرى، في حين يمكننا أن نتعرض لخصائص البنوك التجارية من خلال أهدافها و نذكر منها:

الخاصية الأولى: تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي،ولا تؤثر عليه،يمارس البنك المركزي رقابة على المصارف من خلال جهاز مكلف بذلك، في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها ممارسة أي رقابة أو تأثير على البنك المركزي.

الخاصية الثانية: تتعدد البنوك التجارية و البنك المركزي واحد:تتعدد البنوك التجارية و تتنوع تبعا لحاجات السوق الائتمانية في الوطن غير أن البنك المركزي يبقى واحد،غير أن تعدد البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركيز و تحقيق نوع من التفاهم و التحالفات الإستراتيجية،و هذا التركيز من شأنه خلق وحدات مصرفية ضخمة قادرة على التمويل الواسع و السيطرة شبه الاحتكارية على أسواق النقد و المال غير أن هذا التركيز لم يصل بعد إلى مرحلة تتصور فيها وجود بنك تجاري واحد في بلد.

الخاصية الثالثة: تسعى البنوك التجارية إلى الربح عكس البنك المركزي، و تعتبر البنوك التجارية مشاريع رأس مالية هدفها الأساسي تحقيق اكبر قدر ممكن من الربح بأقل تكلفة ممكنة و هي غالبا ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات.

2- ميزانية البنك التجاري (المصادر والاستخدامات): [1]

1.2.جانب الخصوم (المصادر):

1.1.2.المصادر الذاتية (أموال المصرف الخاصة):

- **رأس المال المدفوع:** وتتمثل في الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة. ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل المصرف عليها من جميع المصادر ولكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيها حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع المصرف خاصةً أصحاب الودائع منهم، إذ أن رأس المال يحدد قيمة الضمان الذي يعتمد عليه المودعين ضد ما يطرأ من تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر المصرف أمواله فيها، هذا ويجب عدم المغالاة في رفع قيمة رأس المال.
- **الأرباح المحتجزة والاحتياطات والمخصصات:**

1- **الأرباح غير الموزعة:** عادةً ما يترتب عن نشاط البنك أرباح في نهاية السنة لا يقوم بتوزيعها كلها بل جزء منها، والباقي يضاف إلى رأس مال البنك.

[1] إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1996، ص61.

2- **الاحتياطات**: تقتطع الاحتياطات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديداً نهائياً ، وقت تكوين الاحتياطي وتفادياً لإظهار حجم الأرباح المحجوزة في حساب واحد،ظهرت في المحاسبة عدة تسميات لأنواع مختلفة من الاحتياطات فهناك الاحتياطي العام والاحتياطي القانوني واحتياطي الطوارئ وغيرها من الأسماء المختلفة التي تطلق على جزء من الأرباح يراد حجزها واستثمارها في المشروع، و بصفة عامة يكون المصرف أي احتياطي فيه عن طريق اقتطاع مبلغ من أرباحه السنوية وهو لذلك ملك للمساهمين.

3- **المخصصات**: تكون المخصصات في العادة قيمة الأصول لتجعلها ممثلةً للقيمة الحقيقية لها في تاريخ إعداد الميزانية طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول، وتحمل الأرباح عادةً بقيمة هذه المخصصات.

2.1.2.المصادر الخارجية (غير الذاتية):

- **الودائع**: يرغب الأفراد أحياناً ، لاعتبارات مختلفة، في تفضيل عدم الاحتفاظ بالنقود لديهم و يبحثون عن أحسن الصيغ للحفاظ عليها، وتطرح البنوك واحدة من هذه الصيغ، وهي إتاحة الفرصة للأفراد من أجل الاحتفاظ بالنقود لديها، و على هذا الأساس يمكن تعريف الوديعة على أنها تمثل كل ما يقوم الأفراد أو الهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة قصيرة أو طويلة على سبيل الحفظ أو التوظيف، وتتجسد هذه الودائع في غالب الأحيان في شكل نقود قانونية، على الرغم من أنها يمكن أن تأخذ أحياناً أشكال أخرى.
- **القروض**: من مصادر أموال البنك نجد الاقتراض الذي يتم من مختلف المؤسسات منها:

1- **البنك المركزي**: الاقتراض من البنك المركزي يمثل بدوره مصدرا هاما لتمويل نشاط البنوك خاصة لتغطية احتياجات التمويل الموسمي، وفي الظروف العادية يتحدد التجاء البنوك التجارية للاقتراض من البنك المركزي باعتبارات منها:

- مدى كفاية مواردها من الودائع ،مدى رغبتها في الاعتماد على الاقتراض من البنك المركزي وشروط الاقتراض منه وأيضا تحقيقها بالتعاون مع البنوك ،وعلى العموم يمثل البنك المركزي في العصر الحاضر الملجأ الأخير للاقتراض.

2- **المؤسسات المالية و النقدية سواء كانت وطنية أو أجنبية**: وقد يحتاج البنك التجاري في ظروف معينة إلى سيولة لما يضطره للجوء إلى الاقتراض لمواجهة مثل هذه الظروف ،كأن يقع في أزمة سيولة نتيجة تقدم عدد كبير من المودعين لسحب ودائعهم مما يلجأ إلى الاقتراض لمواجهة طلبات السحب.

2.2.جانب الأصول (الاستخدامات):

في هذا الجانب يتحقق التوظيف وتتعدد استخدامات ،والتي ستولد الدخول للبنك ومع ذلك يجب مراعاة الاحتياط عند توزيع الموارد بين مختلف الاستخدامات لأن هذا التوظيف يتضمن عنصر المخاطرة وإمكانية عدم القدرة على السداد،وتتمثل أوجه التوظيف فيما يلي:

➢ **أرصدة نقدية حاضرة:** تتمثل في السيولة النقدية الكاملة، وتتخذ عدة أشكال:

1- **نقود حاضرة في خزانة البنك التجاري:** حيث يحتفظ البنك بكمية من السيولة النقدية من نقود معدنية و ورقية لمواجهة طلب المودعين.

2- **أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي:** يفرض البنك المركزي على البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة من ودائعها على شكل سيولة نقدية حاضرة في خزائن البنك المركزي،ويحدد هذا الأخير هذه النسبة وفقا لمقتضيات السياسة النقدية،ويطلق على هذه النسبة(نسبة الاحتياطي القانوني).

3- **أرصدة سائلة أخرى من شيكات وحوالات وأوراق مالية** : يتوقع تحويلها إلى سيولة نقدية كاملة بسهولة.

➢ **الحوالات المخصومة:** تتمثل في:

1- **أذونات الخزانة:** وهي عبارة عن سندات حكومية تقدم للبنك التجاري مقابل حصول الحكومة على قرض .

2- **أوراق تجارية:** وهي صكوك تتضمن التزاما بدفع مبلغ من النقود يستحق الوفاء عادة بعد وقت قصير وقبل التداول بطريقة التظهير.

➢ **مستحقات على البنوك:** تلجأ البنوك التجارية إلى البنوك التجارية الأخرى للاقتراض منها عند الضرورة لدعم سيولتها النقدية، وفي هذه الحالة يفرض البنك التجاري سعر فائدة على القروض الممنوحة إلى البنوك الأخرى.

➢ **أوراق مالية واستثمارات:**تستثمر البنوك التجارية نسبة من مواردها في شراء الأوراق المالية نظراً لما تجلبه من دخل مرتفع، رغم أنها أقل سيولة من الأوراق التجارية المخصومة، وذلك لصعوبة بيعها بسرعة خاصةً عندما يسود الركود الاسواق المالية.

➢ **قروض وسلفيات** : تستخدم البنوك التجارية جزءاً هاماً من مواردها في السلف، حيث يعتبر هذا الأصل أقل سيولة والأكثر ربحية وذلك لكون البنك ليس من حقه مطالبة العميل بتسديد قيمة هذه القروض والسلفيات قبل أن يحين تاريخ استحقاقها وتتخذ هذه القروض شكلين:

- قروض مقابل ضمان و قروض بدون ضمان.

الجدول رقم(1–1): مكونات ميزانية البنك التجاري

الأصـــــول	الخصـــــوم
1- نقدية وأرصدة لدى البنوك • نقدية بالخزينة وأرصدة لدى البنوك والمراسلين • أرصدة لدى البنك المركزي 2- أذون على الخزانة 3- أوراق مالية واستثمارات 4- أوراق تجارية مخصومة 5- قروض وسلفيات 6- أرصدة مدنية متنوعة 7- أصول ثابتة متنوعة بعد الاستهلاك حسابات نظامية 8- التزامات البنك نظير اعتمادات مفتوحة وخطابات ضمان	1- رأس المال 2- احتياطات • احتياطي قانوني • احتياطي عام 3- ودائع وحسابات جارية وودائع توفير 4- ودائع أخرى 5- بنوك محلية ومراسلون 6- أرصدة دائنة ومتنوعة 7- أرباح السنة المالية حسابات نظامية 8- التزامات البنك نظير اعتمادات مفتوحة وخطابات ضمان

المصدر: إسماعيل محمد هاشم، **مرجع سابق**، ص62.

المبحث الثاني:أنواع و وظائف البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى عدة أنواع، **للزاوية** التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك التجارية،**كما تسعى** هذه الأخيرة إلى **ممارسة العديد من الوظائف، وتقديم خدمات متنوعة** ومختلفة **خاصة بعد ظهور** الصيرفة **الشاملة، حيث تعمل** هذه **البنوك على تحقيق مستويات متزايدة من** الربحية **وتحسين نوعية** خدماتها، **سعيا** نحو **خلق مركز** إستراتيجي **متميز وتحقق ولاء الزبائن، وتبعا للتطور** التقني **يمكن تصنيف الوظائف** إلى **وظائف تقليدية وأخرى حديثة** أوجدتها **الحياة العملية.**

المطلب الأول:أنواع البنوك التجارية

1. من حيث نشاطها و مدى تغطيتها المناطق الجغرافية:[1]

- **البنوك التجارية العامة:** يقصد بذلك تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة آو في إحدى المدن الكبرى،و **تمارس نشاطها من خلال الفروع أو المكاتب على مستوى الدولة أو** خارجها،وتقوم هذه البنوك **بكافة الأعمال** التقليدية للبنوك التجارية،وتمنح الائتمان(قصير **متوسط الأجل)** كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي،و تمويل التجارة الخارجية.
- **البنوك التجارية المحلية:** و يقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة **نسبيا مثل** (محافظة معينة أو مدينة **او ولاية او إقليم** محدد)، **و يقع البنك الرئيسي للبنك** و الفروع في هذه المنطقة المحددة، وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها، و ينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.

2. من حيث حجم النشاط:

- **بنوك الجملة:** و يقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء و المنشآت الكبرى.
- **بنوك التجزئة:** وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء و المنشآت الصغرى،و لكنها تسعى لاجتذاب اكبر عدد منهم،و تتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة،فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية و المكانية،و منفعة التملك و التعامل للأفراد و بذلك فان التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك ، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر ، عمان ، الأردن 2006 ،ص 35.

3. من حيث عدد الفروع:[1]

البنوك ذات الفروع: و هي تلك البنوك التي تتحد في الغالب في شكل المساهمة لها فروع متعددة،تغطي **اغلب** أنحاء الدولة، و لاسيما الأماكن العامة، و تتبع اللامركزية في تسيير أمورها،حيث يترك للفرع تدبير شؤونه،فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور العامة التي تنص عليها لائحة البنك،و **بطبيعة الحال** فان المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع، ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق **الاهلي**، و يخضع للقوانين العامة للدولة،و ليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي ،و تميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة **الأجل** و لكن بدرجة محدودة.

بنوك السلاسل: وهي عبارة عن سلسلة من البنوك ،نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية و زيادة حجم نشاطاتها و اتساع نطاق أعمالها**، و تتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، و لكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم** السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو **ينسق بين الوحدات و بعضها ،و لا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا بالولايات المتحدة الامريكية.**

بنوك المجموعات: وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي **، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات** التابعة وتضع لها السياسات العامة، بينما تترك لها تنفيذ هذه السياسات بشكل لا مركزي،و تأخذ هذه البنوك طابعا احتكاريا، و لقد انتشرت هذه البنوك في أوربا الغربية و الولايات المتحدة الأمريكية.

البنوك الفردية: تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة، و بطبيعة الحال فإنها منشأة فردية،تكون محدودة رأس المال، و لذلك فهي سوف تتعامل في المجالات القصيرة الأجل، ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية و الأوراق التجارية المخصومة،و غير ذلك من الأصول عالية السيولة و التي يمكن تحويلها إلى نقود بسهولة،وبدون **خسائر.**

البنوك المحلية: و هي بنوك تغطي مناطق جغرافية محددة،كمدينة أو محافظة أو ولاية، و تخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها، كذلك فهي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها و تعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسبها.

البنوك الالكترونية:[2] توصف البنوك الالكترونية e-bankبأنها بنوك القرن 21،**فهي كما أشار إليها** بعض العملاء الإدارة المصرفية بالمعالجة العصرية لاحتياجات و متطلبات المجتمع اللانقدي cashless .

[1] أحمد محمد غنيم،إدارة البنوك"تقليدية الماضي و الكترونية المستقبل"، الطبعة الأولى،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر،2007،ص 12،13.

[2] منير الجنبيهي و **ممدوح الجنبيهي**، البنوك الالكترونية،دار الفكر الجامعي، مصر،2005،ص19،22.

- نعني بمصطلح **اللانقدي** : استخدام خدمات البنوك الالكترونية.
- و يقصد بالبنوك الالكترونية نظم أو منافذ تسليم الخدمات المصرفية القائمة على الحاسبات الآلية cbds (computer based delivry system) التي تتيح خدمات دون توقف و دون عمالة بشرية.

وفيما يلي نتناول موجز لأهم تلك المنافذ الالكترونية.

1- **آلات الصرف الذاتي**:automated taller machine

تعرف على أنها محطات **صرفية** الكترونية متصلة بالحاسب الآلي، **يتم** من خلالها تقديم الخدمات المصرفية **دون توقف و دون مساعدة من الصارف البشري(موظف البنك)**.

2- **البنوك المنزلية**: home bank

يعتمد نظام البنوك الالكترونية على ما يعرف **بعملية تحويل و إعادة تحويل البيانات، حيث يتم ربط** الحاسب الآلي بالبنك بالحاسب الشخصي الموجود بمنازل العملاء من خلال وسائط الاتصال**(كشبكة الخطوط** الهاتفية مثلا).

ويتم توظيف قدرات شبكة الانترنت في تقديم خدمات للبنوك المنزلية و يطلق عليها: **البنوك المنزلية** بالانترنت

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في البنوك التجارية[1]

1– تكنولوجيا الحسابات الإلكترونية:

إن الاستخدام المتوسع و المكثف للحسابات الإلكترونية من قبل البنوك سيكون له أعظم الأثر على كافة العمليات التشغيلية داخل البنك و على نظم الإدارة التي تتبعها البنوك.

تستخدم الحسابات الإلكترونية لترشيد عملية اتخاذ القرارات داخل البنك و تستخدم في التحليل الجغرافي في مسح دراسة المناطق التي يمكن للبنك أن ينشأ فيها أفرع له، و يستخدم كذلك في التحليل الديموغرافي في دراسة السكان و توزيعهم و حركتهم و اتجاهاتهم ورغباتهم... و التي يعتمد عليها البنك في تحديد أنواع الخدمات التي يقدمها لعملائه حاليا ومستقبلاً، ستتأثر كافة تعديلات البنك مع عملائه باستخدامه لهذه التكنولوجيا **الحديثة**.

2– نظم المعلومات الإدارية: تؤثر نظم المعلومات الإدارية الحديثة و الفعالة على كفاءة الإدارة في البنوك، **فهي تدعم وتساند عمليات مراجعة و متابعة التخطيط و الرقابة بالنسبة لتنمية الأعمال و تنمية العاملين**

[1] هندي منير إبراهيم، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 5.

وسيكون لاستخدامها آثار بعيدة المدى على السرعة في عملية اتخاذ القرارات و كذلك على تدريب العاملين في كافة المستويات الإدارية و أيضا على وسائل الاتصال و تداول المعلومات الداخلية و الخارجية.

3- العالمية:

خلال العشرون سنة الماضية قامت بنوك مثل بنك شيرمانهاتن و باركليز وفوجي بنك وغيرهم من البنوك الرئيسية في العالم بالتوسع في أنشطتها عالميا من خلال وكلاء و ممثلي ومكاتب تمثيل دائمة و أفرع و بنوك مشتركة مع شركاء محليين، و هناك مؤشرات و دلائل تشير إلى أن هذا التوسع و الانتشار وحده من قبل هذه البنوك لن يكون كافيًا لمقابلة الحاجة للخدمات المصرفية من قبل العملاء المحليين و العملاء متعددي الجنسية

و بالتالي فإن الاتحاد المستقبلي سيكون نحو إنشاء بنوك متعددة الجنسية و مجموعات مصرفية عالمية لتساعد

و تدعم عمليات التنمية الاقتصادية في مختلف دول العالم،و إنشاء مثل هذه المنظمات العملاقة سيكون له تأثير جوهري على نمط إدارتها و هياكلها التنظيمية و مجالات عملها و تعاملاتها.

و هذه الاتجاهات مجتمعة تؤدي إلى نتيجة حتمية و هي أن الأنظمة و الأدوات المؤثرة في إدارة البنوك تحتاج إلى المزيد من التهذيب و التطوير و التحديث و التنمية.

المطلب الثالث:وظائف البنوك التجارية

لقد تعدّدت وظائف البنوك التجارية و تنوعت، فلم تعد كما كانت البنوك الأولى"بنوك تجارية فقط تقرض وتقترض"[1]، إذ أصبحت غير متخصصة في عمليات معينة، ولكنها متخصصة في جملة عمليات تعرف بالخدمات المصرفية (Services bancaires)، اكتسبتها من خلال دور الوساطة بين طائفتين من الأشخاص الاقتصاديين.

فالبنوك التجارية توفّر فرصا متنوعة للمدّخرين لاستثمار مدّخراتهم، و بالمقابل تقدم فرصا تمويلية عديدة للمقترضين، و تتميز في ذلك عن باقي الوسطاء " بكونها أكثر الوسطاء كفاءة لخدمة كل المقرضين و المقترضين" ذلك لكونها مستعدة لقبول الودائع حتى من صغار المودعين، و بالمقابل هي على استعداد لتقديمها لمختلف المقترضين وإن اختلفت نشاطاتهم،وعليه فقد حظيت البنوك التجارية بالأهمية البالغة نظير قيامها بجملة من الوظائف و التي يمكن ترتيبها فيما يلي:

[1] عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1996، ص108.

1- الوظائف البنكية غير العادية " خلق نقود الودائع":

عندما تقوم البنوك التجارية بمنح **الائتمان** فإنها بذلك تضع جملة من الوسائل النقدية تحت تصرف المقترضين ، و من هنا يمكن القول أنّ "للبنوك التجارية الوظيفة الأساسية التي لا يشاركها فيها آي من المؤسسات المالية الأخرى بخلاف البنك المركزي، تتمثل في خلق النقود "، ويتسنى للبنوك التجارية هذا الدور من خلال إعطائها المقترض الحق في أن يسحب عليها مبالغ في حدود **قرضه ،وذلك بواسطة الشيكات أو الحوالات.**

والمقترض يمكنه استعمال هذه المبالغ بواسطة الشيكات أو الحوالات في تسديد قيمة السلع و الخدمات التي يريد الحصول عليها، تماما كما لو استخدم النقود القانونية، كيف لا و الشيكات و الحوالات شأنها شأن النقود القانونية و تستخدم للسداد.

وهنا نجد مجموعة من المدفوعات قد تمّت باستخدام نقود أخرى يخلقها البنك، هي نقود الودائع التي تؤدي إلي زيادة إجمالي كمية النقود المعروضة عدة أضعاف ما يتوافر لدى البنك من احتياطات،**و** من خلال هذه **الوظيفة "خلق نقود الودائع " تتضح** الطبيعة الجوهرية لأعمال البنوك، غير أنّه من هنا تتضح خطورة الاعتراف للبنوك التجارية بمثل هذه المقدرة على خلق النقود و محوها من الوجود، إذ يغلب ألاّ يتفق سلوك البنوك مع مقتضيات السياسة الاقتصادية السليمة ،سواء أكان ذلك قي فترات الرخاء أو الانكماش.

2- الوظائف البنكية العادية:

إلى جانب الوظيفة المحورية " **خلق النقود** "، فإن البنوك التجارية تتكفل بالعديد من الوظائف، النقدية منها و غير النقدية، و التي يمكن إدراجها ضمن صنفين من **الوظائف: تقليدية وحديثة.**

1.2.الوظائف التقليدية: و تتفرع إلى مجموعة من الوظائف وهي:

- ✓ **قبول الودائع و فتح الحسابات :**

لاشك أن من أبرز وظائف البنوك التجارية قبول الودائع تحت شروط معنية، و الوديعة " تمثل التزاما على البنك بصفته المودع لديه لصالح المودع صاحب الحق في الوديعة".[1]

والودائع تكون إما بشكل نقود أو بشكل قيم منقولة (Valeurs mobilières). و تؤلف الودائع الموارد الأساسية التي تغذي القسم الأكبر و الأهم من أعمال البنك لذلك فهي تدعى كذلك **"بنوك الودائع".**

ويمكن تصنيف الودائع وفقا لأجل الاستحقاق إلي ما يلي:[2]

[1] محمد عبد العزيز عجمية ومدحت محمد العقاد، النقود والبنوك ، دار النهضة العربية لطباعة والنشر ، بيروت ، 1979 ، ص64.

[2] حنفي عبد الغفار ،أبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1991 ، ص119.

1- **الودائع الجارية (تحت الطلب): Dépôts a vue**

تعتبر الأكثر أهمية حتى أنها تقصد عادة عند الكلام عن الودائع بدون تحديد، و وفقا لها يمكن للمودع السحب منها في آي وقت ،و لا تدفع عنها فوائد و تخضع للسحب عن طريق الشيكات أو الحوالات المصرفية.[1]

2- **الودائع غير الجارية:**

وتأخذ عدّة أشكال **وهي:**[2]

- **الودائع لأجل : Dépôts à terme**

وتودع في البنك التجاري على أن لا **يتم السحب منها** إلاّ عند **انقضاء** مدّة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك، ومن ثمّ يكفي أن يحتفظ البنك مقابلها بنسبة من الاحتياطي النقدي أقل من تلك التي يتعين الاحتفاظ بها مقابل الودائع الجارية .

- **الودائع بإخطار :**

وتشترك مع الودائع الآجلة في وجود قيد معين علي السّحب منها، ولكنه قيد **أخف نسبيا، ويتمثل** في ضرورة إخطار البنك قبل السحب بمدّة معينة، الشيء الذي جعل قابلية السّحب منها أعلى نسبيا، و اضطرار البنك لتجنب أكبر قدر من السيولة لمقابلة السحب منها، و مؤدى هذا أن يتاح للبنك قدر أقل نسبيا لتوظيفها و بالتالي تميل أسعار الفائدة المقررة لها لأن تكون أقل مقارنة بالنوع السابق .

- **ودائع التوفير:**

وهي تمثل مدّخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، و بالتالي الحصول علي عائد مقابلها، دون التضحية باعتبار السيولة من خلال إمكانية السحب منها في كل وقت.

✓ **تشغيل موارد البنك :**

بعدما يجمع البنك التجاري موارده المختلفة يتطرق إلى مهمة تشغيلها، مراعيا في ذلك مبدأ التوفيق بين **أهدافه الجوهرية** (السيولة، الربحية، الأمان).[3]

و من ثمّ تتخذ أوجه تشغيل موارد البنك التجاري الأشكال التالية :

❖ **منح الائتمان:**

[1] محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر،2005 ،ص 393.

[2] دكتور طارق طه ، إدارة البنوك و تكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة ، 2007 ،ص141.

[3] سلمان بوذياب، **اقتصاديات النقود والبنوك**،الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1996 ، ص121.

البنك التجاري كغيره من المؤسسات المالية له أهداف خاصة يسعى لتحقيقها، وسياسة إقراض تحدد اتجاه وأسلوب استخدام أموال البنك، ليضمن بقاءه واستمراره، وهي تختلف من بنك لآخر وفقا لأهداف كل بنك ومجال تخصصه وهيكله التنظيمي، وحجم رأس المال ،ويمكن تصنيف الائتمان إلى مباشر في شكل قروض وآخر غير مباشر في شكل خصم أوراق تجارية.[1]

1- ائتمان في شكل قروض نقدية:

ويمكن تعريف وظيفة الإقراض في البنك أنها منظومة تزويد الأفراد والمؤسسات والمشروعات في الاقتصاد الوطني بالأموال اللازمة، للحصول على أكبر عائد بأقل تكلفة ومخاطرة ممكنة.[2]

2- خصم الأوراق التجارية:

يعتبر بمثابة منح الائتمان بطريقة غير مباشرة، فهي عملية بيع الأوراق التجارية للبنك في مقابل فوائد يحصل عليها، وينتظر تاريخ استحقاق هذه الأوراق، وتحرص البنوك أن تكون هذه الأوراق تتوافر فيها شروط إعادة الخصم لدى البنك المركزي وأي بنك تجاري آخر،هذه الأوراق تتوافر فيها شروط إعادة الخصم لدى البنك المركزي وأي بنك تجاري آخر.[3]

❖ **الاستثمارات:**

وهي قروض طويلة الأجل تستخدم في شراء المواد الأولية، و الأجهزة و براءات الاختراع، و إقامة المنشآت، و غالبا ما تكون هذه القروض لمدة لا تقل عن سنتين وتمتد إلى **سبع سنوات أو أكثر.**

❖ **القيام بخدمات التجارية الخارجية :**

و هنا تلعب البنوك التجارية دورا في التسوية المالية الناشئة عن التجارة الدولية، وذلك بتقديم الائتمان اللازم سواء للمصدر أو المستورد.

و يتحقق هذا الدور من خلال ثلاث نماذج أساسية و هي:

1- التحصيل المستندي (لمصلحة البائع):

أي يصدر البائع كمبيالة ويسلمها إلى بنكه، مرفقا بها كافة المستندات، و يوكّل البنك من قبل البائع لتسليم المستندات إلى المشتري أو بنكه من أجل قبض قيمة الكمبيالة أو قبولها، من ثمّ تحصيل قيمتها عند الاستحقاق.

2- خصم الكمبيالات المستندية (لمصلحة البائع):

[1] عبد الغفار حنفي ورسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية ، مركز الإسكندرية للكتاب ، مصر، 1999 ، ص 125.

[2] عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، مصر ، 2001 ،ص71 .

[3] عبد الغفار حنفي وعبد السلام فحف،مرجع سابق،ص141.

أي يخصم البائع الكمبيالة ويرفقها بالمستندات، فيقوم بنك الخصم بتسليم المستندات إلى المشتري (**المستورد**)، أو بنكه في مقابل دفع قيمة الكمبيالة أو قبوله لدفعها عند **الاستحقاق.**

3– الاعتمادات المستندية (لحساب المشتري):

قد يشترط البائع على المشتري عند توقيع عقد البيع أن يسحب البائع الكمبيالة على مصرف المشتري و ليس على المشتري نفسه، وهذا يمثل ضمانة دفع بعد الحصول على موافقة **البنك، وبذلك يكون البائع بعيدا عن** خطر إعسار المشتري.

❖ **التعامل بالأوراق المالية :**

و يقصد بذلك شراء الأوراق المالية من أسهم و سندات لحساب العملاء و حفظها لهم، وتحصيل كوبوناتها في مواعيد استحقاقها، وكذلك بيعها في بورصة الأوراق المالية.

ويدخل ضمن خدمات الأوراق المالية، إصدار الأسهم و السندات لحساب الشركات بما في ذلك عمليات الاكتتاب .

1– القيام بالعمليات المالية لحساب العملاء :

وتتمثل في التحويلات النقدية بين العملاء و القيام بتحصيل شيكاتهم و كمبيالاتهم، وسداد ديونهم نيابة **عنهم، داخل الدولة أو خارجها.**

2– التعامل بالعملات الأجنبية :

وذلك بيعا وشراء، وكذا استبدال العملات المحلية بأخرى أجنبية، إلى جانب التعامل في الشيكات السياحية **و الحوالات الداخلية و الخارجية.**

❖ **خدمات مصرفية أخرى:**

يقدم البنك لزبائنه بعض الخدمات الملحقة بعملياته المختلفة، فيقدم خدمات فنية، أهمها :

1- **تنظيم حسابات الأفراد؛**

2- **تحصيل الأوراق** التجارية وخصمها و التسليف بضمانها**؛**

3- جير الخزائن الآمنة لحفظ المجوهرات و المستندات**؛**

2.2.الوظائف الحديثة:

✓ **إدارة أعمال و ممتلكات الزبائن:**

ويؤدي البنك هذه الوظيفة من خلال " **إدارة الاستثمارات** "،و يطلب هذه الخدمة عادة جمهور المتعاملين الذين ليس لديهم الوقت أو الخبرة الكافية لإدارة أموالهم، سواء في المشاريع الجديدة أو الأوراق المالية، و هذا بقيام

البنك بتجميع مدّخرات عملائه و استعمالها في شراء أصول ذات سيولة مرتفعة أو استثمارها في المشاريع الإنتاجية.[1]

✓ **تمويل الإسكان الشخصي:**

هذا من خلال الإقراض العقاري، و مما يجدر ذكره أن لكل بنك تجاري سقف محدد للإقراض في هذا المجال **لا ينبغي** تجاوزه.

✓ **المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية :**

و يأتي هذا بتجاوز البنك التجاري الإقراض قصير الأجل إلى الإقراض لأجال **متوسطة و طويلة نسبيا.**

✓ **ادخار المناسبات:**

إنّ البنوك تشجع متعامليها **على القيام بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل(نفقات موسم الاصطياف أو الزواج أو الأعياد ...)**، حيث تعطيهم فوائد مجزية على هذه المدخرات، وتمنحهم تسهيلات ائتمانية خاصة **تتناسب مع حجم** مدّخراتهم.

✓ **البطاقة الائتمانية (بطاقة الاعتماد):**

و هي من أشهر الخدمات المستحدثة في البنوك التجارية، من خلالها يستطيع الزبون أن يتعامل مع العديد **من المحلات التجارية المتفقة مع البنك على قبول و منح الائتمان لحامل البطاقة.**[2]

❖ تلك إذن بصفة عامّة الوظائف التي تتولها البنوك التجارية ،إلاّ أن أغلب المهتمين يقسمونها إلى نوعين أساسين و هما: نقدية وتمويلية .

الوظيفة النقدية :

في البداية كانت مهمة البنوك تقتصر على حفظ الودائع مقابل مبلغ من العمولة، ثم تطورت إلى تقديم القروض للغير من أمواله الخاصة ، و في مرحلة لاحقة أصبحت البنوك تمنح القروض لا من الودائع فحسب و إنما صارت تمنحها كذلك من ودائع افتراضية "تخلقها خلقا "، وممّا لا شك فيه أنّ "**عملية خلق الودائع أهم وظيفة** تقوم بها البنوك التجارية في الوقت الحاضر ".[3]

وبهذا لم تعد البنوك التجارية تقتصر على مجرد قبول الودائع و منح القروض، و إنما صارت تخلق الودائع " **نقود** "وهو ما يخول لها التحكم في عرض **النقود.**

- **الوظيفة التمويلية :**

[1] محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2006 ، ص145 .

[2] أبو سلمان عبد الوهاب إبراهيم ، البطاقة البنكية ، دار القلم ، دمشق ، 1998 ،ص27 .

[3] ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1998، ص273.

وتتمثل في تزويد المشروعات بالأموال التي تحتاج إليها، عن طريق تقديمها لإتمام هذه المشروعات أو **إنشاء الجديد منها.** فبدلا من أن ينتظر الشخص طويلا حتى ينجح في ادّخار **مبلغ من النقود و تكوين** رأسمال نقدي **كاف للمشروع، فالبنوك توفر عليه عملية الادخار، و تقدم** له رأسمالا **جاهزا. استقراءا لمختلف وظائف البنوك** التجارية نخلص إلى أن: " وظائف البنوك الحديثة هي أولا تزويد الجماعة بالنقود و تنظيم تداولها، وثانيا تزويدها برؤوس الأموال و تنظيم تداولها "[1] ،وبناءا على ما تقدم من دراسة لشتّى وظائف البنوك التجارية، **يمكن تجسيدها** في المخطط التالي:

الشكل رقم :(01-01)وظائف البنوك التجارية

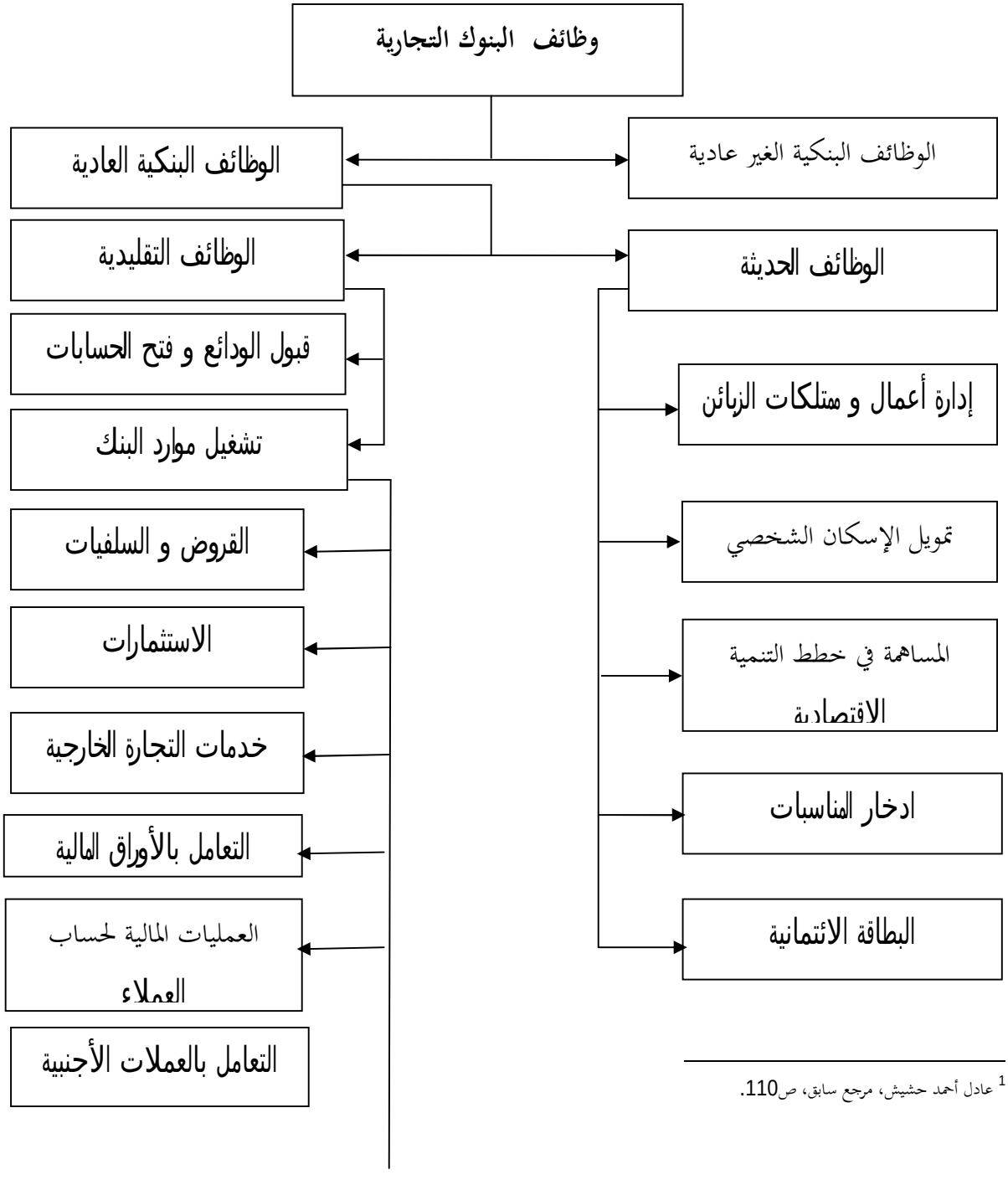

[1] عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص110.

خدمات مصرفية أخرى

المصدر: من إنجاز الطالبتين.

المبحث الثالث :المخاطر المصرفية أنواعها و أثرها

تواجه الصناعة المصرفية في السنوات الأخيرة أخطارا متعددة تتعاظم من يوم لأخر وتعكس المستحدثات التكنولوجية والمنتجات المصرفية المالية المبتكرة تحت ضغط العولمة المالية، وتلعب هذه المخاطرة دورا شديد الخطورة على المركز المالي للبنك وجودة أصوله وقدرته على المنافسة والبقاء.

المطلب الأول : نشأة وتعريف المخاطر المصرفية

سنحاول في هذا المطلب التعرف على البيئة المصرفية ونشأة وتطور المخاطر المصرفية.

1-البيئة المصرفية للمساعدة على تطور المخاطر المصرفية:

لقد ساعدت عدة عوامل على تحقيق الاستقرار للبيئة المصرفية في السبعينات، فقد كانت الصناعة المصرفية تخضع للتنظيم القانوني الشديد ،إذ كانت العمليات المصرفية التجارية تقوم أساسا بتجميع الموارد والتسليف وسهلت محدودية المنافسة على تحقيق العدل و الاستقرار ، وكانت الهيئات التنظيمية مشغولة بسلامة الصناعة والسيطرة على قوة النقود الخاصة بها، وحدت من مخاطرها أيضا، وكان هناك حوافز منخفضة للتعبير والمنافسة.

أما في السبعينات والثمانينات فكانت الفترات التي حملت معها موجات من التغير الجذري في الصناعة و القوى الدافعة الرئيسية، وكان هناك 3 عوامل معوقة للبنك وهي:

- الدور المتضخم لأسواق المالية ؛
- التحرر في اللوائح والقواعد التنظيمية؛
- ازدياد المنافسة.[1]

لقد وسع التحرير بشكل جذري من مجموعة المنتجات والخدمات المطروحة بواسطة البنوك، ونوعت معظم المؤسسات الائتمانية عملياتها بعيد عن أعمالها الأصلية ،وتم ابتكار منتجات جديدة باستمرار خاصة من أولئك العاملين في الأسواق المالية مثل المشتقات والعقود المستقبلية، وقد نشط البحث الحدي عن فرص سوقية والمنتجات السوقية جديدة، من نمو مجالات أخرى غير الوساطة، وتطورت خدمات القيمة المضافة مثل تملك الأصول وتمويل المشروعات والتو ريق، بطاقات الائتمان والمشتقات المالية والبنود خارج الميزانية العمومية بمعدل سريع، ودخلت البنوك التجارية مجالات أعمال جديدة، وواجهت مخاطر جديدة ودخلت مؤسسات تجارية في مجال الأعمال

[1] طارق عبد العال، إدارة المخاطر(أفراد، إدارات،شركات، بنوك)كلية التجارة،جامعة عين الشمس ،القاهرة ،2007،ص01.

المصرفية التجارية وتناقصت الحصة السوقية للوساطة مع نمو أسواق رأس المال، واشتدت المنافسة داخل الحصص السوقية القائمة، ولدت موجات التغيير ، وازدادت المخاطرة بسبب المنافسة

الجديدة وابتكار المنتجات والتحول من الصيرفة التجارية إلى أسواق رأس المال، وازدياد تقلب الأسواق واختفاء العوائق والحواجز القديمة التي حدت من نطاق عمليات مختلف المؤسسات المالية وقد كان ذلك تغييرا جذريا وكليا في الصناعة المصرفية، ولكن هذه العملية تم إجراءها على نحو منظم وخطوة خطوة وليس مستغرب أن إدارة المخاطر برزت بقوة شديدة وقت حدوث تلك الموجات من التحول.

2- تعريف المخاطر المصرفية و مبادئها:

على البنوك أن تواجه كثيرا من المخاطر عند قيامها بنشاطها ومن أمثلة ذلك ،أن تقلق بشأن مخاطر العجز عن السداد أي إذا كانت قروضهم ستدفع في الوقت المحدد أم لا ، وكذلك تكون قلقة على مخاطرة أسعار الفائدة ومخاطر أخرى مرتبطة بالسيولة.

أما البنوك الأكبر التي تمنح القروض الدولية، فيجب أن تقلق على المخاطر السياسية ، حيث تمنع التطورات في الدول المقترضين من الوفاء بديونهم،وربما تفرض الدولة قيودا على المدفوعات الأجنبية وتسمح فقط بمبالغ محددة من الدولارات والعملات الأخرى بالنسبة لهؤلاء الذين يسددون قروض، وهناك نوع آخر يسمى بالمدفوعات أو مخاطرة التسوية وهذا ما يحدث إذا لم يتسلم البنك المبلغ الخاص به.[1]

- **تعريف المخاطرة :**

- يعرف Goohman John Downes & Jorda Elliott المخاطرة بأنها تمثل احتمالات قابلة للقياس لتحقيق خسائر أو عدم الحصول على القيمة مشيرا إلى أن المخاطرة تختلف عن عدم التأكد حيث أن الأخيرة غير قابلة للقياس.[2]
- يعرف Joel Bessis المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية على الربحية الناتجة عن العديد من عوامل عدم التأكد و أن قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير المواتية التي تتم في ظل ظروف عدم التأكد على الربحية.[3]

[1] توماس ماير النقود والبنوك والاقتصاد، جامعة كاليفورنيا ، ترجمة السيد عبد الخالق جامعة المنصورة ، الرياض،2002 ، ص177 .

[2] Goohman John Downes & Jordan Elliott, Dictionary of Finance and Investment Terms, Barran'sInc, U.S.A. ,1995,P491.

[3] Joel Bessis, Risk Management in Banking , John Wiley & Sons Ltd, 1998 , p.5.

1.2. تعريف المخاطر :تعرف المخاطر بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع من استثمار معين، أي أن التعريف يشير إلى وجهة نظرة المدققين الداخليين والمديرين للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار السلبية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع، لها قوة التأثير على تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ إستراتيجية بنجاح .

ويمكن تعريفها أيضا على أنها الانحراف عن ما هو متوقع، فالمخاطر هي مرادف لعدم التأكد من الحدوث فهناك مثلا عدم التأكد من القرض من استرداد القرض.

وأيضا هي كل عملية يتم تنفيذها في إطار عدم التأكد وينتج عنها باحتمال معين أو خسارة باحتمال معين.

وقد عرفت المخاطر المصرفية على أساس مبادئ أساسية يمكن ذكرها كما يلي:

2.2.المبادئ الأساسية لتعريف المخاطر[1]:

- ✓ يعني تعريف المخاطر أولا أن البنك يتعرف دائما على المخاطر التي يتعرض لها،ويصنفها ويحدد الجهات المسؤولة عن كل نوع منها.
- ✓ التحديد المنظم للمخاطر هو الأساس لأي إدارة فعالة للمخاطر ،ولذلك يتعين أن يولي البنك مسألة تحديد المخاطر أولوية عالية.
- ✓ يتم تحديد المخاطر الرئيسية التي تكثف أنشطة البنك ،ووضع الإجراءات المناسبة لها لتحديد المخاطر الناجمة الأنشطة القائمة والجديد على حد سواء.
- ✓ تحدد صورة المخاطر مجموعة المخاطر التي ينطوي عليها نشاط البنك، والأهمية النسبية لكل منها والعوامل الحقيقية المؤدية لها، والإستراتيجية التي يعتمد لها البنك لمواجهتها.

المطلب الثاني :أنواع المخاطر المصرفية

ينطوي العمل المصرفي بطبيعته على تحمل مجموعة واسعة من المخاطر، وعلى المراقبين المصرفيين أن يعلموا طبيعة هذه المخاطر، أن يتأكدوا من أن المصارف المعنية تقدرها، وتتطرق على أساسها بشكل ملائم، وفيما يلي بعض المخاطر الرئيسية التي تواجهها المصارف.

1– المخاطر الائتمانية:

وتعرف مخاطر الائتمان كما يلي:

- ➢ عدم السداد الكامل وفي الوقت المحدد مما ينتج عنها خسارة مالية.[2]

[1] سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف الإسكندرية ، 2005،ص02.

[2] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع،عمان، 2000 ،ص174.

- بالمخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إرادات البنك وعلى رأسمالها، والناتجة عن عدم قيام العميل المقترض بالوفاء بالتزاماتها اتجاه البنك في الوقت المناسب.[1]
- الخسارة المالية المحتملة الناتجة عن عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماتها في المواعيد المحددة
- يشكل منح القروض النشاط الرئيسي لمعظم المصارف وتقتضي عمليات الإقراض من المصارف الحكم على الملاءة المالية للمقترضين، وليس الحكم على هذه الملاءة صحيحا دوما كما أن ملاءة مقترض معين قد تنخفض مع الزمن لأسباب وعوامل معينة، وبالتالي فإن المخاطر الرئيسية التي تواجهها المصارف ، المخاطرة الائتمانية ، وهي تنشأ نتيجة عدم قدرة البنك على استرداد أمواله من المقترضين سواء لعدم رغبتهم في السداد أو لعدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنك، والتي تمثل في رد المبالغ المقترضة وما يستحق للبنك عنها من عوائد.[2]
- والمخاطر الائتمانية على هذا النحو تمتد لتشتمل بنود محفظة القروض داخل الميزانية، كما تشمل البنود خارجها مثل عمليات الائتمان الممنوحة لتمويل اعتمادات المستندة، وخطابات الضمان وعمليات القبول والعقود المستقبلية وعقود المبادلة والخيارات والمشتقات المالية المختلفة .
- والمخاطر الائتمانية هي أكثر أنواع المخاطر تأثيرا على عمل البنك نظرا لارتفاع الوزن النسبي لمحفظة القروض داخل المركز المالي للبنوك، إذ تحتل نسبة تتراوح بين % 50 إلى % 65 كذلك الوزن النسبي لها في تحقيق الإيرادات المباشرة والغير المباشرة للبنك، وتقدر بعض الدراسات المساهمة في نشاط الإقراض التقليدي في إيرادات البنك بنحو 80% ، وترتبط المخاطر الائتمانية بالأنشطة التالية:[3]
  - عمليات الإقراض،
  - الاستثمار في الأوراق المالية،
  - الضمانات والتعهدات،
  - مخطر التعرض الأطراف الأخرى التي تتعامل مع البنك،

2- مخاطر السيولة:

تعرف مخاطر السيولة بأنها قيم الأصول قصيرة الأجل غير كافية لمقابلة المطلوبات القصيرة الأجل أو التدفقات النقدية غير المتوقعة إلى الخارج، ومن هذا المنطق تكون السيولة هي احتياطي الأمان الذي يساعد في كسب الوقت في الظروف الصعبة ترتبط هذه المخاطر بموقف التدفقات النقدية بنوعيها، وما إذا كانت هناك فجوة سالبة أم موجبة بين هذه التدفقات، ويعاني البنك من مخاطر السيولة حينما لا تتوافر له التدفقات النقدية

[1] أحمد شعبان محمد علي،انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الطبعة الأولى ،الدار الجامعية،مصر، 2007 ،ص 243.

[2] سمير الخطيب، مرجع سابق ،ص 62.

[3] نبيل حشاد،دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، 2005 ،ص22.

لمواجهة التزاماته قصيرة الأجل، وكذلك عندما ترتفع تكلفة توفير السيولة حينما يحتاج البنك إليها، وما إذا كان السوق قادر على تلبية حجم السيولة المطلوبة في وقت مناسب من عدمه، لذا يتعين على إدارة البنك التزام السياسات العلمية ومراعاة الضوابط الحاكمة لآجال الاستحقاقات بين أصوله وخصومه من خلال إقامة

شبكات للاستحقاقات ومن خلال الالتزام بمبدأ التغطية، والذي يحقق التوافق بين مصادر التمويل وأوجه توظيفها وتبرز هنا أهميته التخطيط للسيولة داخل البنك وبما يجنب البنك مواجهة مواقف حرجة.[1]

✓ **العوامل التي تؤدي إلى ارتفاع مخاطر السيولة**

- تراجع مؤشرات الأداء الاقتصادي الكلي داخل المجتمع، وشيوع حالة من عدم التأكد وضعف الأداء الحكومي؛
- تراجع الثقة في النظام المصرفي؛
- تراجع الثقة في البنوك بذاتها؛
- التركيز بالنسبة لبعض مصادر موارد البنك ؛
- تركز الإقراض قصير الآجل أو عمليات الإقراض لأجال طويلة .

و بصفة عامة، تتعرض البنوك لخطر السيولة نظرا للأسباب التالية:[2]

- سحب كبير للودائع الادخارية من طرف الزبائن؛
- حدوث أزمة ثقة في السوق؛
- أزمة سيولة عامة في السوق.

3- مخاطر معدلات أو أسعار الفائدة:

هي تلك المخاطر التي تنتج في حالة تغير معدلات الفائدة لمجموع عمليات الميزانية و خارج الميزانية حيث أن هذه التغيرات من الممكن أن تؤثر سلبيا على قيمة بعض أصول البنك وعلى رأسماله.[3]

كما يمكن أن نعرف مخاطر أسعار الفائدة على أنها هشاشة الوضعية المالية للبنك نتيجة لتغيرات غير مرغوب فيها لأسعار الفائدة.

يرتبط هذا النوع من المخاطر بدرجة رئيسية بقدرة البنك على إدارة عملية تسعير أصول البنك وخصومه بشكل كفئ وفعال، كذلك إدارة آجال الاستحقاق بين عناصر الأصول" تمثل جانب الإقراض والتوظيف " عناصر الخصوم " تمثل مصادر تمويل عمليات الإقراض والتوظيف"، وتشير مخاطر معدل الفائدة إلى التغاير

[1] أحمد غنيم، الأزمات المالية والمصرفية، مقررات بازل للرقابة والإشراف على البنوك بازل 1 بازل 2 ، القاهرة ، مصر، ص 84.

[2] Michel Durbernet , Gestion Actif-Passif et titrisation des service bancaire, Economica, paris,2000,P.71

[3] Jean-Luc Quemard, Valerie Golitin , Le risque de taux d'intérêt dans le système bancaire français, Revue de la Stabilité Financière, N°6, Juin 2005, P.89 .

الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية، إن هذا يشمل التركيب الإجمالي لمحفظة البنك والتركيز على مواعيد استحقاق الأصول والخصوم الاستمرارية، وكذلك التغيرات الأساسية التي تطرأ على معدلات الفائدة.

إن مراقبة مخاطر معدلات الفائدة يعتبر من الأمور العامة بتقديم كفاءة إدارة الأصول والخصوم.

ويولى البنك عناية خاصة لأصوله وخصومه والتي تتسم بحساسيتها اتجاه التغيرات في أسعار الفائدة، كما يقوم البنك بتحديد الفجوات بين أصوله والتزاماته، ومتابعة تطابق التنفيذ العملي مع التوقعات التي بنيت عليها دراسات التسعير وبما يكشف في الوقت المناسب عن مساحات الاختلاف، وبما يمكن إدارة البنك من اتخاذ الإجراءات المناسبة لتصويب الموقف.

$$\text{مخاطر معدل الفائدة} = \frac{\text{الأصول الحساسة لسعر الفائدة}}{\text{الخصوم الحساسة لسعر الفائدة}} \times 100$$

4- مخاطر السوق:

تواجه المصارف مخاطر خسارة في عملياتها الداخلية في الميزانية العمومية والخارجية عنها وهي ناجمة عن تغيرات الأسعار في السوق، والواقع أن مبادئ المحاسبة المعهودة تبرز هذه المخاطر عادة في العمليات التي يقوم بها المصرف المعني،[1] سواء كانت عمليات تنطوي على أدوات الدين وأدوات رأسمالية أو تتوجه لوجود أوضاع مصرفية متعلقة بالنقد الأجنبي، فالمصارف تتعامل بالعملات الأجنبية كجهات رئيسية مشاركة في السوق أي أنها تحدد أسعار الصرف لعملائها عن طريق اتخاذ مركز انفتاحية بمختلف العملات الأجنبية خصوصا من خلال اتخاذ مراكز انفتاحية في التعامل بهذه العملات تزيد خلال الفترات التي تكون فيها أسعار الصرف غير مستقرة.[2]

5- مخاطر الصرف الأجنبي:

تتمثل مخاطر العملة في ملاحظة تحقق خسارة نتيجة لتغيرات في أسعار الصرف، وتحدث البيانات في المكاسب بسبب ربط الإيرادات والنفقات بأسعار الصرف بواسطة مؤشرات، أو ربط قيم الموجودات والمطلوبات ذات العملات الأجنبية[3]،ومخاطرة الصرف الأجنبي مكون في مخاطرة السوق أو بالنسبة لمعاملات السوق تكون

[1] سامي العفيفي حاتم ، التامين الدولي الخطر و التامين ، دار المصرية اللبنانية ، 1986 ، ص 73.

[2] Erik Banks and Richard Dunn, "Practical risk management: an executive guide to avoidin surprises and losses", John Wiley & Sons Ltd England, 2003, p15.

[3] Georges Sauvageot, Précis de finance, NATHAN, Paris, 1997, p 126.

أسعار الصرف الأجنبي مجموعة فرعية من المؤشرات السوقية التي تتم دراسة تباينها مع المؤشرات السوقية الأخرى الإضافة إلى مخاطر التحويل الذي يتعلق بالأحوال الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية للبلد الأصلي للمقترض.

وتتضح هذه المخاطر أكثر عند إقراض حكومات أجنبية، إذ تكون هذه القروض غير مضمونة عادة وتنشأ عندما يكون التزام المقرض المالي غير محرر بالعملة المحلية ولا يمكن تحويله بغض النظر عن وضعه المالي الخاص.[1]

وتتركز مخاطر عمليات الصرف فيما يلي:

- ✓ المراكز المفتوحة للعملات المختلفة" مخاطر العملة"؛
- ✓ عدم توافق تواريخ الاستحقاق بين الأصول والخصوم بالعملات الأجنبية" مخاطر سعر الفائدة, مخاطر السيولة"؛
- ✓ مخاطر منع الائتمان بالعملة الأجنبية" مخاطر السداد"؛
- ✓ مخاطر تغير الضوابط المنظمة للرقابة على النقد' مخاطر تشريعية"؛
- ✓ مخاطر الاستثمار في إنشاء فروع بالخارج ووحدات مصرفية" مخاطر التوسيع".

6– مخاطر القدرة على السداد أو الوفاء بالالتزامات:[2]

مخاطر القدرة على الدفع أو الوفاء بالالتزامات هي مخاطرة عدم القدرة على تغطية الخسائر المتولدة من كافة أنواع المخاطر من خلال رأس المال المتاح، ولذلك فإن مخاطرة القدرة على الوفاء بالالتزامات هي مخاطرة عجز البنك عن السداد وهي مطابقة أيضا للمخاطرة الائتمانية المتكبدة بواسطة الأطراف المقابلة للبنك.

7– مخاطر أخرى:

1.7.مخاطر التشغيل :

تتجسد أهم أنواع مخاطر التشغيل في قصور الرقابة الداخلية وضعف سيطرة مجلس الإدارة، مما يؤدي إلى خسائر مالية ناتجة عن الخطأ أو الغش أو عدم تنفيذ القرارات في الوقت المناسب أو إنجاز العمل المصرفي بطريقة غير سليمة، مثل تجاوز موظفي الائتمان السلطات الائتمانية المخولة لهم، وقد تنتج مخاطر التشغيل بسبب الخطأ في نظم تكنولوجيا المعلومات أو الحوادث كالحرائق الضخمة أو كوارث أخرى.[3]

و فيما يلي أهم أسباب المخاطر التشغيلية:[4]

- القيام بأخطاء في الصفقات؛

[1] Sylvie decossergues , gestion de la banque , édition dumod , paris ,1996,p202 .

[2] احمد غنيم ، مرجع سابق، ص 87.

[3] نعيمة بن عامر، بنوك التجارة وتقييم طلبات الائتمان رسالة ماجيستار،كلية العلوم الاقتصادية الجزائر، 2001/2000، ص 79.

[4] Eric Lamarque , Management de la banque, Risque , relation clients, organisation, Pearson Education, 2eme édition, Paris, 2008, P34,35.

- ضعف وعجز في الإجراءات والأنظمة؛
- إهمال مقصود أو غير مقصود؛
- القيام بعمليات و صفقات غير قانونية؛
- وقوع كوارث طبيعية؛
- القيام بعمليات احتيال أو سرقة سواء من أطراف داخلية أو خارجية.

2.7.مخاطر قانونية:

تتعرض المصارف لأشكال مختلفة من المخاطر القانونية التي يمكن أن تنخفض قيمة موجوداتها أو تزيد من الالتزامات كما هو متوقع ، وذلك بسبب عدم توفر المعلومات والنصائح القانونية في المصرف، كذلك قد تتعرض المصارف لتلك المخاطر بسبب الدخول في صفقات معينة والتي لا يوجد لها قانون ينظم التعامل.[1]

3.7.مخاطر السمعة:

تنشأ بسبب الفشل في التشغيل أو عدم التلاؤم مع القوانين والقواعد، أو تتجه نحو مصادر أخرى، وتلحق هذه المخاطر ضررا كبيرا بالمصرف باعتبار أن طبيعة عملة تتطلب الحفاظ على ثقة المودعين والمقترضين، وبصفة عامة السوق بكامله،[2]كما يوجد:

- مخاطر السطو والسرقة ،
- مخاطر الاختلاس.

يمكن عرض أنواع المخاطر المصرفية في الشكل الموالي الذي يبين أهم أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك.

الشكل رقم(01-02):أنواع المخاطر المصرفية الرئيسية.

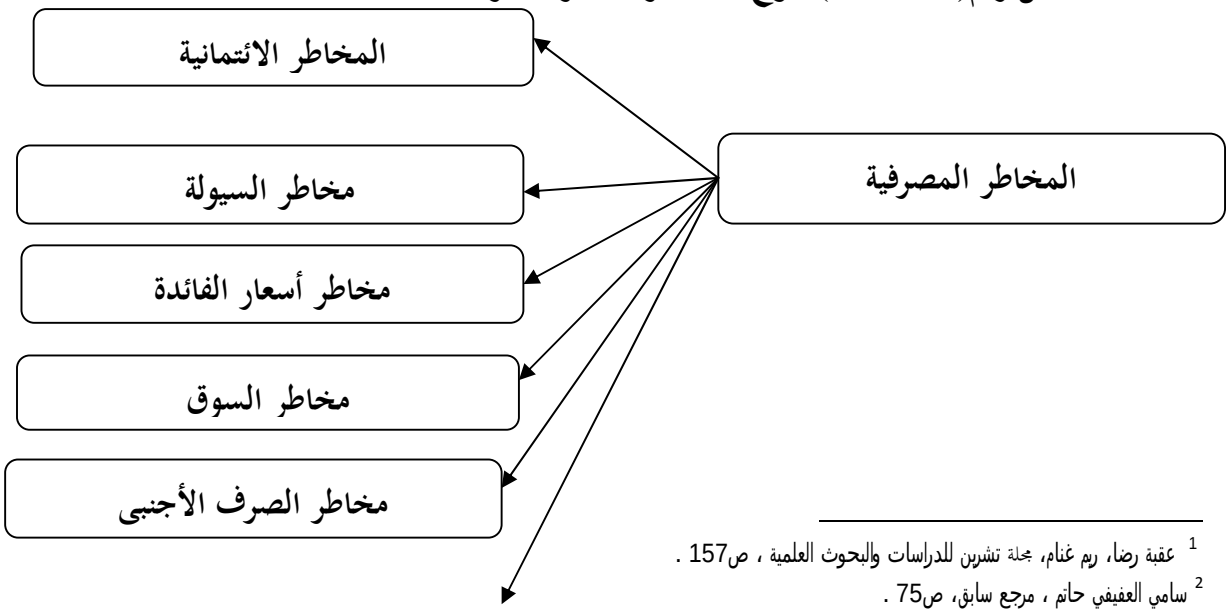

[1] عقبة رضا، ريم غنام، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلمية ، ص157 .
[2] سامي العفيفي حاتم ، مرجع سابق، ص75 .

مخاطر القدرة على السداد

المصدر :طارق عبد العال، مرجع سابق، ص198

المطلب الثالث:أثر المخاطر و الأزمات المصرفية العالمية

عادة ما تتصف الأزمات المصرفية بالذعر المالي، وذلك لأنها قد تصيب المنظومة المصرفية برمتها بشلل يؤدي إلى إحداث ذعر بين أوساط المودعين الذين يقومون في هذه الحالة على سحب ودائعهم سالكين في ذلك سلوك القطيع، لدرجة أن التجربة بينت للعيان أن آثار هذا السلوك لا يفرق بين البنوك السليمة التي تتمتع بأوضاع مالية جيدة أو الرديئة، حيث نلاحظ غلق أبواب المصارف أملا في استقرار الأوضاع واسترجاع الثقة المهتزة، وهذا يعني حدوث خسائر مباشرة في عملية الوساطة المالية التي يقوم بها القطاع المصرفي نتيجة نقص المعلومات، ويترتب على **نقص** عرض الإقراض المصرفي أثناء الكوارث المالية إلى نقص عرض الأرصدة أمام المقترضين، فترتفع أسعار الفائدة السوقية وما يترتب عليها من آثار تفضي إلى انخفاض الإنفاق على الاستثمار الإنتاجي ومن ثم انكماش حجم **النشاط الاقتصادي.**

فإذا كانت المصارف تعاني من تدهور في ميزانيتها، وتعاني انكماشا في حجم عملياتها ونشاطها، وتدهور في حجم رأسمالها، فإن حجم الموارد المالية المتاحة لها وللإقراض سيكون ضئيلا، ومن ثم سينخفض حجم الإقراض المصرفي، وينكمش حجم الإقراض الذي يفضي إلى انخفاض الإنفاق الاستثماري الإنتاجي، والذي يؤدي بدوره إلى **انكماش حجم النشاط الاقتصادي ككل،** وإذا كان التدهور في ميزانيات المصارف حادا بدرجة كبيرة، فإن المصارف ستفشل، وينتشر الخوف من مصرف إلى آخر، مما يتسبب في إلحاق الضرر حتى بالمصارف السليمة وينتج عن ذلك فشل مصرفي مضاعف.

وعندما ننظر إلى الأزمات المالية التي حصلت في الدول المختلفة، فإننا **نلاحظ أن التاريخ يكرر نفسه، أو** تكاد تكون الأحداث متقاربة في التماثل، فالتوازي في فترات حدوث الأزمات المصرفية يكاد يكون متماثلا في كل **الدول،**وبالرغم من أن التحرير المالي يعتبر شيئا **جيدا بكونه** يقود إلى مزيد من المنافسة ويساهم في جعل النظام المالي أكثر كفاءة، إلا أنه يمكن أن يفضي إلى مزيد من المخاطر المعنوية، مع ميل البنوك إلى تحمل مزيد من **المخاطر إذا ما تم إرخاء الإجراءات التنظيمية والرقابية على البنوك ، والنتيجة هي حدوث الأزمات المصرفية.**

وتتميز الأزمة المصرفية عن الأزمات المالية الأخرى بشدتها وتأثيرها على النظام المالي ككل، بسبب الدور الذي تلعبه المصارف في التأثير على فعالية النظام الاقتصادي والمالي سلبا أو إيجابا **والذي يتحقق من خلال عملية**

الوساطة المالية والنقدية التي تقوم بها، وهذا يعني أن تعرض القطاع المصرفي لاختلالات،سيؤدي إلى **عدم استقرار** النظام المصرفي ونظام المدفوعات، وهذا بدوره سيؤدي إلى **حصول أثار** مناوئة للنظام المالي ككل.[1]

1. تعريف الأزمة المصرفية:

تعرف الأزمات المصرفية بأنها الحالة التي تصبح فيها البنوك في حالة إعسار مالي، بحيث يتطلب الأمر تدخلا من البنك المركزي لضخ أموال إضافية لهذه البنوك أو إعادة هيكلة النظام المصرفي، ويعرفها البعض الآخر بأنها أزمة تنشأ عندما تكون الالتزامات الموجودة في البنوك بحجم يفوق الأصول المقابلة لها لدرجة أن يكون دخل النظام المصرفي غير كاف لتغطية **نفقاته.**

وتعتبر الأزمة المصرفية شكل من أشكال الأزمة المالية، حيث تشير إلى الموقف الذي تضطر فيه البنوك نتيجة **للمسارعة الفعلية أو المحتملة بسحب الأموال منها أو نتيجة لاحتمال إخفاق** هذه البنوك أو **إخفاقها** بالفعل في أداء مهمتها على النحو الواجب، إلى وقف التحويل الداخلي لالتزاماتها، أو إلى الموقف الذي تضطر فيه الحكومة **للتدخل للحيلولة دون حدوث ذلك من خلال تقديم مساعدات واسعة النطاق.**

واستنادا إلى كل ذلك يمكن القول بأن الأزمة المصرفية هي شكل من أشكال الأزمات المالية تحدث عندما **يستنفذ كل أو معظم رأس مال الجهاز** المصرفي في قروض غير قابلة للإيفاء مما يؤدي إلى اندفاع فعلي على سحب الودائع من أحد البنوك أو عدد منها بسبب وجود حالة من الذعر المصرفي، وتحدث عندها حالة إعسار مصرفي قد يضطر معها الجهاز المصرفي إلى إيقاف قابلية تحويل التزاماته ،أو إلى إرغام الحكومة على **التدخل لمنع ذلك من** خلال تقديم مساعدات كبيرة.

وجدير بالذكر أنه يمكن تصنيف الأزمة المصرفية إلى أزمة مصرفية شاملة ،والتي تتمثل بعدم وجود استقرار مصرفي وظهور تزاحم كبير على المصارف لاسترداد الودائع قد يترافق مع قيام المصارف بتجميد الودائع أو تعطل هذه المصارف، مع إخفاق في المنشآت المالية واستنفاذ رأس المال المصرفي أو دعم حكومي كبير لهذه المصارف والذي قد يشكل عبئا ماليا كبيرا على الحكومة مما يؤدي إلى زيادة مديونيتها، ومن ثم زيادة متطلبات خدمة الدين، وسيؤدي ذلك إلى اضطراب **السياسة المالية للحكومة مما يؤثر سلبا على قرارات الاستهلاك والاستثمار**

[1] Martin Neil Baily and Douglas J. Elliott, The US Financial and Economic Crisis, Where Does It Stand and Where Do We Go From Here , The Initiative on Business and Public Policy at Brookings ,June 2009, p 9,10 .

ويفضي فيما بعد إلى انخفاض معدل النمو الاقتصادي، وعليه فالأزمة المصرفية الشاملة تتضمن إخفاق النظام المصرفي للبلد مع وجود تأثيرات كبيرة على متغيرات حقيقية مثل الإنتاج والاستثمار والاستهلاك وغيرها، بينما الأزمة المصرفية غير الشاملة فهي عبارة عن عدم استقرار مصرفي ولكن لا يترافق مع التأثيرات الأخرى.

2. التطور التاريخي للأزمات المصرفية:

لقد شهد الاقتصاد العالمي ومنذ عام 1816وحتى نهاية القرن العشرين وما تلاها عددا كبيرا من الأزمات المصرفية، كالتي حدثت في كل من نيكاراغوا عام 2000- 2001 وتركيا عام 2000- 2002 والارجنتين عام 2001- 2002 وغيرها من الأزمات ، وتواتر الأزمات سواء المصرفية أو المالية أو الاقتصادية هي من سمات النظام الاقتصادي الرأسمالي الذي عرف عنه دائما ومنذ نشأته بأنه نظام أزمات حادة ومتعاقبة، وأنه لا يكاد يخرج من أزمة حتى يقع في أخرى.

في الحقيقة إن للأزمات المصرفية امتدادا تاريخيا يعود إلى أواخر القرن التاسع عشر وما قبله بفترة، فالأزمة التي أصابت مجموعة مصارف Barings Bank في المملكة المتحدة البريطانية بين عام 1890- 1893 دلالة على ذلك الامتداد، ومن ثم انتقلت بعدها الأزمة إلى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث ابتدأت بأزمة مصرفية ما لبثت أن أصابت الإنتاج الصناعي والزراعي وأصبحت أزمة كساد اقتصادي.

كما أن الأزمة المصرفية قد تحدث بمفردها نتيجة التوسع في الائتمان والإقراض أو التحرر المالي، أو قد تحدث الأزمات المصرفية نتيجة انعكاس لأزمات تجارية أو أزمات بورصة أسهم وما شابه ذلك، وبالتالي يترتب عنها ظهور حالات إفلاس للعديد من المصارف بسبب تورطها في عمليات المضاربة في البورصة أو إفراطها في الائتمان الممنوح للشركات والمؤسسات ،كما كانت الحالة في أزمة معركة واترلو عام 1816 ،وأزمة بورصة لندن عام 1825.

ومن هنا يمكن تصنيف فترات التطور التاريخي للأزمات المصرفية على أساس التطور في المتغيرات الناجمة عن سياسات التحرر المالي كمرحلة جديدة في الاقتصاد وما قبل هذه المرحلة، وبالتالي يمكن تصنيف مراحل التطور التاريخي للأزمات المصرفية إلى مرحلتين:

- **مرحلة الكبح المالي:**

وهي المرحلة التي اتسمت فيها اقتصاديات البلدان الصناعية والنامية على حد سواء بفرض القيود المشددة على رؤوس أموالها الداخلة والخارجة سعار صرف عملاتها وسعر الفائدة، اعتقادا منها من أن هذه السياسات التقييدية سواء كانت من السلطة المالية أو النقدية تصب في تحقيق التوازن داخلي لقوى السوق الداخلية من جانب، ومحاولة تجنيب اقتصادياتها الاختلالات التي قد تتعرض لها عناصر الاقتصاد الكلي وما يترتب عليها من مشاكل مالية ونقدية من جانب آخر، وبالتالي فإن إتباع هذا النمط من السياسات من وجهة نظرهم سيحقق فائضا في ميزانها التجاري من خلال خلق

الميزة التنافسية لصادراتها بعد التحكم بمفاتيح الاقتصاد الأساسية مثل سعر الصرف وسعر الفائدة، كذلك يعتقد متبعي هذه السياسة في محاولتها هذه في الحد من تعرض اقتصادياتها لأزمات سعر الصرف التي كانت الأكثر شيوعا من الأزمات المصرفية خلال هذه الفترة، **وبعدها ساد انتشار الأزمة المصرفية** كنتيجة لسياسات التحرير المالي.[1]

- **مرحلة التحرر المالي ودورها في حدوث الأزمات المصرفية:**

بالرغم من الدوافع الإيجابية لتحرير أسواق المال والانفتاح على الأسواق الخارجية، والمتمثلة في رفع كفاءة القطاع المالي وزيادة قدراته على الوساطة المالية ،واستقطاب الاستثمارات الخارجية للمساعدة في تحقيق أهداف الدول النامية والناشئة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن هذا المسار لم يخلو من المخاطر

الجسيمة التي أثرت سلبا على السلامة المالية للقطاعات المالية وخاصة القطاع المصرفي، في معظم دول العالم، إذ واجهت المؤسسات المالية الدولية أزمات ومخاطر الانهيار نتيجة للانفتاح على الأسواق العالمية والعمل بالأدوات **المستحدثة** المعقدة وما واكبها من ارتفاع معدلات المخاطر للمصارف، كما أن عولمة وحرية انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود الجغرافية ساعدت على انتقال الأزمات المصرفية والمالية من دولة إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى.

إن أهم أسباب الأزمات المالية وانهيار المصارف في ظل التطورات السياسية والاقتصادية يأتي بسبب تسارع الدول التي واجهت تلك الصعاب، إلى التحرير المالي وإزالة القيود على انتقال رؤوس الأموال الأجنبية من وإلى خارج حدود بلادها، وإلغاء سياسات التمويل ونظم التحكم على أسعار الفائدة قبل تهيئة اقتصادياتها ومؤسساتها **المالية للد**خول في الأسواق المالية العالمية، التي اتسمت بالتذبذب وعدم استقرار المخاطر المترتبة على التقلبات في نظم أسعار الصرف والتباين في أسعار الفائدة بين الأسواق، وكان من أهم متطلبات تهيئة تلك الاقتصاديات لمرحلة التحرير المالي هو وضع قواعد وأسس جديدة لنظم الرقابة الفعالة للمصارف قبل البدء في عمليات التحرير المالي، خاصة تحرير حساب رأس المال.

ومن التحديات الكبرى التي واجهتها المؤسسات المالية، أيضا ضعف قدراتها على التعامل مع التطورات الهائلة في أسواق رؤوس الأموال عقب ارتفاع أسعار النفط في أوائل السبعينيات، وتراكم **فوائض أرباح الدول** النفطية وبأحجام هائلة، فقد تصاعدت تدفقات القروض إلى الدول النامية والناشئة خاصة في أمريكا اللاتينية قبل ظهور أزمة الديون في النصف الأول من الثمانينيات، وكانت أحجام وسرعة تدفقات هذه الأموال فوق قدرة لمصارف في تلك الدول على استيعابها واستغلالها بكفاءة، **مما أدى** إلى تراكم متأخرات الديون إثر عجزها عن

[1] Martin Neil Baily and Douglas J. Elliott, idem .p11.

مقابلة الالتزامات المستحقة، فتفاقمت أوضاع تلك المؤسسات المالية، واستفحلت مشاكل الملاءة المالية بها وانعكس على جودة أصولها، وبالتالي اهتزت أوضاعها عندما تراجعت المصادر الخارجية عن مواصلة تقديم القروض لتلك البلاد، وهنا بدأ اشتداد الضغوط على الحسابات الخارجية للبلاد واختلال موازين المدفوعات وانعكست آثار ذلك سلبا على أوضاع المصارف التي واجهت ضغوطا هائلة وانهيارات شاملة في القطاع المصرفي.

ومن أخطر تداعيات تحرير أسواق المال، فتح المجال للمضاربين في أسواق الأسهم و العقودات وتحويل

الموارد المالية في الأسواق إلى المضاربات في الأسهم و العقودات والتجارة في المستقبل على حساب الموارد المالية التي يمكن تحويلها إلى القطاعات الإنتاجية وتجارة السلع، وقد أوضحت التقارير الصادرة مؤخرا، أن أجهزة الاستخبارات الغربية تساهم بدورها في استخدام أسواق المال المفتوحة في عمليات غسيل أموال تجارة المخدرات واستخدام مواردها في العمليات الاستخبارية إلى جانب خلق أزمات اقتصادية في دول الأسواق الناشئة والدول النامية، مما يفتح لها مجالات أعمال استخبارية جديدة.

3. قائمة الأزمات المصرفية: هي قائمة بالأزمات المالية التي تؤثر على النشاط المصرفي،و الأزمات المصرفية تتضمن، هروب مصرفي والذي يؤثر على المصارف المفردة،والأزمة المصرفية والتي تؤثر على العديد من المصارف بالإضافة للأزمات المصرفية الشاملة تحدث في البلدان التي تواجه فيها العديد من المؤسسات المالية صعوبات في سداد التزاماتها الماليّة.[1]

يحدث الانهيار المصرفي عندما يقدم عدد كبير من عملاء المصرف على سحب ودائعهم لاعتقادهم بأن المصرف قد يفشل وينهار، وأشهر الهر وبات المصرفية انهيار مصرف نورثن روك البريطاني.

القرن الثامن عشر

- أزمة (1772–1773)، أزمة 1792، أزمة(1796–1797).

القرن التاسع عشر

- أزمة 1819، أزمة 1825 ،أزمة 1837 ركود الاقتصاد الأمريكي مع فشل النظام المصرفي وكساد لمدة خمس سنين ،أزمة 1847، أزمة 1857 ركود الاقتصاد الأمريكي مع فشل النظام المصرفي؛

[1] عبد السلام أبو قحف، الإدارة الإستراتيجية و إدارة الأزمات،الدار الجامعية الجديدة للنشر،2003،ص346.

- أزمة 1866 ،أزمة 1873 ركود الاقتصاد الأمريكي مع فشل النظام المصرفي وكساد لمدة أربع سنين؛
- أزمة 1884، أزمة 1890 ،أزمة 1893، ركود الاقتصاد الأمريكي مع فشل النظام المصرفي؛
- الأزمة المصرفية الأسترالية 1893.

القرن العشرون

- أزمة 1907، ركود الاقتصاد الأمريكي مع فشل النظام المصرفي؛
- الكساد العظيم ,أسوأ الأزمات المالية في القرن العشرين.
- الأزمة المصرفية الثانوية 1973-1975 في المملكة المتحدة؛
- فقاعة تسعير الأصول اليابانية (1986-2003)؛
- أزمة القروض والودائع في الولايات المتحدة ثمانينيات وتسعينيات القرن العشرون؛
- الأزمة المصرفية الفر لندية(تسعينيات القرن العشرون)؛
- الأزمة المصرفية السويدية(تسعينيات القرن العشرون)؛
- الأزمة المصرفية الفنزويلية 1994؛
- 1997الأزمة الاقتصادية الآسيوية؛
- 1998الأزمة الاقتصادية الروسية؛
- الأزمة الاقتصادية الأرجنتينية (1999-2002).

القرن الحادي والعشرون

- الأزمة المالية الأوروغوية 2002 .
- الأزمة المالية 2007-2010 تتضمن:

- أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة بدأت عام 2007.
- 2008حزمة الإنقاذ المصرفية البريطانية؛
- 2008- 2009الأزمة المصرفية البلجيكية؛
- 2008- 2009الأزمة المالية الأيسلندية؛
- 2008- 2010الأزمة المصرفية الإيرلندية؛
- 2008- 2009الأزمة المالية الروسية؛

- 2008- 2009الأزمة المالية الإسبانية؛
- 2009–2008الأزمة المالية الأوكرانية.

4. العلاقة بين المخاطر والأزمة المالية الحالية:

1.4.العلاقة المباشرة:

عرف العالم عدة أزمات من الأنواع المذكورة ,لكن الشيء الذي يميز الأزمة المالية العالمية الحالية هو الارتباط وسرعة العدوى وعلى نطاق واسع من العالم بين أسواق المال العالمية والبلدان وهذا راجع إلى للارتباط الكبير بين أسواق المال العالمية والعلاقات التجارية والعولمة.

إلا أن العلاقة بين الأزمة المالية الحالية وإدارة المخاطر كانت لها رؤية غير صحيحة، لأنه لم يسمح لإدارة المخاطر أن تحدد فرص الأخذ بالمخاطر (التحمل)، وما ينبغي للشركة من تحقيق نمو مربح على نحو معقول، وهذا لعدم فهم واستيعاب المخاطر وتحديد أعلى مستوى مناسب لتحمل المخاطر، أي عدم تحقيق أهم أهداف إدارة المخاطر وهما عنصري :الفهم و المراقبة.[1]

-الفهم :يتضمن عناصر مثل إدراك أو الإطلاع على المخاطر.

-المراقبة :أي النظر في كل علاقة مع الأطراف الأخرى ومدى تعرض المؤسسة للمخاطر، التي قد تنجم عن هذه العلاقات .

وبالتالي فإن إدارة المخاطر هي استثمار في المستقبل، ومن الأحسن تقدير المشاكل المحتملة عوضا عن تضييع الوقت في حلها، فإدارة المخاطر تطور قابلية التنبؤ ومراقبة مشاريع الشركات وتجنب حدوث مثل الأزمة المالية الحالية.

[1] Pirkko Ostring, Profit-Focused Supplier Management , How to Identify Risks and Recognize Opportunities, AMACOMو New York 2003,p19-20.

2.4.العلاقة غير المباشرة

كما رأينا قد يكون تحقق مخاطرة ما سببا في اندلاع أزمة معينة كما هو الحال للأزمة الحالية، إلا أن هناك علاقة غير مباشرة بين المخاطر والأزمات تكمن في أن الأزمات التي تظهر في قطاع ما قد تؤدي إلى ظهور مخاطر أخرى كانت غير واضحة أو ظاهرة، وقد يرجع هذا الوضع لعدم وجود ربط بين إدارة المخاطر وإدارة الأزمات فالأولى تنشط بشكل دوري وعلى نحو يومي في بعض الحالات، لكن نشاط إدارة الأزمات قد يبدأ منذ ظهور هذه الأزمات وبالتالي فإن إدارة المخاطر تكون بشكل مسبق لإدارة الأزمات.

والشيء المهم هنا هو أن تفاقم الأزمة الحالية نشأ من سوء التقدير لمخاطر القرض، لأن المنتجات المركبة في أسواق المال لا تحتوي فقط على مخاطر القرض، وإنما كانت تحوي أيضا على مخاطر السوق ومخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية المرتبطة بعملية إدارة مثل هذه الأصول.

والدرس الأساسي هو أن إدارة المخاطر في البنوك على نحو محايد وفردي ينبغي ألا تتركز بصورة ضيقة على حماية المؤسسة فقط ويتجاهل المخاطر النظامية لحد كبير، وعدم مناقشة الخطوات التي يجري اتخاذها لدعم النظم المصرفية.

لذا فالارتباط الكبير بين النظم المصرفية والمؤسسات المالية الأخرى يدفع لإيجاد نظام متكامل لإدارة المخاطر يكون مقدم لإدارة الأزمات، وعلى ارتباط بين جميع الأنظمة لجميع المؤسسات المالية لتفادي ما يمكن تفاديه قبل وقوعه.

خلاصة:

من خلال ما تم دراسته سابقا نستنتج أن البنوك تعتبر خلية أساسية في بناء اقتصاد أي بلد ، لأن مهامها تتمثل في تغطية العجز المالي للنظام الاقتصادي بمختلف وحداته ،وبالتالي يمكن القول أن البنوك نشأت بحكم الحاجة إليها وتطورت بمرور العصور حتى اكتسبت مكانة رئيسية في المعاملات الاقتصادية نظرا لتعدد وظائفها وخدماتها وقدرتها على مسايرة مختلف أوجه النشاط الاقتصادي .

ويبقى من مهام البنوك هو محاولة التحكم والسيطرة بأكبر قدر ممكن على المخاطر التي تتعرض لها فالمخاطر هي جزء من العمل المصرفي ، والبنك التجاري بشكل خاص كمؤسسة مالية، تمثل المخاطر جزءا لا يتجزأ من طبيعة نشاطه خاصة عندما يتعلق الأمر بمحيط اقتصادي مفتوح وتنافسي، لدرجة أن البعض يرى أن البنك بمثابة مؤسسة لتحمل المخاطر ، كما يذهب البعض إلى القول بأن العمل المصرفي في جملته هو تحمل للمخاطر وأن الرجل المصرفي الناجح هو ذلك الرجل القادر بخبرته على تقييم وتقدير هذه المخاطر .

الفصل الثاني

إدارة المخاطر المصرفية وفق معايير لجنة بازل

تمهيـــد:

يكتنف النشاط المصرفي العديد من المخاطر، زادت حدتها في السنوات الأخيرة نتيجة العولمة المتزايدة للأسواق المصرفية والتطور الكبير في حجم وأساليب عمل هذا القطاع، وللتخفيف من حدتها تم الاهتمام بإدارتها في ظل المعايير الدولية، وفي هذا الإطار جاءت اتفاقية بازل 1 سنة 1988 التي وضعت الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية، وبعد سنوات من تطبيقها تم تعديلها بسبب تعاظم المخاطر وتغير طبيعتها فظهرت اتفاقية بازل 2 ، التي عملت على تحقيق التناسب بين رأس مال البنك وأصوله الخطرة، إضافة لتدعيم دور الجهات الرقابية، وزيادة شفافية السوق.

وكان من المتوقع زيادة متانة واستقرار النظام البنكي مع تطبيقها مطلع سنة 2007 ، إلا أن العالم أصيب بأزمة مالية حادة منذ منتصف هذه السنة الأخيرة، وهو ما دفع إلى مراجعة عميقة وشاملة لبنود ومقترحات اتفاقية بازل 2 لتتولد اتفاقية بازل 3 في 12 سبتمبر 2010 ، تحمل مجموعة من المعايير الرقابية الجديدة، ومن المتوقع أن يكون لتطبيقها العديد من الآثار على النظام البنكي.

المبحث الأول :إشكالية إدارة المخاطر المصرفية

يتعين إدارة المخاطر بشكل منظم وفعال من خلال جهاز شامل لإدارة المخاطر تحدد من خلاله كافة العمليات والأدوات والموارد والمسؤوليات المطلوبة لضمان إدارة فعالة للمخاطر.

وتعتمد الإدارة الشاملة للمخاطر على العناصر الرئيسية التالية:

- التعريف الدقيق للمخاطر التي تنطوي عليها أنشطة البنك؛
- الحد من المخاطر بشكل فعال بناء على قياس دقيق وصحيح للمخاطر وتقييم إجراءات والطرق والأدوات من خلال إطار سليم للمراقبة والمتابعة؛
- بنية تنظيمية وبشرية وفنية مناسبة.

المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر المصرفية و أهدافها

ترتكز الصناعة المصرفية في مضمونها على فن إدارة المخاطر و بدون المخاطر تقل الأرباح أو تنعدم، فكلما قبل المصرف أن يتعرض لقدر أكبر من المخاطر، نجح في تحقيق جانب أكبر من الأرباح، و من هنا تأتي أهمية اكتشاف المصرفيين لمخاطر عملهم، ليس لتجنبها بل للعمل على احتوائها بذكاء لتعظيم العائد على الاستثمارات الذي هو في النهاية المقياس الحقيقي للنجاح.[1]

1- مفهوم إدارة المخاطر:

هي العملية التي يتم بموجبها تحديد وتقييم المخاطر وقياسها، ووضع استراتيجيات لإدارتها واتخاذ الإجراءات المناسبة لتخفيف هذه المخاطر والتقليل من آثارها، وذلك في ضوء تحليل التكلفة والعائد والسعي لتحقيق التوازن بين درجة المخاطرة الممكن تحملها ومستوى الربحية ، ومراقبة هذه المخاطر بشكل مستمر من خلال تحليل المخاطر مراقبة المخاطر وضبطها من خلال تطبيق معايير السلامة.

ويقصد بإدارة المخاطر" عملية قياس أو تقييم خطر وبعد ذلك يتم تطوير الإستراتيجيات لإدارة الخطر الذي تم قياسه "،عموما الإستراتيجيات استخدمت لتضمن تحويل الخطر إلى نقطة أخرى،أو يتم تجّنب الخطر، أن يتم التخفيض التأثير السلبي من الخطر، وفي بعض الحالات يمكن أن يقبل البعض أو كلّ النتائج لخطر معين.

ويقصد بإدارة المخاطر كذلك" عملية تحديد وتقويم المخاطر ، واختيار وإدارة التقنيات للتكيف مع المخاطر التي يمكن التعرض لها"،وبجدر الإشارة أن الخسارة المتيقنة لا تسمى مخاطرة، لأن المرتكز الأساسي بين الخطر

[1] سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النشر للجامعات، مصر،2005 ،ص 314.

والخسارة هو الشك وعدم اليقين، أما عند اليقين المسبق بأن النتيجة غير المرغوبة ستقع فليس هناك مخاطرة بل هي حالة خسارة أكيدة.

ويتضح مما سبق أن إدارة المخاطر هي العمليات التي يقوم بها المصرف لتهيئة بيئة العمل المناسبة بغرض تحديد المخاطر التي من المحتمل التعرض لها، وإدارتها وقياسها بطريقة تمكن من تقليل أثرها السيئ على عملية اتخاذ القرارات والتحوط لها ثم كيفية علاج الخسائر التي يمكن أن تحدث بسببها.

2- أهداف إدارة المخاطر:

يمكن القول أن أي نظام لإدارة المخاطر يجب أن يعمل على تحقيق العناصر التالية:[1]

- ❖ إعطاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فكرة كلية عن جميع المخاطر التي يواجهها المصرف؛
- ❖ وضع نظام للرقابة الداخلية وذلك لإدارة مختلف أنواع المخاطر في جميع وحدات المصرف؛
- ❖ الحيلولة دون وقوع الخسائر المحتملة؛
- ❖ التأكد من حصول المصرف على عائد مناسب للمخاطر التي قد يواجهها؛
- ❖ استخدام إدارة المخاطر كسلاح تنافس.

و تهدف إدارة المخاطر بشكل رئيسي إلى التأكد من:

- ❖ استفاء كافة المتطلبات القانونية وفي كل الأوقات؛
- ❖ حصر إجمالي التعرض للمخاطر؛
- ❖ تحديد تركز المخاطر.

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص 21.

3- أهمية إدارة المخاطر :

وتتمثل أهمية إدارة المخاطر في البنوك فيما يلي:[1]

- ❖ تقدير المخاطر و التحوط ضدها بما لا يؤثر على ربحية المصرف؛
- ❖ المساعدة في تشكيل رؤية واضحة، يتم بناء عليها تحديد خطة و سياسة العمل؛
- ❖ المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير؛
- ❖ المعرفة المتزايدة وفهم التعرض للمخاطر وأن المنهج النظامي والقائم من المعلومات الكاملة والدقيقة لاتخاذ القرار يقلل من إحداث الفوضى؛
- ❖ تنمية و تطوير ميزة تنافسية للمصرف عن طريق التحكم في التكاليف الحالية و المستقبلية؛
- ❖ مساعدة المصرف على احتساب معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل، بما يتفق والطبيعة المميزة للبنوك.

المطلب الثاني:وظائف إدارة المخاطر المصرفية و مقوماتها

1- وظائف إدارة المخاطر:

تتمركز مهام إدارة المخاطر في التنسيق بين كافة الإدارات بالبنك لضمان توفير كافة البيانات حول المخاطر ، وخاصة في مجال مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق بشكل دوري منتظم وفي الوقت المناسب وفي صورة تقرير شامل مختصر ،ويتم إعداد هذا التقرير بصفة دورية ويرفع إلى الإدارة العليا لمناقشته .

ومن المسؤوليات الأخرى الرئيسية لإدارة المخاطر التأكد من صحة البيانات والمعلومات ،واستمرار تدفقها للمساعدة في إعداد تقرير للمخاطر بشكل دوري ودقيق ، ويتضمن هذا التقرير توصيات بتخفيض مستويات عرض سواء لبعض الأنشطة ذات المخاطر المرتفعة أو بعض المناطق الجغرافية أو المجموعات ذات العلاقة المترابطة و التي يشكل الحجم الكلي لالتزاماتها نسبة عالية من موجودات البنك أو في علاقة بعض المخاطر بالعائد المتحقق من ورائها، وكذا التوصية بتحويل بعض الأنشطة التي تدار يدويا إلى أنظمة إلكترونية لضمان توحيد تقارير المخاطر على كافة مستويات البنك مع إجراء بعض التدقيق العشوائي.

إن استحداث هذه الإدارة المركزية للمخاطر من شأنه أن يمكن من التقليل من المخاطر وحسن مراقبتها والتحكم فيها على كافة المستويات بدقة وفعالية.

[1] أسامة صبحي الفاعوري ، إدارة المخاطر ودور مشغلي القطاع السياحي في وقت الأزمات، المؤتمر العلمي السنوي الدولي السابع"إدارة المخاطر و اقتصاد المعرفة"، جامعة الزيتونة الأردنية ، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، نيسان 2007 ،ص10.

- إن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو دعم الإدارة العامة لتتمكن من تحديد المخاطر تحديدا صحيحا وبالتالي قياسها ،ومن ثم الحد منها ومراقبتها بشكل صحيح على مستوى **البنك ككل.**[1]

وتتلخص المسؤوليات والوظائف الرئيسية لإدارة المخاطر كالتالي:[2]

- ✓ **ضمان توافق الإطار العام لإدارة المخاطر مع المتطلبات القانونية؛**
- ✓ **القيام بالمراجعة الدورية وتحديث سياسة الائتمان** في البنك؛
- ✓ تحديد مخاطر كل نشاط من أنشطة المؤسسة وضمان حسن **تحديدها وتبويبها وتوجيهها لجهات الاختصاص؛**
- ✓ مراقبة تطورات مخاطر **الائتمان** والتوصية بحدود تركز هذه المخاطر مع الأخذ بعين **الاعتبار** إجمالي **المخاطر** لمنتجات معينة ، مخاطر الطرف الآخر؛
- ✓ **مراقبة استخدام الحدود والاتجاهات** في السوق ومخاطر السيولة والتوصية بالحدود المناسبة لأنشطة التداول **والاستثمار؛**
- ✓ مراجعة المنتجات المستحدثة على أساس معايير قبول المخاطر والمنافع ورفع تقارير بهذا الشأن للإدارة العامة ؛
- ✓ تطبيق النماذج التي تعتمدها المؤسسة في تحديد المخاطر رقميا والإشراف عليها **وتحليل السيناريوهات المطروحة** ؛
- ✓ المراجعة المستمرة لعمليات التحكم بالمخاطر في المؤسسة واقتراح التحسينات في الأنظمة **المختلفة وعملية تدفق المعلومات؛**
- ✓ **نشر الوعي بالمخاطر بوجه عام على مستوى المؤسسة ككل.**

[1] طارق عبد العال،إدارة المخاطر،مرجع سابق،ص32.

[2] سمير الخطيب ، مرجع سابق ، ص 17.

2- مقومات نظام إدارة المخاطر:

إن العناصر الأساسية لإدارة المخاطر تضم تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها، إلا أن جميع هذه الخطوات لا يمكن أن تنفذ بفاعلية وكفاءة إلا إذا تمت في إطار نظام شامل يتكون من عدد من العناصر[1]:

1.2.تحديد الهدف من إدارة المخاطر:

إن الهدف الاستراتيجي من إدارة المخاطر هو السيطرة عليها، من خلال تحديد أنواع المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المنشأة ككل، وتلك التي يمكن أن يتعرض لها كل موجود من الموجودات والقدرة على التنبؤ بوقوع هذه المخاطر قبل حدوثها بوقت كاف، وبمراعاة خصوصية مصارف المشاركة في هذا المجال .

2.2.الوضع التنظيمي لإدارة المخاطر:

تقع على مسؤولية إدارة المخاطر في النهاية بشكل أساسي على عاتق مجلس الإدارة الذي يعتبر المسؤول أمام المساهمين على أعمال المصرف ، لذا يتوجب عليه فهم المخاطر التي يواجهها المصرف ، وفي هذا السياق يجب على مجلس الإدارة إقرار إستراتيجية وسياسات إدارة ومواجهة المخاطر وتشجيع القائمين على إدارة المصرف على قبول وأخذ المخاطر بعقلانية وتجنب المخاطر التي يصعب عليهم فهمه ، وتكون الإدارة التنفيذية مسؤولة أمام مجلس الإدارة عن تطبيق استراتجيات وسياسات المصرف المتعلقة بإدارة المخاطر.

3.2.وجود نظام سليم للمعلومات والرقابة:

إن اتخاذ قرارات إدارة المخاطر في البنوك لا يمكن أن يتم ما لم تتوفر معلومات صادقة وكافية عن كل البدائل ثم متابعة التنفيذ للتأكد من حسن التنفيذ وسلامة القرارات، وذلك من خلال الاعتماد على المعايير المحاسبية الدولية والمعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية ، كما يجب الإفصاح الكافي عن المعلومات اللازمة لإدارة المخاطر الأساسية وإعداد تقارير دورية عن المخاطر وأنواعها وكيفيات التحوط لها وقياسها وأسبابها وأدوات التخلص منها ، ولابد من توفر نظام رقابة داخلية فعال يعمل على تحديد وتقييم الأنواع المختلفة للمخاطر، ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا من تطبيقها ، وأن يتم العمل بها على كافة المستويات ومن قبل جميع العاملين بالمصرف.

4.2. معايير لقياس المخاطر ورصدها:

[1] أسامة صبحي الفاعوري،مرجع سابق،ص14.

لابد أن يكون لدى المصارف نظم المعلومات المعتادة لقياس التعرض للمخاطر المتعددة ومراقبتها وتسجيلها والسيطرة عليها .

ويمكن للمصرف أن يستخدم المصادر الخارجية لتقييم المخاطر مثل أساليب الجدارة المالية ومعايير الرقابة المصرفية مثل معيار كفاية رأس المال وجودة الأصول وكفاءة الإدارة وحجم العوائد وسيولة الأصول والملاءة، وتحويرها بما يتناسب مع المصارف.[1]

المطلب الثالث:طرق و إستراتيجيات إدارة المخاطر المصرفية[2]

1- سياسة إدارة المخاطر لدى المصرف:

لابد من تحديد مستوى المخاطرة بحيث لا يعرض المصرف نفسه لمخاطر عالية تهدف تحقيق أرباح استثنائية بل يجب أن يحافظ على مستوى أكثر تحفظًا وثباتًا,من خلال الصلاحيات والمهام والحدود والسقوف التي يوافق عليها مجلس الإدارة بناء على توصية لجنة إدارة المخاطر بالإضافة إلى الحدود التي يفرضها مجلس النقد والقرض من خلال تطبيق القرارات الصادرة عنه ,ويجب على لجنة إدارة المخاطر في المصرف إعداد تقارير دورية عن مستويات التعرض الحالية للمخاطر وأساليب ضبطها , ومدى انحراف هذه القيم عن القيم المرجعية الموجودة وأسباب الاختلاف في حال وجوده .

[1] طارق الله خان ، حبيب أحمد ، إدارة المخاطر ،الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،البنك الإسلامي للتنمية ،جدة ، 2003،ص36.

[2] Mohamed Ambar, La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.p49.

الشكل رقم(2–1) : المخطط التنظيمي للمصرف

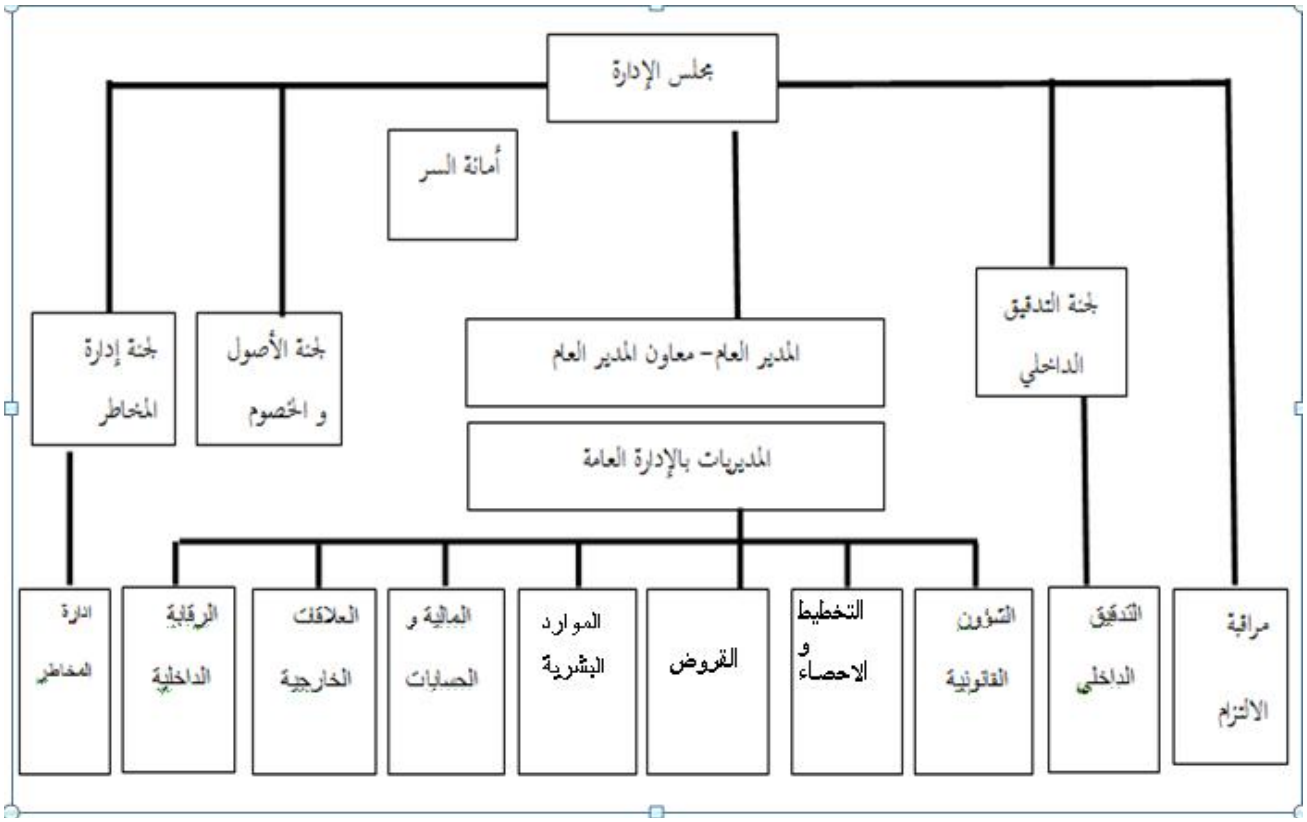

Source : Mohamed Ambar,idem,p51

- **لجنة إدارة المخاطر:**

هي اللجنة الفرعية المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف للإشراف على وظائف إدارة المخاطر في المصرف .وتضم هذه اللجنة ثلاثة أعضاء من أعضاء مجلس الإدارة اثنان منهم غير تنفيذيين ، كما هو وارد بدليل الحوكمة المعتمد بموجب قرار مجلس النقد والقرض .

تقرر لجنة إدارة المخاطر سياسة الإدارة المتكاملة للمخاطر وإستراتيجيتها التي تشمل تعرض المصرف لمختلف المخاطر، ومن أهم مسؤوليات اللجنة:

1. مراجعة وإقرار السياسات والمبادئ الإرشادية المتعلقة بتحديد كل فئات المخاطر الرئيسية وقياسها ومراقبتها وضبطها، المقترحة من قبل مديرية المخاطر بالمصرف، والتأكد من الالتزام بحدود المخاطرة للأنشطة الحالية والجديدة؛
2. ضمان أن تكون الموارد المخصصة لإدارة المخاطر كافية، آخذين بالحسبان حجم العمل وطبيعته؛
3. مراجعة حدود المخاطر وقبولها؛
4. ضمان قوة النماذج المالية وفعالية كل الأنظمة المستخدمة.

- **لجنة إدارة الأصول والخصوم:**

هي لجنة مشكلة على مستوى الإدارة العليا تتولّى مسؤولية الإشراف على الأصول والخصوم وإدارتها، وتأثير مخاطر السوق ومخاطر السيولة على المصرف وتتألف اللجنة من:

1-نائب المدير العام؛

2-المدير المالي؛

3-مدير مديرية التسليف؛

4-مدير مديرية الخزينة؛

5-مدير إدارة المخاطر؛

6-مدير فرع.

مسؤولية اللجنة تشمل:

1. مراقبة هيكلية وتركيبة أصول المصرف وخصومه والبت في تسعير جميع منتجاته.
2. وضع رؤية المصرف لسعر الفائدة وإقرار إستراتيجية العمل المستقبلية.
3. التحليل التفصيلي للأصول والخصوم من أجل تقييم بنية الميزانية العامة ووضع المخاطر في المصرف.
4. مراجعة نسب السيولة والأرصدة لدى البنك المركزي.
5. مراجعة الودائع المربوطة لدى البنوك الخارجية ومراجعة تصنيف هذه البنوك

- **مديرية إدارة المخاطر:**

يجب أن تكون مديرية إدارة المخاطر مستقلة وتتبع إلى مجلس إدارة المصرف، وتقوم المديرية بتزويد مجلس الإدارة عن طريق لجنة إدارة المخاطر بتقارير دورية تمكنه من الاطلاع على حجم المخاطر الحقيقية التي يتعرض لها المصرف، وكيفية إدارتها من أهم هذه التقارير على سبيل المثال:

1. تقرير يبين نسبة كفاية رأس المال لدى الصرف (نصف سنوي)؛
2. تقرير يبين دراسة عن محفظة القروض حسب القطاعات ويبين التركزات في المحفظة (نصف سنوي)؛
3. تقرير يبين حجم الديون غير المنتجة ونسبتها من الديون المنتجة ومقارنتها مع الفترة السابقة(نصف سنوي).
4. تقرير يبين نسبة السيولة اليومية بكافة العملات والعملات السورية والعملات الأجنبية خلال أيام الشهر(شهري).
5. تقرير يبين تركزات المخاطر المصرفية والتجاوزات على الحد الأقصى المسموح به للستهيلات والتمويلات في حال وجودها (شهري).
6. تقارير طارئة مرتبطة بحدث معين تتضمن مديرية إدارة المخاطر أقساماً مسؤولة عن مخاطر الائتمان و السوق والتشغيل والسيولة، ويقع على عاتق هذه المديرية مسؤولية المتابعة اليومية لمحمل الأعمال

والأنشطة،و التأكد من مدى التقيد بالسقوف والمستويات المحددة في السياسة العامة لإدارة المخاطر وضبط التجاوزات ومتابعتها بشكل فوري مع الإدارة العليا.

الشكل رقم(2-2): الهيكل التنظيمي لمديرية إدارة المخاطر المصرفية

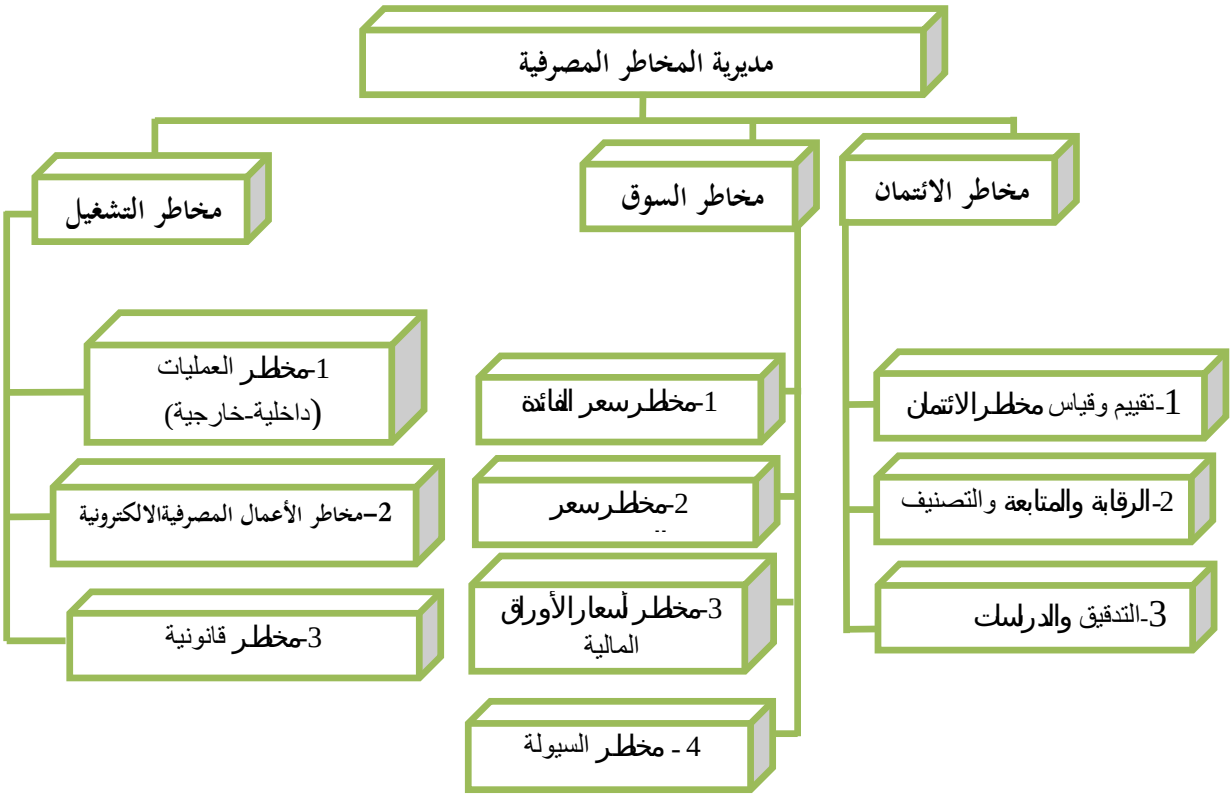

Source : Mohamed Ambar, idem, p57.

2- إستراتيجيات و عمليات إدارة المخاطر:

1.2.عملية إدارة المخاطر:

رغم أن العناصر الأساسية لإدارة المخاطر تضم تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها، إلا أن جميع هذه الخطوات لا يمكن أن تنفذ بفعالية ما لم تكن جزءا من نظام أشمل ولابد لعملية إدارة المخاطر أن تكون شاملة تغطي كل الإدارات والأقسام التابعة حتى توجد الوعي والإدراك لمسألة إدارة المخاطر ، وتجدر الإشارة إلى أن إدارة المخاطر في البنك تعتمد على طبيعة أنشطته وحجم ودرجة تطوره ونظام إدارة المخاطر الذي سيتم توضيحه يمكن أن يكون قياسا تتبناه جميع البنوك ويحتوي هذا النظام الشامل على:[1]

❖ **تهيئة بيئة مناسبة وسياسات وإجراءات سليمة لإدارة المخاطر:**

يعتبر مجلس الإدارة هو الجهة المسئولة عن وضع الأهداف الكلية والسياسات والإستراتيجيات الخاصة بإدارة المخاطر ، ويجب تبليغ هذه الأهداف العامة إلى كل أقسام البنك ، وإضافة إلى أنه يجيز السياسات العامة المتعلقة بالمخاطر فينبغي على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية قد اتخذت الإجراءات اللازمة لتحديد هذه المخاطر وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها ،كما يجب إطلاع مجلس الإدارة بصورة منتظمة عن المخاطر المختلفة التي يواجهها المصرف ومراجعة موقفها من خلال التقارير.

وتقع على الإدارة العليا مسؤولية هذه البنود الخاصة التي أجازها مجلس الإدارة ، ولأجل هذا فعلى إدارة المصرف أن تضع السياسات والإجراءات التي تستخدم في إدارة المخاطر، والتي تضم عملية مراجعة المخاطر والحدود المناسبة للدخول فيها والنظم الكافية لقياسها والآلية الشاملة لتسجيلها، وأدوات السيطرة الداخلية الفاعلة ويجب أن تشمل الإجراءات على كيفية إيجاد خطط إدارة المخاطر وحدود وآليات التأكد من تنفيذ الأهداف الكلية لإدارة المخاطر ، ويجب على المصارف أن تعين بوضوح الأشخاص واللجان المختصة بإدارة المخاطر وحدود صلاحيتها ومسؤولياتها، كما يجب الفصل بين واجبات قياس المخاطر ومراقبتها من جانب ومهام السيطرة عليها من جانب آخر .

وإلى جانب ذلك يجب توفر القوانين والمعايير الواضحة الخاصة بالمشاركة في المخاطر ، وذلك بالأخذ في عين الاعتبار حدود المخاطر ودرجة التعرض لمخاطر الأطراف الأخرى والمخاطر الائتمانية و مخاطر تركز

[1] طارق الله خان ، حبيب أحمد ، مرجع سابق ، ص35،36 .

الأصول وللسيطرة على المخاطر المرتبطة بالأنشطة المتعددة يجب مراعاة دليل **الاستثمار والخطط الخاصة بذلك** ومن الضروري أن تغطي هذه الخطط الإرشادية هيكل الأصول من حيث آجالها ودرجة تركيزها وعدم توافق **الأصول مع الخصوم وكيفية تغطيتها وتصكيكها،** وما إلى ذلك من التدابير الخاصة بإدارة المخاطر .

❖ **الإبقاء على الآلية المناسبة لإدارة المخاطر ورصدها ودرء آثارها :**

ينبغي أن يكون لدى المصارف نظم المعلومات المعتادة لقياس التعرض للمخاطر المتعددة، ومراقبتها وتسجيلها والسيطرة عليها، والخطوات التي يجب اتخاذها لهذا الغرض تتمثل في إيجاد معايير تصنيف ومراجعة المخاطر وتقدير **وتقييم درجة التعرض** لها ،ومن المهم كذلك وجود تقارير نمطية ومتكررة حول المراجعة والمخاطر التي تتعرض لها البنوك ، والمطلوب في هذا الجانب هو **استحداث** معايير وقوائم الأصول ذات المخاطر وتقارير إدارة و**تدقيق المخاطر ، ويمكن للمصرف أن يستخدم كذلك المصادر الخارجية لتقييم المخاطر مثل أساليب الجدارة المالية** ومعايير الرقابة المصرفية .

لمخاطر التي تدخل فيها المصارف يجب متابعتها وإدارتها بكفاءة ، ويتوجب على المصارف أن تقوم **باختبار الشدة** أي تفحص تأثيرات المتغيرات المستقبلية على المحفظة **الاستثمارية** ، والمجالات التي يجب على المصرف أن يفحصها هي تأثيرات الانخفاض في أداء الصناعة المصرفية أو **الاقتصاد** الكلي وتأثيرات مخاطر السوق على معدلات التعثر في السداد وأوضاع السيولة لدى المصرف ، ولا بد أن يكون **اختبار الشد بصورة** تساعد في تحديد الظروف التي تتعرض فيها المصارف للتقلبات ، كما تساعد في تحديد ما يجب عمله في مثل هذه الظروف ولا بد أن يكون لدى المصارف خطط طوارئ يمكن تنفيذها في ظروف مختلفة .

❖ **توفير وسائل مراقبة داخلية مناسبة وكافية:**

يجب أن تتوفر للمصارف وسائل المراقبة التي تضمن **الالتزام بكافة السياسات ، ويشمل نظام المراقبة** الداخلية عملية تحديد وتقييم الأنواع المتعددة للمخاطر ونظم معلومات كافية ، كما يجب أن تكون هناك باسات وإجراءات وأن يتم التقيد بها **بانتظام** ، وتشمل هذه السياسات والإجراءات **على إجراءات المراجعة** الداخلية لكافة مراحل النشاط المصرفي وإصدار تقارير دورية منتظمة ومن جهة **مستقلة بغرض تحديد مواطن** الضعف ، والعنصر المهم في موضوع الرقابة الداخلية هو التأكد من أن مهام قياس المخاطر ورصدها وضبطها **مفصولة الواحدة عن الأخرى .**

وأخيرا هناك عنصر آخر مهم في تقليل المخاطر وهو وجود نظام حوافز ومحاسبة يشجع الموظفين على التقليل من الدخول في المخاطر ، وتتطلب هذه العقود القائمة على الحوافز الوجود المسبق لنظام الرصد الدقيق **لاحتمالات** التعرض للمخاطر ، ونظام الحوافز الكفء هو الذي يقيد صلاحيات اتخاذ القرار في حدود مقبول **ويشجع متخذي القرار على إدارة المخاطر بطريقة تتماشى مع أهداف المصرف وتطلعاته.**

و ينطوي العمل المصرفي بطبيعته على تحمل مجموعة واسعة من المخاطر، وعلى المراقبين المصرفيين أن يفهموا طبيعة هذه المخاطر، وأن يتأكدوا من أن المصارف المعنية تقدرها وتتصرف على أساسها بشكل ملائم.

وسوف نتحدث عن عملية إدارة المخاطر حسب مختلف المخاطر التي تواجهها البنوك.

1.1.2.إدارة المخاطر الائتمانية:

تتوقف إدارة المخاطر الائتمانية على ما يلي:[1]

- **معايير منح الائتمان وعمليات المتابعة الائتمانية:**

من العناصر الأساسية لأي نظام رقابي وجود تقييم مستقل لسياسات المصرف وممارساته و إجراءاته المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات.

- **تقدير وجودة الموجودات وكفاية الاعتمادات والاحتياطات المخصصة لتغطية خسائر القروض:**

على المراقبين المصرفيين أن يتأكدوا من أن المصارف تتبع سياسات وممارسات وإجراءات ملائمة بشأن جودة الموجودات وكفاية الاعتمادات والاحتياطات المخصصة لتغطية خسائر القروض.

- **تكثيف المخابر والتعرض لها على نطاق واسع:**

على المراقبين المصرفين التأكد من أن لدى المصارف نظما للمعلومات الخاصة بالإدارة لتحديد المخاطر المركزة القائمة على حافظة القروض والاستثمارات.

- **الإقراض لذوي الصلة :**

على المراقبين المصرفيين منع التجاوزات التي تنشأ عن الإقراض لذوي الصلة، أن يشترطوا على المصارف إقراض الشركات ذات الصلة والأفراد ذوي الصلة على أساس تجاري محض، والتأكد من وجود رقابة فعالة على منح القروض والسيطرة على المخاطر.

بالإضافة إلى:

- تطبيق وتنفيذ قرارات مجلس النقد والتسليف الخاصة بإدارة المخاطر.
- استعمال تكنولوجيا متطورة لإدارة مخاطر الائتمان وتطبيق أنظمة لتقييم وقياس هذه المخاطر.
- العمل على إيجاد الكادر المؤهل والمدرب للقيام بالمهام الموكلة إلى مديرية إدارة المخاطر والعمل بشكل دائم على المشاركة بالدورات والبرامج ذات العلاقة بالموضوع.
- تفحص تصنيف مخاطر الديون وتقييمها وتقرير المؤونات اللازمة لها.
- الالتزام بالسياسة الائتمانية الموضوعة والتي تأخذ بعين الاعتبار تجنب العمليات التي تحمل مخاطرة كبيرة من خلال دراستها وتحليلها والتأكد من عدم تجاوزها للقرارات والنسب المعمول بها.

[1] عبد الحميد محمد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية، رمضان وأولاده للطباعة والتجليد الإسكندرية، 2002 ، ص75.

- المتابعة والرقابة الائتمانية لإجراءات مراحل منح الائتمان حسب التعليمات التطبيقية لنظام عمليات البنك.
- متابعة صلاحيات ومسؤوليات مسؤولي الائتمان في الإدارة العليا وفي الفروع ومراقبة الالتزام بهذه الصلاحيات.
- دراسة محفظة الائتمان بشكل مستمر لضبط ومتابعة المنتجات الائتمانية من حيث الصرف والأجل وحجم التسليف ونوعه.
- الإسهام في وضع معايير إقراض مناسبة تتوافق مع القوانين والأنظمة وإجراء الاختبارات الدورية لمحفظة الائتمان من خلال توثيق سليم للضمانات، والتأكيد على إجراء تقييم دوري للضمانات العينية.
- إعداد التقارير التي تحدد المخاطر الموجودة من خلال تحليل تركز المخاطر وطرائق الحد منها، وذلك حسب القطاعات والعملاء الرئيسيين وموظفي الإقراض وتقديم المقترحات اللازمة للتخفيف من هذه المخاطر.
- التأكد من الحصول على الضمانات الكافية.
- مراجعة التقارير الدورية المتعلقة بإدارة المخاطر المرسلة من الفروع إلى الإدارة العامة من أهمها تقرير شهري يبين حجم التسهيلات الممنوحة إلى المجموعات المترابطة، تقرير ربعي يبين تصنيفات الديون المنتجة والديون غير المنتجة لدى الفرع.
- تدار مخاطر الائتمان على مستوى المحفظة عن طريق فهم التقارير الناتجة من تصنيف الديون وتركز الائتمان.
- المشاركة بدراسة المنتجات الجديدة المقترحة ودراستها من حيث(الأجل -حجم الإقراض- مستوى المسؤولية -التكلفة -الأرباح الممكن تحقيقها -الوضع التنافسي في السوق)، وذلك من أجل التحوط للمخاطر التي يمكن أن ترافقها.
- تقديم نظام إنذار مبكر لهبوط جودة الائتمان وإدارة الديون المتعثرة، بحيث يتضمن هذا النظام طرق مراجعة الائتمان وتقييمه لتحديد القروض غير المنتجة أو الديون المتعثرة.

- مراقبة عمليات التحصيل والإجراءات القضائية لاسترداد أموال المصرف .
- مراقبة حالات العملاء المعسرين والديون الخطرة التي تتجاوز الحدود القصوى للقرض .
- تزويد مديرية التخطيط والإحصاء بكل الافصاحات المتعلقة بمخاطر الائتمان لإدراجها ضمن التقرير السنوي.
- المتابعة مع قسم الأخطار المصرفية لدى، وتزويدهم شهريًا ببيانات التسهيلات الائتمانية الخاصة بالعملاء.

2.1.2.إدارة مخاطر السوق:

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف نظما تنتج قياسا دقيقا لمخاطر السوق ومتابعتها والسيطرة عليها بشكل كاف، وتجب أن تكون لدى المراقبين السلطات اللازمة لقرض حدود معينة أو تحديد رأس مال محدد على التعرض لمخاطر السوق أو كلاهما معا.

✓ **إدارة مخاطر أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية:**

على المراقبين المصرفيين مراقبة الطريقة التي تتبعها المصارف للسيطرة على مخاطر أسعار الفائدة، ومنها وجود إشراف ،وجود سياسات وإجراءات ملائمة لإدارة المخاطر ونظم المخاطر ومتابعتها وإجراءات للرقابة الشاملة، وهذا لكي يتمكنوا من تقدير مستوى المخاطر المتعلقة بأسعار الفائدة، ويجب أن تأخذ هذه المعلومات في الاعتبار بشكل مناسب مجموعة الاستحقاقات والعملات الموجودة في الحافظة المالية لكل مصرف، بالإضافة إلى سائر العوامل ذات الصلة كالتمييز بين أنشطة المعاملات المصرفية والمعاملات غير المصرفية.

- تطبيق قرارات مجلس النقد والقرض التي يتضمن مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف.
- وضع سياسات تتضمن تحديد السقوف والصلاحيات الواجب التعامل بها، وتطبيقها بعد اعتمادها من قبل مجلس إدارة المصرف.
- دراسة المنتجات الجديدة وقيمة العائد الممكن تحقيقه منها بعد دراسة المنتجات المنافسة في السوق وذلك من خلال لجنة يتم تشكيلها لهذا الغرض من أعضائها مدير المخاطر، بالإضافة إلى مدير الالتزام للتأكد من مدى مطابقة وانسجام المنتج الجديد مع القوانين والقرارات الصادرة عن السلطات الرقابية.
- توفير رأس المال الكافي أو الأموال اللازمة لمواجهة مخاطر السوق.

- المراقبة والمتابعة لمركز العملات الأجنبية بكافة العملات والتأكيد على عدم تجاوز الحدود المسموح بها والذي يتضمن انه يجب الاحتفاظ بمركز قطع (تشغيلي) صافي مدين أو دائن بنسبة 5%كحد أقصى من الأموال الخاصة للبنك.
- إعداد تقارير خاصة بمخاطر سعر السوق توّفر معلومات جيدة وكافية تمكن من تقييم حساسية المؤسسة للتغيرات في أحوال السوق، بالإضافة إلى التقارير الخاصة بمخاطر سعر الفائدة.
- دراسة الفجوات الناتجة عند تطبيق قرار مجلس النقد وتحليلها، وبالتالي تحديد اتجاه تغيير سعر الفائدة.
- دراسة المقابلة أو التطابق بين طبيعة الموجودات والمطلوبات أي توظيفات مصادر التمويل الحساسة لسعر الفائدة في موجودات حساسة لسعر الفائدة والاثنان يتغيران سوية بحسب أسعار الفائدة السائدة في السوق.[1]
- الفصل بين الشخص الذي يقوم بأخذ المخاطر وقبولها (بيع وشراء أوراق مالية)،والشخص الذي يقوم بمراقبتها ومتابعتها وقياسها والتأكد من الالتزام بالسقوف المحددة من قبل مجلس الإدارة .

3.1.2.إدارة مخاطر السيولة:

إن الغاية من إدارة السيولة هي التأكد من قدرة المصرف على مواجهة جميع التزاماته التعاقدية مواجهة تامة، أما العناصر الأساسية لإدارة السيولة تشمل النظم الخاصة بمعلومات الإدارة والسيطرة على السيولة مركزيا وتحليل احتياجات التمويل الصافي في إطار تصورات بديلة وتنويع مصادر التمويل وإدارة موجوداتها والتزاماتها وترتيباتها، وعليها أن تحافظ أيضا على مستوى كاف من الموجودات السائلة .

- إعلان السياسات والاستراتيجيات الخاصة بإدارة السيولة للمصرف بالكامل بعد اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.
- وجود نظم جديدة خاصة بمعلومات الإدارة عن سيولة البنك.
- السيطرة المركزية على السيولة وإيجاد التوازن بين سيولة الفروع لتأمين احتياجات كل فرع لمواجهة التزاماته الضرورية.
- تحليل احتياجات التمويل الصافي في إطار تصورات بديلة وخطة طوارئ.
- تنويع مصادر التمويل.
- إدارة موجودات والتزامات المصرف والترتيبات التعاقدية خارج الميزانية تهدف المحافظة على سيولة كافية.
- التفهم الكامل لتأثير المخاطر الأخرى مثل مخاطر الائتمان ،مخاطر السوق ومخاطر التشغيل على إستراتيجية السيولة الكلية للبنك.

[1] طارق الله خان ، حبيب أحمد ، مرجع سابق ، ص40.

- معرفة تدفقات البنك النقدية الداخلة مقابل التدفقات النقدية الخارجة لتحديد صافي أي قصور محتمل مستقبلي.

4.1.2.إدارة المخاطر التشغيلية:

على المراقبين التأكد من أن إدارة المصرف العليا تعتمد إجراءات فعالة بشأن الرقابة الداخلية ومراجعة الحسابات، وأنها تتبع سياسات الإدارة المخاطر التشغيلية أو تخفيضها ،مثلا عن طريق التأمين أو التخطيط للحالات الطارئة، وأيضا لها خطط ملائمة ومختبرة بشأن قدرتها على استئناف العمل في جميع النظم الرئيسية.

- العمل على تطبيق قرارات مجلس النقد والقرض ؛
- تفهم وإدارة وتجنب خسائر التشغيل ؛
- المحافظة على سمعة البنك وثقة العملاء؛
- التأكد من أن موظفي المصرف يتفهمون وجود هذه المخاطر وعلى وعي بتجنبها ونشر ثقافة تشجع على فهم طبيعة المخاطر التشغيلية التي يمكن أن يتعرض لها الموظف أثناء ممارسته لمهامه ضمن بيئة تشجع على الإفصاح عن الحوادث التشغيلية، والعمل بصورة جماعية على تجنبها والتقليل من أثارها، وذلك من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية بهذ ا المجال .
- اتخاذ إجراءات فعالة بشان الرقابة الداخلية ومراجعة الحسابات؛
- مراجعة خسائر التشغيل (الغرامات -السرقات-عمليات الغش-تكلفة تبديل أو إصلاح الكمبيوتر-فوائد نتيجة التأخر بعملية الدفع)، والقيام بتحليليها ومعرفة أسبابها والعمل على تخفيفها؛
- تخفيف مخاطر التشغيل من خلال التأمين على جميع المخاطر الممكن التأمين عليها؛
- وضع خطط ملائمة ومختبرة بشأن القدرة على استئناف العمل في جميع الظروف ومختلف الاحتمالات.[1]

5.1.2.إدارة المخاطر الأخرى:

على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى المصارف إجراءات شاملة لإدارة المخاطر ،وذلك بشأن تحديد سائر المخاطر المادية وقياسها ومتابعتها والسيطرة عليها والاحتفاظ عند اللزوم ورأسمال يقابلها.

[1] طارق عبد العال،إدارة المخاطر،مرجع سابق،ص45.

2.2.أدوات إدارة المخاطر:

صميم و تنفيذ إجراءات من شأنها أن **تقلل إمكانية حدوث الخسارة,** أو الأثر المالي المترتب على الخسارة المتكبدة إلى الحد الأدنى يعد جزءاً جوهرياً من إدارة المخاطر لذلك سندرس اثنتين من التقنيات العريضة المستخدمة في إدارة المخاطر.

- **التحكم في المخاطرة: بالتعريف العريض يقصد بتقنيات التحكم بالمخاطرة** أن تقلل بأدنى تكاليف ممكنة تلك المخاطر التي تتعرض لها المنظمة, **و تشمل أساليب تحاشي المخاطرة و المداخل المختلفة لتقليل المخاطرة** من خلال منع حدوث الخسائر و مجهودات الرقابة و التحكم.

و في حالة تحاشي المخاطرة يرفض الفرد أو المنظمة تقبل التعرض لخسارة ناشئة عن نشاط معين فلا يؤدي **هذا النشاط،** أما في حالة خفض المخاطرة فهناك تقنيات عديدة لذلك كاستخدام نظام لرشاشات الماء للحماية من مخاطر الحريق، أو تركيب نظام أمني للحماية من مخاطر السرقة,وتتفاوت درجة تقدم و تطور مجهودات التحكم **و المراقبة تبعاً لعدة عوامل مثل حجم المنظمة.**

- **تمويل المخاطر:**

يركز تمويل المخاطر بعكس التحكم بالمخاطرة على ضمان إتاحة الأموال لتعويض الخسائر التي تحدث و يأخذ تمويل المخاطر بشكل أساسي شكلي الاحتفاظ و التحويل،حيث في حالة المخاطر التي لا يمكن تفاديها **أو خفضها،** يمكن الاحتفاظ بها أو تحويلها لطرف أخر أو يمكن الاحتفاظ بجزء منها و تحويل الجزء الأخر.

و الشكل الذي يمكن أن تتخذه تقنيات تمويل المخاطر قد يتفاوت بدرجة كبيرة, **فالاحتفاظ على سبيل** المثال قد يكون مصحوباً بتخفيضات في الميزانية أو قد يتضمن مراكمة مبلغ ما **من المال ، أو تشكيل صندوق** معين لمواجهة الخسائر المتوقعة من هذه المخاطر.[1]

أما التحويل فقد يأخذ صورة ترتيبات تعاقدية أو مستندات الضمان أو الكفالة كعقود التسليم الآجل و عقود مبادلة الفائدة و غيرها من المشتقات، وبالطبع فإن تحويل المخاطرة عن طريق شراء عقود التأمين يعد مخل أساسي **لتمويل المخاطر.**

3.2.مراحل إدارة المخاطر:

عندما نقول بأن إدارة المخاطر هي منهج علمي للتعامل مع المشكلات التي **يمكن أن تواجه المنظمة فهذا** يدل على أنها تتكون من سلسلة من الخطوات المنطقية.

[1] أسامة صبحي الفاعوري،مرجع سابق،ص23.

- **تقرير الأهداف:**

تتمثل الخطوة الأولى لعملية إدارة المخاطر في تقرير ما تود المنظمة أن يحققه برنامج إدارة المخاطر الخاص بها **بدقة،** و ذلك للحصول على أقصى منفعة من النفقات المتعلقة بإدارة المخاطر، **و لذلك يلزم وضع خطة دقيقة و إلا نشأ اعتقاد بأن إدارة المخاطر هي عبارة عن سلسلة من المشاكل الفردية المنعزلة وليست مشكلة واحدة.**

و هناك العديد من الأهداف المحتملة لوظيفة إدارة المخاطر، وتشمل أساساً الحفاظ على بقاء المنظمة، و تقليل التكاليف المرتبطة بالمخاطر البحتة كإصابات العمال، وفي العديد من الأوقات يتم تجاهل هذه الخطوة، **ولذلك** تكون مجهودات إدارة المخاطر مفككة و غير متسقة.

و من ناحية مثلى يجب أن تصدر الأهداف وسياسة إدارة المخاطر عن مجلس الإدارة حيث أن المسئولية **النهائية عن الحفاظ على أصول الشركة تقع على عاتقهم.**

- **التعرف على المخاطر:**

من الواضح أنه قبل القيام بأي فعل يجب التعرف على الأخطار التي تواجه المنظمة، حيث يجب أن يكون مدير المخاطر على دراية و وعي بها، و من الصعب إيجاد تصميمات بشأن المخاطر التي تتعرض لها المنظمة لأن اختلاف العمليات و الأوضاع يؤدي إلى نشوء مخاطر مختلفة، **حيث يكون بعضها واضحاً،** في حين أن بعضها **الأخر يمكن أن يتم تجاهله.**

وتوجد العديد من الأدوات للتعرف على المخاطر، و من أهمها السجلات الداخلية للمنظمة، **وقوائم مراجعة التأمين و استقصاءات تحليل المخاطر، خرائط العمليات و تحليل القوائم المالية.....**الخ.

وأفضل منهج مطبق للتعرف على المخاطر هو منهج الدمج، وذلك بتطبيق مختلف أدوات التعرف على **المخاطر،** وهنا تبرز أهمية نظام المعلومات الفعال في المنشأة أو المنظمة.

➢ **تقييم المخاطر:**

بعد أن يتم التعرف على المخاطر، يجب على مدير المخاطر أن يقوم بتقييمها و يتضمن ذلك قياس حجم **الخسارة المحتملة و احتمال حدوث تلك الخسارة،** ثم يتم بناءً على ذلك ترتيب أولويات العمل، **و عادة ما تصنف** المخاطر ضمن ثلاث مجموعات:

1. **المخاطر الحرجة:** كل ظروف التعرض للخسارة التي تكون فيها الخسائر المحتملة كارثية و سوف ينتج عنها الإفلاس.

2. **المخاطر الهامة: ظروف التعرض** للمخاطرة التي لن ينتج عن خسائرها المحتملة الإفلاس، **ولكنها سوف** تستلزم من المنظمة الاقتراض لمواصلة العمليات.

3. **المخاطر الأقل أهمية:** ظروف التعرض للمخاطرة التي يمكن تعويض الخسارة المحتملة الناتجة عنها **بالاعتماد على الأصول الحالية للمنظمة أو دخلها دون أن يتسبب ذلك** في ضائقة مالية.

، توزيع ظروف التعرض للمخاطرة على واحدة من هذه المجموعات يتطلب تقرير مبلغ الخسارة المالية التي **تنشأ من تعرض معين،** و تقييم قدرة المنظمة على استيعاب مثل هذه الخسائر، **و يتضمن ذلك قياس مستوى** الخسارة غير المؤمن ضدها و الممكن تحملها دون اللجوء للاقتراض،

دراسة البدائل و اختيار أسلوب التعامل مع المخاطر:

تتمثل هذه الخطوة في دراسة التقنيات التي ينبغي استخدامها للتعامل مع كل مخاطرة، وتمثل هذه المرحلة مشكلة في اتخاذ القرار، بعبارة أكثر تحديداً تقرير أي التقنيات المتاحة ينبغي استخدامها في التعامل مع كل مخاطرة, وتتفاوت درجة وجوب اتخاذ مدير المخاطر لهذه القرارات من منظمة لأخرى.

و عند محاولة تقرير ماهية التقنية الواجب استخدامها للتعامل مع مخاطرة معينة، يجب على مدير المخاطر **الأخذ بالاعتبار مدى أولوية المخاطرة،** ثم يتم إجراء تقييم للعوائد و التكاليف المرتبطة بكل منهج، ثم يتم اتخاذ القرار بناءً على أفضل المعلومات المتاحة و بالاسترشاد بسياسة إدارة المخاطر في **البنك.**

- **تنفيذ القرار:**

في هذه المرحلة وضع البديل المقرر موضع التنفيذ, يجب وجود تكامل بين جميع إدارات المنظمة و ذلك لضمان اتخاذ الإجراءات التي تساهم في تنفيذ القرار.

- **التقييم و المراجعة:**

إن هذه العملية مهمة جداً لضمان نجاح برنامج إدارة المخاطر, و يجب إدراجها في البرنامج لسببين:

الأول: أن عملية إدارة المخاطر لا تتم في الفراغ, فالتغيير مستمر حيث تظهر مخاطر جديدة و تختفي مخاطر قديمة, ولذلك فالتقنيات التي كانت مناسبة في العام الماضي قد لا تكون مناسبة هذا العام, و الانتباه المتواصل مطلوب.

الثاني: فهو أن الأخطاء ترتكب أحياناً، و يسمح إجراء تقييم و مراجعة لبرنامج إدارة المخاطر لمديري المخاطر بمراجعة القرارات و استكشاف الأخطاء و تصحيحها قبل أن تصبح باهظة التكاليف.

ويمكن أن تتم عملية المراجعة إما من قبل مدير المخاطر في المنظمة أو في بعض المنظمات يتم استقدام استشاريين من الخارج للقيام بعملية المراجعة.

المبحث الثاني : إدارة المخاطر وفق متطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية

لقد أدى انتشار العولمة المالية و الأزمات المالية و البنكية و كذلك ظهور منتجات مالية عالية المخاطرة إلى التفكير في ضرورة إنشاء منظمة عالمية تختص في وضع المعايير و القواعد الاحترازية التي تضمن ملاءة و سلامة البنوك و تعزز قدرتها على تجاوز الأزمات، و يتمثل الهدف من وضع قواعد احترازية للبنوك في حماية ودائع الزبائن و ضمان استقرار النظام المالي.

المطلب الأول : لمحة عن لجنة بازل

1– نشأة وتطور لجنة بازل

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينات من القرن الماضي ،حيث يعتبره السبب الحقيقي و الوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم بازل 1 و الواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك ، ففي منتصف القرن التاسع عشر ،صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها.

و في منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال و حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول ،و لكن هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية ، و على وجه التحديد البنوك الأمريكية و اليابانية .[1]

تعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال ا حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية و مخاطر الإحلال) بل و عمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق و هو ما اثبت بأن البنوك مريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس و الانهيار، ففي جويلية 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق " هيرث ستات بنك" و الذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية و سوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية و الأوربية المتعاملة معه ،و في نفس السنة أفلس " فرانكيل ناشيونال بنك " و هو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات " فرست بنسلفانيا بنك " بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله و خصومه و ثبات سعر الفائدة على قروضه ، خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 و التي بلغت 20 % .

[1] سليمان ناصر ، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل ، مجلة العلوم اقتصادية وعلوم التسيير، دورية نصف سنوية تصدرها كلية العلوم اقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ،سطيف، العدد 2006/06.

و في ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر ، و إيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك ، و نتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل أو بازل للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر في نهاية 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا ،و ذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول التي منحتها البنوك العالمية و تعثر هذه البنوك .

و الأهم أن لجنة بازل قد أقرت عام 1988 معيارا موحدا لكفاية رأس المال ليكون ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي كمعيار دوليا أو عالميا للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك و يقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك ، و أقرت اللجنة في هذا الصدد اتفاقية بازل التي بمقتضاها أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8 % كحد أدنى ، و قد كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها " بيتر كوك " الذي أصبح بعد ذلك رئيسا لهذه الجنة ، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة"كوك" أو"بال" أو كما يسميها الفرنسيون أيضا بمعدل الملاءة الأوربي.[1]

2-تعريف لجنة بازل

يعتبر رأس المال المصرف أكثر المصادر للحماية من المخاطر و هي الوسيلة الفعالة للرقابة لأنه يمكن تطبيق معايير رأس المال بصورة موحدة على المؤسسات و التشريعات المختلفة، وذلك أن رأس المال المطلوب له دور في مواجهة مخاطر الأصول و استقرار المصارف و بناء الثقة، خاصة في حالة الأزمات المحتملة أو الفعلية. [2]

و من هذا المنطلق تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام 1974 و هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية، و إنما أنشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية مجموعة الدول الصناعية العشر، فهي مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية و الدول الصناعية حيث تتألف اللجنة من 11 بلدا :بلجيكا، كندا فرنسا ألمانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انضمت بعد ذلك لوكسمبورغ و اسبانيا و أصبح العدد 13 ، و عادة ما تجتمع هذه اللجنة في مقر بنك التسويات الدولية Bank for International Settlement (BIS) للرقابة أربع مرات سنويا، و يساعدها عدد من فرق

[1] سليمان ناصر ، اتفاقيات بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية ، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول" أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية"، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، قسنطينة، أيام 05 و 06 ،ماي 2009 .

[2] طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سابق، ص 102،103.

العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على المصارف، و قد تم إنشاء هذه اللجنة بعد أزمة البنك الألماني هيرستات Herstatt و البنك الأمريكي فرنكلين Franklin و غرضها الأساسي هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك و ذلك في ثلاثة جوانب و هي :[1]

- فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية؛
- التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات مسؤولية و مراقبة و تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة و فعالية الرقابة المصرفية؛
- تحفيز و مساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين و الجهاز المصرفي، و يحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.

و على الرغم من أن توصيات اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، إلا أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة، و تتضمن قرارات و توصيات اللجنة وضع المبادئ و المعايير المناسبة للرقابة على المصارف مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ و المعايير و الاستفادة من هذه الممارسات.

ونشير في هذا الصدد أن حسن إدارة المخاطر بالبنوك يستوجب الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية:[2]

- أن يكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر "تهتم بإعداد السياسة العامة،أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري
- تعيين " مسؤول مخاطر "لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي ؛
- وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر في كل بنك وتحديد الأسقف الاحترازية للائتمان والسيولة ؛
- تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية ؛
- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها ؛
- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر.

[1] طيبة عبد العزيز، مرامي محمد، بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،11-12 مارس 2008 ، ص93.

[2] Mohamed AMBAR, op.cit.p 15.

المطلب الثاني: سياسات إدارة المخاطر وفق متطلبات لجنة بازل1و2

وسوف نتطرق في هذا المطلب إلى مقترحات لجنة بازل الأولى والثانية.

1- اتفاقية بازل الأولى:

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدَّمت اللجنة توصيَّاتها الأولى بشأن كفاية رأس المال، والذي عُرف باتِّفاقية بازل 1 وذلك في جويلية 1988م، ليصبح بعد ذلك اتِّفاقاً عالميًّا، وبعد أبحاث وتجارب تمَّ وضع نسبة عالميَّة لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجّحة وقدِّرت هذه النسبة بـ 8 % وأوصت اللجنة من خلاله على تطبيق هذه النسبة اعتباراً من نهاية عام 1992م ليتمَّ ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات، بدءا من 1990م، وكانت هذه التوصيَّات مبنيَّة **على** مقترحات تقدَّم بها"**كوك** ".[1]

قامت مقرَّرات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنِّية المخاطر، وتضمُّ دول منظَّمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD ،أمَّا المجموعة الثانية فهي عالية المخاطر، وتضمُّ بقيَّة دول العالم.

فمن المهم الإشارة إلى **أن اتفاقية بازل** الأولى **استهدفت بالدرجة** الأولى كبريات **البنوك العالمية، كما أن** تطبيق مبادئ **الاتفاقية يقع تحت مسؤولية السلطات الوطنية، فاللجنة** ليست لها **صفة الإلزام، كما أن نتائجها لا تحمل أي قوة** رسمية **أو قانونية.**

1.1.السمات الرئيسية لتقرير لجنة بازل الأولى:

- ✓ التركيز **على المخاطر الائتمانية؛**
- ✓ **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها؛**
- ✓ **تقسيم** العالم إلى مجموعتين **من حيث أوزان المخاطرة الائتمانية؛**
- ✓ **وضع أوزان ترجيحية** مختلفة **لدرجة الأصول؛**
- ✓ **وضع مكونات كفاية رأس المال** المصرفي.

1.1.1.مكونات رأس المال :

أصبح رأس المال طبقا لاتفاقية بازل يتكون من مجموعتين:

- ✓ **رأس المال الأساسي :وهو يتكون من:**[2]

- **رأس المال المدفوع** المتمثل في **الأسهم العادية والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة الدائمة** غير المتراكمة؛

[1] طارق عبد العال حماد ، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2001 ، ص 53.

[2] عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق ، ص 86.

- الاحتياطات المعلنة الناشئة من الأرباح المحتجزة وأرباح علاوة الأسهم مثل :الاحتياطات القانونية والاختيارية؛

✓ رؤوس أموال الشركات التابعة التي تزيد قيمتها عن 50% .

✓ **رأس المال المساند :وهو يتكون من:**

الاحتياطات غير المعلنة :وهي الاحتياطيات السرية التي لا تظهر ضمن الحسابات الختامية عند نشرها على الجمهور ، وعلى الرغم من عدم نشر هذه الاحتياطيات إلا أنه يتم احتسابها ضمن رأس المال المساند شريطة أن يكون قد تم تمريرها من خلال حساب الأرباح والخسائر ،وأن تكون مقبولة من قبل السلطات التي تتولى الرقابة على البنوك.

وتختلف هذه الاحتياطات عن الاحتياطات السرية التي لا تظهر لها قيم بالميزانية وتنشأ نتيجة تقسيم الأصول بأقل من قيمتها الجارية.[1]

- احتياطات إعادة تقييم الأصول :تنشأ من إعادة تقييم الأصول الثابتة والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلا من قيمتها الدفترية، حيث أن بعض الدول تسمح للبنوك بإعادة تقييم أصولها الثابتة بين حين وآخر طبقا لسعر السوق.

- المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة تلك التي تنشأ لمواجهة الخسارة المحتملة في المستقبل شريطة أن تكون غير مخصصة لمواجهة ديون محددة يعينها ويحد أقصى 1.25% من الأصول الخطرة والتي ترتفع استثنائيا إلى 2% .[2]

✓ **القروض المساندة** :هي تلك القروض التي تطرح في صورة سندات ذات أجل محدد بحيث يتم سدادها في حالة تصفية البنك بعد سداد حقوق المودعين بالبنك وقبل سداد ما قد يستحق المساهمين به، كما يمكن أن تأخذ هذه القروض صورة قروض تدعيمية من قبل المساهمين بالبنك شريطة أن يتم سدادها بعد سداد حقوق المودعين، وهي بالتالي غير مؤهلة لمواجهة خسائر البنك الذي يزاول عمله وإنما عند التصفية، ولذلك يجب ألا تزيد قيمتها عن 50% من قيمة رأس مال الأساسي، كما يشترط أن يتم خصم 2% من قيمتها خلال السنوات الخمس الأخيرة من آجالها.[3]

- أدوات رأسمالية أخرى ذات صفة مشتركة بين رأس المال والقروض :هذه الأدوات تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض من هؤلاء المساهمين، حيث تتسم بمشاركة خسائر البنك وإن حدثت، ومن ناحية أخرى فهي غير قابلة للاستهلاك وهذا ما يميزها عن المكونات الأخرى لرأس المال المساند.

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص 32.

[2] عبد الحميد محمد الشواربي، مرجع سابق، ص 151.

[3] طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 131.

ويجب احترام الشروط الآتية في رأس المال:[1]

- ألاَّ يزيد رأس المال التكميلي على رأس المال الأساسي؛

- ألاَّ تزيد نسبة القروض التي يحصل عليها البنك من المساهمين والتي تدخل ضمن هذا الإطار عن 50 % من رأس المال الأساسي؛

- ألاَّ تزيد المخصَّصات العامَّة كحدٍّ أقصى عن 2 % مرحليًّا، ثمَّ تحدَّد بـ 12.5% من الأصول والالتزامات العرضيَّة مرجَّحة الخطر، لأنها لا ترقى إلى حقوق الملكيَّة.

- تخضع احتياطيات إعادة التقييم للأصول لاعتبارات معيَّنة (خصم بنسبة 55 % لاحتمال خضوع هذا الفرق للضريبة عند بيع الأصول)، وكذا الأوراق المالية التي تتحوَّل إلى أسهم .

- يُشترط لقبول أيَّة احتياطيَّات سرِّيَّة ضمن قاعدة رأس المال المساندة أن يكون موافَقًا عليها ومعتمدة من قِبل السلطات الرقابيَّة، وأن لا يكون لها صفة المخصِّص، وبعض الدول لا تسمح بها.

2.1.1.نظام أوزان المراجحة:

وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول :أعدت طريقة لقياس كفاية رأس المال تستند إلى نظام أوزان المخاطر،يطبق على جميع الفقرات داخل وخارج الميزانية العمومية، حيث يختلف الوزن باختلاف الأصل من جهة وباختلاف المدين (الملتزم بالأصل) من جهة أحرى، ومن هنا نجد أن الأصول تندرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال الأوزان الخمسة التالية 0%،10%،20%،50%،100% ، مع ترك الحرية للسلطة الرقابية المحلية في اختيار تحديد بعض أوزان المخاطر لإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق بالنسبة للدول المختلفة، فمثلا الأصول النقدية وزنها المرجح 0 %،والقروض الممنوحة للقطاع العام والخاص وزنها المرجح100 %

- تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للأصول كما يلي :

[1] Basle Capital Accord, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards, July 1988، UPDATED TO April 1998,p14.

جدول رقم (02–01):أوزان المخاطرة المرجحة للأصول داخل الميزانية حسب نسبة بازل1

درجة المخاطرة	نوعيَّة الأصول
0 %	- النقديَّة + المطلوبات من الحكومات المركزيَّة والبنوك المركزيَّة والمطلوبات بضمانات نقديَّة وبضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات + **المطلوبة أو المضمونة من** حكومات وبنوك مركزيَّة في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي **والتنمية** OCDE.
10 إلى 50 %	- **المطلوبات من** هيئات القطاع العام المحلّيَّة (**حسب** ما يتقرَّر وطنيًّا)
20 %	- المطلوبات من بنوك التنمية الدوليَّة وبنوك دول منظَّمة OCDE + النقديَّة في **الطريق** .
50 %	قروض مضمونة برهونات عقاريَّة، ويشغلها ملاَّكها.
%100	- جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجاريَّة + **مطلوبات من قطاع خاص** + مطلوبات من خارج دول منظَّمة OCDE ويتبقَّى على استحقاقها ما يزيد عن **عام** + مطلوبات من شركات قطاع عام اقتصاديَّة + مساهمات في شركات أخرى + جميع الموجودات الأخرى.

المصدر : **سليمان ناصر،** مرجع سبق ذكره ، **ص** 154 .

- **تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) كما يلي:**

بالنسبة لهذه الالتزامات يتمُّ ضرب معامل ترجيح الخطر للتعهُّد خارج الميزانيَّة في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانيَّة، ومعاملات الترجيح للتعهُّدات خارج الميزانيَّة هي كالآتي:

جدول رقم (02–02):أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية حسب بازل1

أوزان المخاطر	البنود
100 %	- **بنود مثيلة للقروض** (مثل الضمانات العامَّة للقروض).
50 %	- بنود مرتبطة بمعاملات حسن **الأداء** (خطابات الضمان، تنفيذ عمليَّات **مقاولات أو توريدات**).
20 %	- بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتمُّ بالتصفية الذاتيَّة (**الإعتمادات** المستنديَّة).

المصدر : **سليمان ناصر ،** مرجع سبق ذكره ، **ص** 154 .

- يصبح معدَّل كفاية رأس المال حسب مقرَّرات لجنة بازل كما **يلي** :

$$\frac{\text{رأس المال (الشريحة 1 + الشريحة 2)}}{\text{مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة الخطر}} \geq 8\ \%$$

1-2 تعديلات اتفاقية بازل1:

قامت اللجنة ببعض التعديلات عام 1996 حيث سمحت للبنوك بإصدار دين متأخِّر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال، وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقيَّة، وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكوَّن من: الشريحة الأولى **(رأس المال المدفوع + الاحتياطيات + الارباح المحتجزة)** + الشريحة الثانية **(راس المال المساند أو التكميلي)** وهذا كما هو محدَّد في اتِّفاقيَّة 1988م + الشريحة **الثالثة** (الدين متأخِّر الرتبة قصير **الأجل)**، وهذا الأخير أي: رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفَّر فيه الشروط الآتية :

- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصليَّة لا تقلُّ عن سنتين؛
- أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقيَّة فقط، بما في ذلك مخاطر الصّرف الأجنبي؛
- يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال؛
- الخضوع لنصِّ **(التجميد) الذي ينص على عدم جواز دفع الفائدة أو أصل الدين إذا كان ذلك الدفع سوف** يخفِّض رأس مال البنك إلى حدٍّ أدنى من متطلَّباته الرأسمالية؛
- **أن تكون الشريحة** الأولى من رأس المال ≤ الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة، وقد قرَّرت اللجنة أن يكون هذا القيد رهناً بالإرادة الوطنيَّة.

1-3 ايجابيات وسلبيات اتفاقية بازل 1:

✓ **من بين السلبيات** :

- **لا تعكس نسبة الملاءة الحقيقة الاقتصادية لأدوات التمويل المبتكرة مثل التوريق والمشتقات المالية الأخرى؛**
- تقدير غير تام للمخاطر، كعدم الأخذ بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية ؛
- أوزان ترجيح جزافية وفئات أصول ضيقة لا تأخذ بعين الاعتبار التنوع القطاعي في محفظة أنشطة **البنك؛**
- **صعوبة تعميم تطبيق اتفاقية بازل 1** على دول العالم، لوجود فوارق بين المعايير **المحاسبة والممارسة التنظيمية؛**
- نطاق اعتراف ضيق جدا بمخففات مخاطرة الائتمان ولا يوجد تخفيض للمستلزمات المالية من جراء حيازتها؛
- تبرز حالة عدم تكافؤ الموقف التنافسي بين **البنوك والمؤسسات شبه مصرفية، بسبب تكلفة الزيادة وتكلفة التمويل**...الخ.

✓ **من بين ايجابيات** :

- تساهم في تطهير السوق المصرفية العالمية بتنمية العروض و تحقيق العدالة في شروط **المنافسة؛**

• المقاربة بسيطة منهجيا وسهلة التطبيق، فتمكن من الاستعلام حول سلامة الموقف المالي **للبنك**؛

• تعديلات الاتفاقية أهمها إدراج مخاطر السوق وتقسيم الأموال الخاصة إلى ثلاث شرائح، بحيث ستحدث هذه المعالجة هامش أمان يستوعب المخاطر غير **النوعية**؛

•لا تمنع من حيازة أصول ضعيفة الجودة، وتشجع ترشيد محفظة الأنشطة والاعتناء **بنوعية الأصول وكفاية المخصصات**؛

• يشمل نظام الترجيح عناصر داخل وخارج **الميزانية**؛

• **تعزيز صلابة** واستقرار النظام المصرفي، ورفع كفاءة الجهاز المصرفي وتفعيل دور السلطات الرقابية لاسيما لحماية **حقوق المودعين**...الخ.

2- مضمون اتفاقية بازل 2

نظرا **لارتفاع** نسبة **المخاطر وظهور أزمات مالية حادة وكاسحة** في **التسعينيات من القرن الماضي، فقد اختلفت بازل** الأولى **عن بازل الثانية، فحيث ركزت** اتفاقية **بازل** الأولى على أهمية **تحقيق المصارف لمعدل كفاية** رأس **المال**، ولم **تركز إلا على** مخاطر **الائتمان وذلك** بموجب اتفاق **1988 م، وبعد ذلك أوزان** مخاطر **السوق** في عام**1996**، فإن **إتفاق بازل 2 على أساليب القياس المختلفة لمخاطر الائتمان** ومخاطر **التشغيل، أعطى المصارف** الحرية في **استخدام أساليبها ونماذجها الداخلية، وهو مالا يتوفر** في **الوقت** الحالي **لدى المصارف على المستوى العالمي، كما ركز** في محوره الثاني **على** أهمية **إدارة المخاطر المصرفية، حيث أن** العبرة **ليست** في **تحقيق معدل مناسب لكفاية رأس المال فقط، ولكن أيضا بكيفية إدارة المصارف بصورة سليمة تجعله** في آمان **من الأزمات المصرفية** بقدر **الإمكان**. [1]

بصفة عامة يمكن القول أن اتفاقية بازل 2 "أنها **تطوير نوعي وكمي"و ذلك لأنها تناولت عناصر هامة: كفاية رأس المال،المراقبة المصرفية،ورقابة السوق .**

[1] محمد قودوا ، السياسة النقدية في ضل اقتصاديات العولمة وأهم الإصلاحات من أجل المسايرة ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية ، جامعة الجزائر ،2006/2005، ص134 ،133 .

1.2.أهداف اتفاقية بازل2:

لاشك أن نجاح الإطار الجديد لكفاية رأس المال مرهون بدرجة تماشيه مع التطورات الحاصلة في السوق المصرفية العاملة، لذلك تسعى لجنة بازل إلى وضع إطار جديد لكفاية رأي المال، بحيث يركز على الأهداف الرقابية التالية:

- ◈ الاستمرار في تعزيز وسلامة النظام المالي؛
- ◈ الاستمرار في دعم المساواة التنافسية؛
- ◈ تكوين وسيلة شاملة للتعامل مع المخاطر؛
- ◈ التركيز على المصارف الناشطة عالميا؛[1]

◈ كما أن مبادئه الأساسية يجب أن تكون مناسبة للتطبيق في المصارف على اختلافها فيما يخص كفاية رأس المال ينتظر أن يشكل درجة تطورها، فالنظرة التي أتت بها بازل 2 حجر الأساس في عملية الهندسة المالية الجارية حاليا، حيث من الغايات المرجوة هو تعزيز وسلامة النظام المالي العالمي، وذلك بالارتكاز على تكوين رأس مال كافي لمواجهة المخاطر المالية المتنوعة والمتزايدة؛[2]

◈ معيار بازل 2 يهدف إلى رفع الأمان والمتانة في الجزائر المالي وإلى زيادة المنافسة النوعية ،وسيسهم المعيار الجديد في إيجاد مدخل شامل للتعامل مع المخاطر، وسيركز المعيار الجديد على البنوك النشطة دولياً على الرغم أن المعيار الجديد يحتوى على بعض الميادين التي ستكون مناسبة للبنوك التي لديها مستويات مختلفة من التعقيد.

2.2.شرح الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل 2

تعتمد لجنه بازل لتحقيق الأهداف المرجوة في إطارها الجديد على ثلاث دعائم، كمتطلبات دنيا لرأس المال كما هي محدد في إطار 1988 م ومتابعة من قبل السلطات الرقابية لكفاية رأس المال و الانضباطية السوقية، هذه الدعائم مطلوبة من أجل الرقابة والإشراف على صحة النظام المالي وأيضا صحة المؤسسات المصرفية.

---

[1] أحلام بوعبدلي عبد الرزاق خليل ، دور الرقابة الداخلية في دعم استقرار النظام المصرفي الجزائري ، مداخلة مقدمة ضمن الملتقي الوطني حول البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية ،جامعة 8 ماي 1945 بقالمة ،سبتمبر 2004 ،ص135 .

[2] عبد الرزاق خليل وأحلام بوعبدلي ، الصناعة المصرفية العربية وتحديات اتفاقية بازل 2 ، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية ،العدد15 سبتمبر 2006 ، ص 128 ، 129

❖ **الركيزة الأولى من مقرر بازل 2 الحد الأدنى من كفاية رأس :**

1. المخاطر التي تغطيها نسبة الملاءة بازل 2

يعتبر مقرر بازل أساليب قياس جديدة تأخذ بعين الاعتبار ثلاث مخاطر كبرى تتعرض لها البنوك :مخاطر الائتمان مازالت تنال الأهمية الكبرى في الدالة الجديدة، مخاطر السوق تؤخذ في الحسابات منذ إصلاحات 1996لنسبة كوك، والمخاطر التشغيلية وهي التي تشكل المستحدث الرئيسي في الاتفاقية.

2. تشكيلة الأموال الخاصة وفق مقرر بازل 2

بالاستشهاد بالعناصر ذات الأهمية العظمى من الأموال قامت اللجنة في مقررها بازل 2 الخاصة لميزانية بنك، كما هو وارد في الجدول أدناه، بحيث يحث توجيه الإتحاد الأوروبي على أن الأموال الخاصة للأساس يجب أن تمثل 50%على الأقل من إجمالي الأموال الخاصة المطلوبة لأجل تغطية مخاطرة الائتمان، أما الباقي لا يؤمن إلا بشريحة الأموال الخاصة التكميلية، بخصوص مخاطر السوق تجابه 7/2من مستلزمات الأموال الخاصة ويمكن تدارك الباقي من فئة الأموال الخاصة الإضافية.[1]

جدول رقم (2–3): تركيبة الأموال الخاصة الصافية وفق معايير بازل 2

الشرائح	العناصر المقبولة	العناصر المستبعدة
الشريحة الأولى: الأموال الخاصة الأساس	الرأس المال الجماعي ونحوه نتائج قيد التخصيص احتياطات موحدة	أسهم تملك خاصة الجزء غير المحرر (غير المسدد)من رأس المال
الشريحة الثانية: الأموال الخاصة التكميلية	المستوى الأول :أوراق مالية مختلطة مقدمة تحت شروط معينة وذات أجل غير مسمى المستوى الثاني :أدوات دين مدتها أقل أو تساوي 05سنوات	خصم % 20 من رأس المقبوض مدة استحقاقه تساوي أو نقل عن 05 سنوات وذلك على السنة منصرمة يعترف فقط بمايقابل أو يساوي 100%من الأموال الخاصة الأساس والباقي يضم إلى شريحة الأموال الخاصة الإضافية
الشريحة الثالثة: القروض المساندة لأجل سنتين لتغطية مخاطر السوق سنوات...الخ	الديون المساندة ذات أجل أصلي يتجاوز سنتان و لا يتضمن أي شرط تفضيلي في التسديد الفائض من الأموال الخاصة التكميلية من المستوى الأول وكذا من المستوى الثاني بعد استبعاد العناصر المخصومة	

المصدر :محمد زرقون وحمزة طيبي ،مرجع سابق ،ص09

[1] محمد زرقون وحمزة طيبي ،نحو إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية وفق معايير لجنة بازل 2 مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول"إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة" أيام11، 21مارس 2008 ،جامعة قاصدي بورقلة ، ص08 ،09 .

- عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتمُّ إيجاد صلة رقميَّة بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقيَّة في 12,5 " **وذلك على أساس أن 100 مقسومة على 8 وهي الحد** الأدنى **لكفاية رأس المال تساوي** 12,5 " ثمَّ إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان **المخاطرة.**
- تصبح إذن العلاقة المعدَّلة لحساب كفاية رأس المال كما **يلي:**

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة 1 + شريحة 2+ شريحة 3)}}{\text{الأصول المرجّحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقيَّة} \times 12,5} \geq 8\%$$

الحد الأدنى **لكفاية رأس المال بقي نفسه وهو**8% **، كما أن مفهوم رأس المال** لم يتغير **مقارنة ببازل**1.

❖ **الركيزة الثانية: المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال.**

إن **إشراف المصارف** ليس مجرد **الالتزام بعدة معدلات كمية أكدت لجنة بازل** 2 بسيطة، **لكنه أيضا القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارة المصرف، وقوة أنظمته ورقابته، وسلامة** إستراتجيته **العملية،** وعوائده **المحتملة، فوجود معدل مقرر** رسميا **للحد** الأدنى لرأس **المال قد يعطى رجال المصارف والأسواق والمنظمون شعورا مصطنعا بالأمان.**[1]

وفقا لعملية المراقبة الإشرافية فإن **هناك أربع** مبادئ **يلزم توفرها:**

- يجب **أن تكون لدى البنك الوسائل اللازمة لتقييم الكفاية الكلية من** أموالها **الخاصة بدلالة الشكل العام للمخاطر،** والإستراتيجية الهادفة **للحفاظ على المستوى** الكافي كحد أدنى**؛**
- يجب **أن تتخذ سلطة الرقابة الإجراءات اللازمة لمعالجة القصور الملاحظ** في **التزام البنك بنسب الأموال الخاصة الرقابية و** متطلباتها **على ضوء عملية التقييم لأداءات البنك** اتجاه **المخاطر"الأموال الخاصة"؛**
- يجب **على سلطة الرقابة تشجيع تطلع البنوك** إلى **مستويات أعلى من الأموال الخاصة** (لحد الأدنى **نسبة** 8%)**؛**
- **تتدخل سلطة الرقابة** " في **وقت مبكر** " **لتجنب هبوط الأموال الخاصة عن المستويات الدنيا، كما تطالب هنا البنك** باتخاذ **العمل العلاجي الضروري لإعادته** إلى **حالته السابقة أو المحافظة على المستوى** الحالي **على الأقل.**

[1] أحمد شعبان محمد على ،انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية ، الدار الجامعية ، 2007 ، ص 254،253.

❖ **الركيزة الثالثة:انضباط السوق**

يقصد بها أن انضباط السوق يقوم على تشجيع سلامة البنوك وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية وكذلك إتاحة مزيد من المعلومات للمشاركين في السوق تسهم في إمكانية تقييمهم لمدى كفاية رأس مال البنك .[1]

كما تقترح مزيدا من الإفصاح عن هيكل رأس مال البنك، ونوعية مخاطره وحجمها وسياسته المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله والتزاماته، وتكوين المخصصات واستراتيجياته للتعامل مع المخاطر ونظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب. [2]

وهناك إفصاح أساسي وإفصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية، ويشمل الإفصاح أربعة نواحي رئيسية وهي :نظام التطبيق، وتكوين رأس المال، عمليات تقيم وإدارة المخاطر، كفاية رأس المال.

- ويمكن إيجاز أهم المقترحات الجديدة التي اعتمدتها اللجنة في هذا الخصوص فيما يلي:

- تعظيم دور الرقابة الداخلية والخارجية والتقييم من خلال عمل نظام مناسب يضمن كفاية رأس المال داخليا مع توفير الاحتياطات المالية المستقبلية في ضوء حجم المخاطر وخطة العمل؛
- إمكانية حصول البنك والشركات العاملة في الأسواق الصاعدة على تقييمات أعلى من التقييمات السيادية التي تحصل عليها الدول نفسها التي تعمل بها تلك البنوك والشركات؛
- إمكانية رفع أوزان مخاطر القروض المنخفضة الجودة من 100 %إلى150 %؛
- ضرورة تدعيم رؤوس أموال البنوك في حالة تقديمها لقرض مسندة إلا إذا تم تجنب تلك المخاطر بنقلها إلى خارج عمليات البنك؛
- إمكانية تخفيض أوزان المخاطر المتعلقة بالقرض طبقا لما يتمتع به من ضمانات وكفالات؛
- إدراج أنواع جديدة من المخاطر لأول مرة ضمن متطلبات رأس المال مثل مخاطر التشغيل؛
- إن عملية الإقراض من قبل البنك، اتسعت لتشمل تقييم البنك للمقترض بوجه خاص وللقطاع الذي يعمل فيه بشكل عام.
- تزايد أهمية دور وكالات التقييم من خلال تلك الأنظمة سواء تقييم العملاء أو تقييم البنوك ذاتها؛
- إمكانية تمتع البنوك الكبيرة ذات الأنظمة المتطورة لإدارة المخاطر بمتطلبات رأسمال أقل من تلك المطالبة بها البنوك لأقل حجما؛
- إمكانية قيام السلطات الرقابية المحلية بالتزام أجهزتها المصرفية بمعدلات كفاية رأس مال أعلى من الحد الأدنى المطلوب عالميا إذا رأت ضرورة ذلك؛

[1] مجلة آفاق، اللجنة الدولية للرقابة والإشراف على المصارف" لجنة بازل" ، العدد5 ، صادرة عن جامعة سعد دحلب،البليدة،سبتمبر2005،ص98.

[2] Armand payas, de Cooke à Bâle II, rue d'économie financier, paris, imprimerie de Lyon, N°73,2004.

- ضرورة التعاون والتنسيق بين متطلبات لجنة بازل من ناحية والجهات الرقابية المحلية من ناحية أخرى بما يكفل لتلك الجهات حسن أداء وظائفها.

الشكل رقم (02–03): مسار تطور لجنة بازل للرقابة المصرفية

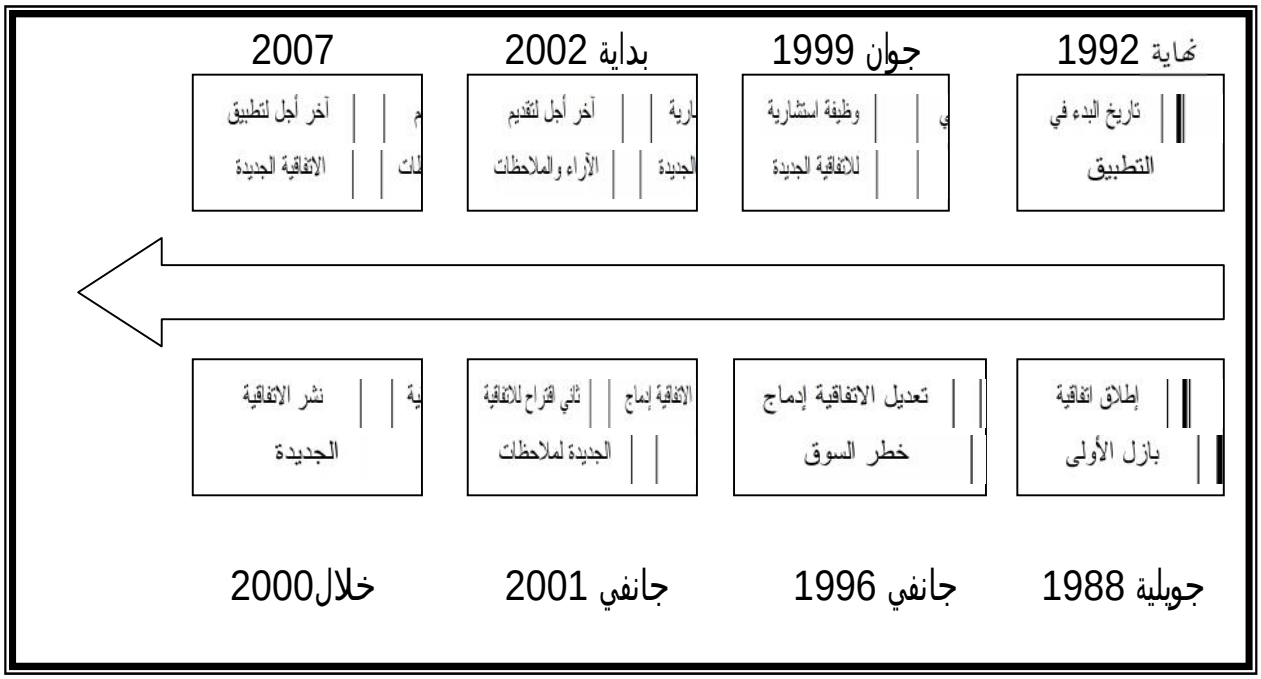

Source : Bernarl L'hoest, Réforme de Bale Enjeux et Opportunités, Avril 2002 P 03.

المطلب الثالث: الفرق بين بازل 1 وبازل 2

يمكن حصر الاختلافات نقاط أساسية:[1]

- ✓ تغيير منهجية ترجيح الأصول بمخاطر الائتمان تغييرا جذريا؛
- ✓ **إضافة نوع جديد من المخاطر وهي المخاطر التشغيلية ومطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لمواجهتها؛**
- ✓ إضافة طرق جديدة لقياس المخاطر الائتمانية وتحديد متطلبات رأس المال وهذه الطرق هي المنهج المعياري و المنهج المرتكز على التقييم **الداخلي**؛
- ✓ إضافة بنود تتعلق بدور الهيئات الرقابة على المصارف في **مراقبة كفاية رأس المال وأساليب إدارة المخاطر**؛ بحيث أصبح من مهمات هذه الهيئات رفع نسبة كفاية رأس المال عند ظهور ظروف **جديدة، ومراجعة أساليب إدارة المخاطر وقياس المخاطر لدى المصارف**؛
- ✓ إضافة متطلبات تتعلق بالشفافية والإفصاح في السوق وهي متطلبات تتعلق بإتاحة مزيد من المعلومات للسوق حول مدى كفاية رأس المال وحجم المخاطر التي يتعرض لها **المصرف**، وأساليب في إدارتها وقياسها.

[1] محمد زرقون ، حمزة طيبي ، مرجع سابق،ص10.

جدول رقم (02–04): يوضح أهم الفروقات بين بازل 1 وبازل 2 .

	بازل 1	بازل 2
نسبة كفاية رأس المال	نسبة 8 % تم اقتراحها في اتفاقية 1988	لم تتغير
رأس المال	(رأس المال الأساسي + رأس المال التكميلي) كما حدد في اتفاقية 1988 وبعده تمّ إضافة (الدين متأخّر الرتبة قصير الأجل) في تعديلات 1996 .	لم يتغير
مخاطر الائتمان	تم اقتراحها في اتفاقية 1988 وتتراوح مخاطر الائتمان بين 0 % إلى 100%	تمّ تغييره جذريا وفقا لمقترحات 2001 حيث وضعت طرق جديدة لقياس مخاطر الائتمان : المنهج المعياري . المنهج المرتكز على التقييم الداخلي.
مخاطر السوق	ظهر في تعديلات 1996 والذي يرتبط بعمليات الإقراض و الإقتراض للبنوك ، بالإضافة إلى عمليات التمويل و التوظيف .	لم يتغير
مخاطر التشغيل	لم يدرج	تمّ إصداره في مقترحات 2001 وهذا لمواجهة مخاطر التعرض للخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو إخفاق العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية .
عمليات المراجعة والرقابة (الإشراف الاحترازي)	لم يدرج	تمّ إصداره في مقترحات 2001 والذي يرتكز على دعم نظام الرقابة الداخلية وتفعيل دور السلطات الرقابية .
انضباط السوق	لم يدرج	تمّ إصداره في مقترحات 2001 والذي يرتكز على تعزيز درجة الشفافية و عمليات الإفصاح.

المصدر: محمد زرقون ، حمزة طيبي،**مرجع سابق**،ص 11.

المبحث الثالث: مقررات لجنة بازل 3 وأهم انعكاساتها على النظام المصرفي

أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل للرقابة البنكية ، وهي مجموعة مكونة من محافظي البنوك المركزية ومديري الإشراف فيها، عن إصلاحات للقطاع البنكي بتاريخ 12 سبتمبر 2010 وذلك بعد اجتماعها في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية ، وتم المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيئول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010، وتلزم قواعد اتفاقية «بازل 3» البنوك بتحصين أنفسها جيداً ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن، و تهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية بازل 3 إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودة رأس المال للقطاع البنكي حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية، حيث أن الانتقال إلى نظام بازل الجديد يبدو عملياً إذ أنه سوف يسمح للبنوك بزيادة رؤوس أموالها خلال فترة ثماني سنوات على مراحل، إذ أن تبني المعايير المقترحة سوف يتطلب من البنوك الاحتفاظ بنسب عالية من رأس المال وكذلك برأسمال ذي نوعية جيدة.[1]

المطلب الأول: الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل3

- ✓ إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم(رأس مال أساسي)وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل 4,5% على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة ب2 %وفق اتفاقية بازل2؛
- ✓ تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2,5 %من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة 7 % وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام 2019 جعلت البنوك تتنفس الصعداء.[2]

[1] أحمد حميد الطاير،حلقة نقاشية تحت عنوان نظرة مستقبلية للمشهد الإقتصادي في دبي 2011، دبي،30 مارس2011، ص14.

[2] Marie-Christine Jolys, Balle3 les impacts à anticiper ,Mars 2011.p03.

✓ وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و 2.5% من رأس المال الأساسي(حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء؛

✓ رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4 %إلى 6%وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجياً بهذه الإجراءات اعتباراً من يناير عام 2013 وصولا إلى بداية العمل بها في عام2015 وتنفيذها بشكل نهائي في عام 2019 ؛

✓ متطلبات أعلى من رأس المال وجودة رأس المال: إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8 % حالياً إلى 10.5 % وتركز الإصلاحات المقترحة أيضاً على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدراً أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك؛

✓ تشمل هذه الحزمة من الإصلاحات أيضاً اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات.

وقد اقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة.[1]

1.الأولى للمدى القصير وتُعرف بنسبة تغطية السيولة(Liquidity Coverage Ratio) وتُحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوماً من التدفقات النقدية لديه،ويجب أن لا تقل عن 100%، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتياً.

$$\frac{\text{قيمة الأصول السائلة ذات الجودة العالية}}{\text{مخرجات الخزينة خلال مدة 30 يوم}} \geq 100\%$$

[1] محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر،البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة، واقع و آفاق تطبيق لمقررات بازل3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي،النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، الدوحة، قطر، ديسمبر 2011.

2.الثانية **وتعرف** بنسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ratio)**لقياس السيولة البنيوية** في **المدى المتوسط والطويل،** والهدف **منها** توفير **موارد سيولة مستقرة للبنك، وتحسب** بنسبة **مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية)**إلى **استخدامات** هذه **المصادر (الأصول) ،** ويجب **أن لا تقل عن** 10%

$$\frac{\text{الموارد الدائمة لسنة واحدة}}{\text{حاجات التمويل لسنة واحدة}} \geq 100\%$$

✓ **وقد أضاف بازل 3 معيار جديد وهو الرافعة المالية Leverage Ratio ، و** تمثل **الأصول داخل وخارج الميزانية بدون اخذ المخاطر بعين الاعتبار** إلى **رأس المال من** الشريحة الأولى ، وهذه **النسبة** يجب **أن لا تقل عن** 3%.[1]

$$\frac{\text{الشريحة الأولى}}{\text{مجموع الأصول}} \geq 3\%$$

[1] فلاح كوكش،أثر إتفاقية بازل 3 على البنوك ،معهد الدراسات المصرفية، جانفي 2012،ص2.

الشكل رقم (02-04) أهم التعديلات التي أدخلت على مقررات لجنة بازل 2.

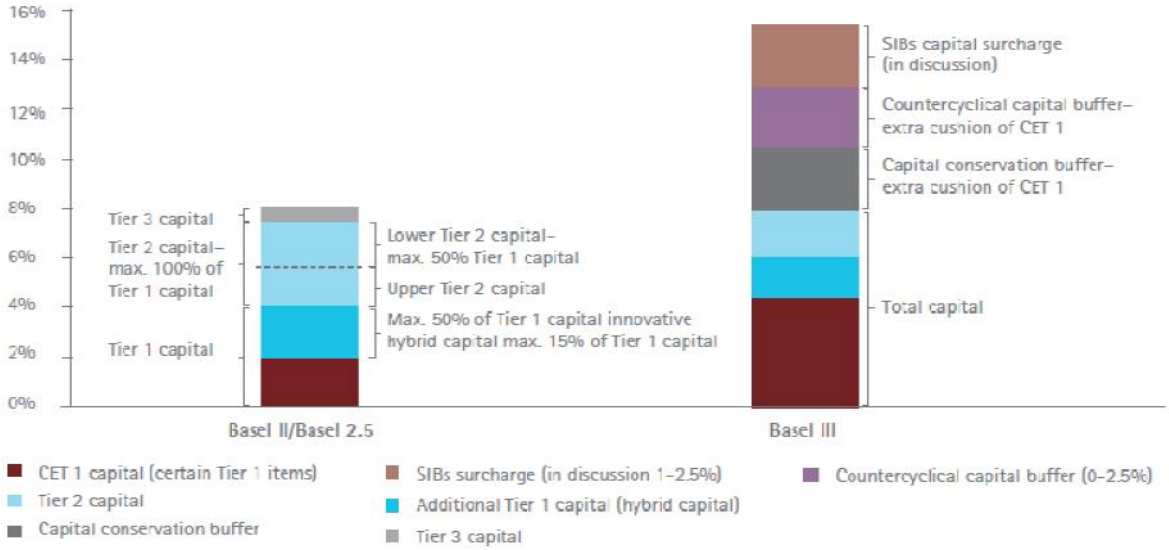

La source : Accenture,Basel 3 Handbook, 2011,p15

المطلب الثاني:محاور اتفاقية بازل 3 و مراحل تنفيذها

1- محاور اتفاقية بازل 3:

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة وهي:

✓ ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رأسمال البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي -Tier1 - مقتصراً على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافاً إليها أدوات رأس المال غير المشروطة وغير المقيّدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها.

أما رأس المال المساند -Tier 2 - فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملاً بالاتفاقات السابقة.

✓ تشدّد مقترحات لجنة بازل في المحور الثاني على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق؛

✓ تُدخِل لجنة بازل في المحور الثالث نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي " Leverage Ratio " وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية؛

✓ يهدف المحور الرابع إلى الحلول دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني؛

✓ يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقترح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولةLCR والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوماً، أما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

2- مراحل التحول إلى النظام الجديد(مراحل تنفيذ مقررات بازل 3):

لكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة الكبيرة، فعليها إما رفع رؤوس أموالها (عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل)، أو التقليل من حجم قروضها، وفي الحالتين، فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت،لذا فقد منحت اتفاقية «بازل» الجديدة المصارف حتى عام 2019 فرصة لتطبيق هذه القواعد كلية، على أن يبدأ التطبيق تدريجيا مع بداية عام 2013، وبحلول عام 2015 يجب على البنوك أن تكون قد رفعت أموال الاحتياط إلى نسبة 4.5 في المائة، وهو ما يعرف باسم«coretier-one capital ratio» ، ثم ترفعها بنسبة إضافية تبلغ 2.5 في المائة بحلول عام 2019، وهو ما يعرف باسم «counter-cyclical» كما أن بعض الدول مارست ضغوطا من أجل إقرار نسبة حماية إضافية بمعدل 2.5 في المائة، ليصل الإجمالي إلى 9.5 في المائة، بحيث يفرض هذا المطلب في أوقات الرخاء، غير أن مجموعة «بازل» أخفقت في الاتفاق على هذا الإجراء.[1]

[1] Rustom Barua, Fabio Battaglia, Ravindran Jagannathan, Jivantha Mendis and Mario Onorato,basel3 what's new .business and technological Challenges, Algorithmics, an IBM Company,2010,p32.

والجدول يوضح بالتفصيل مراحل تنفيذ مقررات بازل 3.

جدول رقم (02–05): مراحل تنفيذ مقررات بازل 3

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى من نسبة رأس المال من **حقوق** المساهمين	%3.5	%4	%4.5	%4.5	%4.5	%4.5	%4.5
الحد الأدنى من نسبة رأس المال من **حقوق** المساهمين+رأس مال التحوط	%3.5	%4	%4.5	%5.125	%5.75	%6.375	%7
الحد الأدنى لرأس المال فئة1 TIER 1	%4.5	%5.5	%6	%6	%6	%6	%6
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال	%8	%8	%8	%8	%8	%8	%8
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال + رأس مال التحوط	%8	%8	%8	%8.625	%9.25	%9.875	%10.5
التخفيضات من الأسهم العادية للفئة1		%20	%40	%60	%80	%100	%100

المصدر :الوثيقة الرسمية لاتفاقية بازل الثالثة الصادرة سنة2010

الشكل رقم(02-05): مراحل تنفيذ مقررات بازل 3

La source : Accenture,Basel 3 Handbook, 2011,p15.

المطلب الثالث:تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصرفي

أكد مصرفيون عالميون أن الأزمة المالية دفعت البنوك المركزية إلى التفكير جدياً في زيادة رؤوس أموال البنوك لتفادى الأزمات الائتمانية التي تعرضت لها بعض البنوك خلال تلك الأزمة، مما أدى لإفلاسها وضياع أموال المودعين لديها، وتعتبر معايير اتفاقية بازل 3 درساً مستفاداً من الأزمة المالية العالمية لتحصين القطاع المصرفي العالمي من الاختلالات والأزمات المالية التي تطال تداعياتها الجوانب المختلفة للاقتصاد العالمي، وتضمن الاتفاق أنه على البنوك الاحتفاظ بقدر أكبر من رأس المال كاحتياطي يمكنها من مواجهة أي صدمات دون الحاجة لجهود إنقاذ حكومية هائلة كما حدث في الأزمة الأخيرة.

ويأتي الغرض من تخصيص رؤوس أموال الحماية لمقاومة تقلبات الدورة الاقتصادية بهدف حماية القطاع البنكي من فترات الإفراط في نمو الائتمان الكلي، وسيبدأ سريان رؤوس أموال الحماية هذه فقط عندما يكون هناك إفراط في النمو الائتماني نتج عنه تنامي المخاطر على مستوى النظام بكامله، وستكون نسبة أموال الحماية هذه أعلى للدول التي تشهد نمواً عالياً في مستويات الائتمان.

وقد يخشى بعض مدراء المؤسسات المالية الكبرى من أن ترغمهم الاتفاقية الجديدة على توفير موارد مالية ضخمة جداً، وقد اعترف محافظو بعض البنوك المركزية، بأن البنوك الكبرى ستكون بحاجة إلى مبلغ هامّ من رأس مال الإضافي، للاستجابة لهذه المقاييس الجديدة، ولهذا السبب تم الاتفاق على بدء العمل بها بشكل

تدريجي،وسنتطرق في هذا العنصر إلى أهم تأثيرات مقررات بازل 3 على النظام المصرفي ، والتي نلخصها في النقاط التالية:

✓ إعادة هيكلة أو التخلص من بعض وحدات العمل في البنوك لتعظيم استخدام رؤوس الأموال؛

✓ عدم القدرة على توفير كامل الخدمات أو المنتجات (تجارة، التوريق) وذلك بسبب زيادة التكلفة والقيود التي يمكن أن تكون أمام عملية التوريق؛

✓ انخفاض خطر حدوث أزمات مصرفية: تعزيز رأس المال و الاحتياطات السائلة جنبا إلى جنب مع التركيز على تعزيز معايير إدارة المخاطر يؤدي إلى خفض خطر فشل البنك،وتحقيق الاستقرار المالي على المدى الطويل.

✓ إن مقررات بازل 3 ستجعل السيطرة على البنوك العالمية أقوى من ذي قبل بما يضمن للبنوك القدرة والملاءة المالية التي من خلالها تستطيع التصدي للأزمات المالية الطارئة حتى لا يتكرر ما حدث لبنوك عالمية كبنك (ليمان بررذرز) في الأزمة المالية الأخيرة، ضيف إلى ذلك أن الميزة الأساسية في بازل 3 تكمن في أن النموذج المالي الرياضي لاحتساب أخطار الأصول، صار أكثر صرامة ودقة في عملية تقييم الأصول الخطرة؛

✓ انخفاض إقبال المستثمرين على الأسهم المصرفية: نظرا إلى أن أرباح الأسهم من المرجح أن تنخفض للسماح للبنوك بإعادة بناء قواعد رأس المال، وبصفة عامة سينخفض العائد على حقوق المساهمين وكذلك ربحية المؤسسات بشكل كبير؛

✓ التعارض في تطبيق مقررات لجنة بازل3 يؤدي إلى التحكيم الدولي:لأن الاختلاف في تطبيق معايير لجنة بازل 3 كما حدث في بازل 1 و بازل 2 سيؤدي إلى تواصل تعطيل استقرار الشامل للنظام المالي؛

✓ فرض ضغوطاً على المؤسسات الضعيفة، حيث تجد البنوك الضعيفة صعوبة كبيرة لرفع رأس مالها؛

✓ الزيادة من احتياطات البنوك ورفع من رأسمالها ، وتحسين من نوعيته؛

✓ التغير في الطلب على التمويل من تمويل قصير الأجل إلى تمويل طويل الأجل:فإدخال نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة القصيرة والطويلة الأجل تدفع الشركات بعيدا عن مصادر التمويل قصيرة الأجل وأكثر نحو ترتيبات التمويل على المدى الطويل، وهذا يؤثر بدوره في هوامش الربح التي يمكن تحقيقها؛

✓ إن معايير اللجنة الدولية المصرفية (بازل 3) ستدفع باتجاه رفع كلفة الخدمات المصرفية على الشركات والأفراد المتلقية لهذه الخدمة مقابل تطبيق ضوابط أكثر تدخلا في هيكل رأسمال البنوك وموجوداتها وبالتالي تحميل إدارتها تكاليف اكبر تتطلب رفع أسعار الخدمات المقدمة للجمهور؛

✓ انخفاض القدرة على الإقراض، إن القيود والشروط التي تتعلق بزيادة حجم الاحتياطيات النظامية التي لدى البنوك فيها تقييدا للبنوك في الإقراض ما يعمق من أزمة السيولة الحالية، وبالتالي يرفع التكلفة على البنوك في تحصيل سيولة قصيرة الأجل ووفيرة وهو ما سينعكس لاحقا على رفع تكلفة الخدمات المصرفية المقدمة للشركات والأفراد نظرا لارتفاع الكلفة التشغيلية للمصارف؛

✓ إقرار شفافية أكبر في العالم المالي؛

✓ قد تتسبب معايير "بازل 3" في تفاقم الأزمة لدى المؤسسات المالية الكبرى بما يؤدي ببعضها إلى الانهيار، بينما تكافح الحكومات من أجل إنقاذ المؤسسات المالية من الازمة المالية، وهذا حسب التقرير الصادر عن صندوق النقد الدولي ، والذي حذر من أن معايير "بازل 3" سوف ترفع من الدافعية لدى الكثير من المؤسسات المالية من أجل التحايل على أطر العمل الطبيعية المعمول بها في الأنظمة المصرفية، وحذر بلهجة واضحة من أن "إلزام البنوك برفع رؤوس أموالها قد يضع النمو في وضع حرج"؛

✓ إن تطبيق نظام بازل 3 سيجعل من اقتصاديات الدول النامية تعاني وسيضع البنوك في وضع لا تستطيع المشاركة والمساهمة في تمويل التنمية الأساسية الضرورية لبلدانها؛

✓ معايير بازل 3 ستحدّ من قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية وهذا بعد فرضها قيود على السيولة النقدية ، والتي ستؤدي إلى حدوث نوع من التشدد الائتماني وعدم قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية الضخمة التي تقودها الحكومة، إلى جانب أن تطبيق هذه المعايير سيؤدي إلى زيادة تكلفة القروض الممنوحة لأي قطاعات أو أنشطة اقتصادية.

، المعايير الجديدة انعكاساتها على النمو ، حيث تشير تقديرات منظمة التعاون والتنمية أن تنفيذ اتفاقية "بازل 3" سيؤدي إلى انخفاض نمو الناتج المحلي الإجمالي السنوي بمقدار 1.05 إلى 1.15 في المائة تقريبا.

خلاصة:

إن المؤسسة المصرفية على أهميتها وبالرغم مما توصلت إليه من تقنيات رفيعة في التحكم بالمعلومات المحاسبية والإدارية، إلا انه من خلال مزاولتها لأنشطتها اليومية قد تواجهها بعض المخاطر التي تهدد مصالحها ومصالح زبائنها، من خلال التسديد، إضافة على مخاطرة تذبذب معدل الفائدة وسعر الصرف، ولذا يلجا البنك عادة على انتهاج بعض الطرق التي يسعى من خلالها إلى الحد والتقليل من هذه المخاطر، منها التسيير العلاجي.

ومن جهة أخرى فإن المخاطر التي سوف يتم تنظيمها وفقا للقرارات الجديدة تشتمل مدى أوسع للمخاطر المصرفية مقارنة بالمخاطر التي تضمنتها اتفاقية بازل ،والتي طبقت حينئذ في أكثر من 100 دولة وهو ما يعني قيام البنوك خاصة الكبيرة منها بدراسات دقيقة وشاملة الأنظمة إدارة المخاطر حتى تستطيع تدعيم موقفها التنافسي عند تطبيق تلك المقترحات، وعلى الرغم أن المقترحات الجديدة لم ترتفع الحد الأدنى بمعدل كفاية رأس المال عن مستوى المعمول به حاليا (8 %) إلا أن إدراج أنواع جديدة من المخاطر يمكن أن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال.

إن المقترحات الجديدة التي تقدمها لجنة بازل شأنها في ذلك شأن كل جديد مازالت مطروحة للنقاش من جانب البنوك وسوف يظل الباب مفتوحا أمامها لإبداء تعليقاتها بشأن تلك المقترحات.

الفصل الثالث

واقع النظام المصرفي الجزائري و دراسة إمكانية تطبيق معايير لجنة بازل 3

تمهيد:

الجزائر على غرار باقي دول العالم، قصد مواكبة التطورات في الصناعة المصرفية العالمية ولاستيفاء متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي، أقدمت حسب عديد الخبراء على الاعتراف بأهمية الرقابة الاحترازية ضمن الرقابة البنوك بإصدار قانون النقد و القرض 10-90 ، بمثابة إقرار الجزائر لاتفاقية بازل 1 آنذاك، ثم بتعزيز التنظيم الاحترازي داخل البيئة المصرفية دليل على إرادة هذه الدولة لدعم ثقة (المدخرين المحليين) والأجانب بالمنظومة المصرفية للاقتصاد الوطني والتأكيد على الرغبة في تحقيق الاستقرار بالقطاع و من أجل تجنب انتقال مخاطر العمل المصرفي من الدول الأخرى ، لكن الاتجاه العالمي السائد في الساحة المصرفية حاليا هو تطبيق اتفاقية بازل.

وتتميز المنظومة البنكية الجزائرية بسيطرة البنوك العمومية عليها، رغم وجود العديد من البنوك الخاصة الأجنبية ذات الحصة السوقية الصغيرة،كما أن عدم تأثرها بشكل مباشر بالصدمة الخارجية للأزمة المالية الدولية، نتيجة محدودية الصفقات المالية الدولية وقلة تعاملها في الابتكارات المالية، لا يعني أنها بعيدة عن المخاطر البنكية بمختلف أنواعها، فلم يكن النظام البنكي الجزائري بمعزل عن معايير الرقابة الدولية وقام بتطبيق اتفاقية بازل 1 رغم تأخره في ذلك إلى نهاية سنة 1999 ، في الوقت الذي كان فيه الاتجاه على المستوى الدولي يسير نحو الالتزام بالاتفاقية الأساسية لبازل 2 التي لم تطبق بعد في الجزائر،وحاليا من غير المجدي الرجوع إليها، ولابد من المرور لتهيئة الأرضية المناسبة للالتزام باتفاقية بازل 3 وهو ما سيشكل تحديا للمنظومة البنكية الجزائرية.

المبحث الأول: تطور النظام المصرفي الجزائري

ورثت الجزائر بعد الاستقلال نظاماً مصرفياً تابعاً للاقتصاد الفرنسي وقائماً عل النظام الحر الليبرالي، وبالرغم من إنشاء مؤسسات مالية وطنية بعد الاستقلال مثل البنك المركزي الجزائري والخزينة العمومية والبنك الجزائري للتنمية BADR،إلا أنه كان هناك نظام مصرفي مزدوج قائم في شقّه الأول على النظام الرأسمالي وفي شقّه الثاني على النظام الاشتراكي وتحت سيطرة الدولة، لذلك قررت الجزائر تأميم البنوك سنة 1966م.

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال حتى إصلاحات 1986

يمكن تقسيم هذه الفترة إلى ثلاث مراحل وهي:

1- المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1970

إن أهم ما ميز الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال هو التبعية شبه المطلقة للاقتصاد الفرنسي، فضلا عن هشاشة هياكله الأساسية وانعدام البعض منها وتخلفها بشكل عام، فقد كان الاقتصاد الجزائر يفتقد إلى أدنى شروط التنمية، حيث كانت جل المعاملات تتم مع المتعاملين الفرنسيين، كما أن المؤسسات الموروثة عن الأجنبي لم تتمكن من مواصلة نشاطها بسهولة ويسر، ولعل من أحد الأسباب الأساسية التي عرقلت استمرار نشاطها هو عدم توفرها على مصادر تمويل احتياجاتها وسيرورة عملياتها الإنتاجية، كل تلك الأمور دفعت بالسلطات الجزائرية منذ حصولها على الاستقلال بتاريخ 05 جويلية 1962 إلى العمل على كسر أواصر التبعية للاقتصاد الفرنسي في كل المجالات والنواحي، وذلك تبعا لما جاء به ميثاق برنامج طرابلس.

فمن الإجراءات الأولى التي اتخذتها الحكومة الجزائرية في مجال النقد والمال هو إنشاء الخزينة الجزائرية ثم إنشاء البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 62-441 الصادر بتاريخ 13 ديسمبر 1962[1] ، الأمر الذي مكن المؤسسات الجزائرية من تجاوز العقبات المالية التي واجهتها بعد الاستقلال مباشرة، ومن أجل التخلص من تقاعس البنوك الأجنبية القائمة في الجزائر في مجال مد المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما تحتاجه من تمويلات لأنشطتها المختلفة، فقد عملت السلطة الجزائرية على خلق مؤسسة مؤهلة لذلك وهي الصندوق الجزائري للتنمية وذلك عام 1963، ويتلخص نشاط هذا الصندوق في حشد الموارد المالية وتوجيهها إلى تمويل الاستثمارات طويلة المدى بشكل خاص.

[1] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 126.

كما بادرت السلطات الجزائرية إلى اتخاذ إجراء هام، ألا وهو حصر عملية الاستيراد والعمل على مراقبة صرف الأجنبي، وكل ذلك بهدف التحكم في الموارد المالية للدولة والعمل على تعبئة وتخصيص تلك الموارد بشكل رشيد، مما دفعها إلى إنشاء مؤسسة تعمل في هذا الاتجاه وهو الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الذي دعم نشاط شركة التأمين وإعادة التأمين ،وكذا الشركة الجزائرية للتأمين وذلك منذ سنة 1963.

ولقد استطاعت السلطة الجزائرية من استكمال سيا تها الوطنية بإصدارها للعملة الوطنية ممثلة في الدينار الجزائري الذي ظهر إلى الوجود منذ سنة 1964، حيث حددت قيمته ب 18 غرام من الذهب وهي قيمة مساوية للفرنك الفرنسي آنذاك، وقد تولى البنك المركزي الجزائري إدارة وإصدار النقود الوطنية منذ إنشائها.

وأمام استمرار تعنت وتشدد البنوك الأجنبية في مجال تمويل المؤسسات الاقتصادية الوطنية، لجأت السلطات ائرية إلى اتخاذ إجراءات تنسجم وطبيعة المرحلة التي يمر بها الاقتصاد الجزائري الناشئ، وكذا طبيعة التوجه الاقتصادي والسياسي المنتهج في فترة الستينيات، تمثلت هذه الإجراءات بشكل خاص في مصادرة وتأميم الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية ومن تم إنشاء نظام مصرفي وطني، ولعل أولى تلك الإجراءات تأسيس البنك الوطني الجزائري سنة 1966 من جراء تأميم مجموعة من البنوك الأجنبية منها القرض العقاري الجزائري، وكذا تأسيس القرض الشعبي الجزائري، وفي سنة 1967 تم إنشاء البنك الخارجي الجزائري على نفس المنوال.

2- المرحلة الثانية: من 1971 إلى 1977

لقد كانت المنهجية التي يقوم عليها النظام المصرفي الوطني في هذه الفترة هي نفس المنهجية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الوطني، وقد ارتكز تنظيم الاقتصادي الوطني على التخطيط المركزي المستند إلى مبادئ وقواعد الاقتصاد الاشتراكي،[1] حيث ظهر ذلك في عملية تمويل الاستثمارات وخاصة منها القطاع الخاص إلى البنك المركزي والخزينة العامة أي ما يسمى التخطيط المصرفي نظرا لتعميق المنهج الاشتراكي من خلال تأميم المحروقات 1971 وقانون الثورة الزراعية، مما أدى إلى ظهور وضعية اقتصادية حيوية ضخمة جعلت الدولة تغير سياسة التمويل من خلال تدخل الخزينة مباشرة في هذه المشاريع وقد تمثل ذلك في الإصلاح المالي لسنة 1971 الذي ارتكز على المبادئ التالية:

- ✓ إلغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن الدولة من تطبيق التخطيط المركزي؛
- ✓ فتح كل مؤسسة حسابا ماليا لدى بنك معين أي التوطين البنكي؛
- ✓ المراقبة حيث يتم توجيه تعامل المؤسسة من طرف وزارة المالية في إطار متوازن حسب البنوك؛

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص177.

- ✓ منع التعامل مع المؤسسات في مجال منح القروض باستثناء القروض الخارجية مما استدعى إجبارية التعامل مباشرة مع البنك؛
- ✓ إجبار المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة؛

وقد أصبح القطاع المالي الجزائري بداية من هذا الإصلاح يتميز بالصفات التالية:

- ✓ التمركز والمقصود رقابة الدولة؛
- ✓ تغلب دور الخزينة بحيث أصبحت عن وسيط أساسي في عملية التمويل؛
- ✓ الاعتماد على القطاع العام في التمويل وتهميش القطاع الخاص مما أدى إلى ضعف الادخار الوطني؛
- ✓ عدم قيام البنوك التجارية بعملية البحث عن الموارد وذلك لسهولة عملية إعادة التمويل.[1]

3- المرحلة الثالثة: من 1978 إلى 1985

ي هذه الفترة تم التراجع عن المبادئ التي جاء بها إصلاح 1971، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل، وقد أدت هذه السياسة غالبا إلى اختزال وظيفة البنوك ودورها في إطار محاسبي على الرغم من أنها جاءت لتخفف من الضغوط الموجودة على خزينتها وأصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع قرض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال، وقد أدى ذلك إلى إضعاف إراداتها في تعبئة الادخار، وبالتالي فقد تميزت هذه الفترة ببداية التخلي عن النهج الاشتراكي ولو كانت التصريحات الرسمية للمسؤولين تؤكد دائما أن الاختيار الاشتراكي لا رجعة فيه. [2]

المطلب الثاني :تطور الجهاز المصرفي من 1988-1990:

كان مبدأه الأساسي ينطلق من تطبيق الاستقلال المالي للمؤسسات الاقتصادية الذي كان يهدف إلى جعل البنوك التجارية كشريك مالي بحصص كاملة في المؤسسات العمومية الاقتصادية، وحتى أنها تتمتع بحرية التصرف في التمويل أو رفض ملفات القرض على أساس معايير المر دودية.

1- إصلاحات 1988:

إن قانون 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988[3] والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسة العمومية الاقتصادية، وهو قانون معدل ومتمم لقانون 86-12 ومضمون قانون 1988 هو إعطاء الاستقلالية للبنوك في

[1] Ammour ben halima,le système bancaire algérienne textes et réalité,edition Dahleb,alger,2001,P19.

[2] تشام فاروق، بحث حول أهمية الإصلاحات المصرفية والمالية في تحسين أداء الاقتصاد، جامعة وهران، 2002، ص 08.

[3] قانون 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 ،والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسة العمومية الاقتصادية.

إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات، كما شرعت الجزائر في تطبيق برنامج إصلاحي واسع مس جل القطاعات الاقتصادية ،ولقد مست هذه الإجراءات المؤسسات العمومية بالدرجة الأولى والتي كان على عاتقها أهم النشاطات الاقتصادية وذلك عبر صدور قانون 88-01 و88-06،[1]وجاء هنا القانون تدعيما للقانون السابق وليتماشى مع متطلبات الإصلاحات الجديدة المتمثلة في استقلالية المؤسسات، وقد أكد هذان القانونان على الطابع التجاري للبنوك، ولها القدرة على إبرام العقود بكل استقلالية طبقا لقوانين التجارة والأحكام المعمول بها، ويأخذ البنك قانونا على شكل شركة مساهمة يتكون رأسمالها من أسهم تقوم بتسييرها مجموعة من صناديق المساهمة، ترجع ملكيتها للدولة ويمكن تلخيص العناصر التي جاء بها الإصلاح فيما يلي:[2]

- بموجب هذا القانون يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، أي أن البنوك تخضع لقواعد التجارة ونشاطها، ويقوم على مبدأ تحقيق الربحية والمردودية؛
- يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي (كالحصول على السندات، الأسهم)، كما يمكنها أن تلجأ للجمهور من أجل الإقراض على المدى الطويل ويمكنها طلب القروض الخارجية.
- أما على المستوى الكلي فإنه تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية.

وعليه يمكن القول أن إصلاحات عام 1988 قد أحدثت تغييرات هامة في الجهاز المصرفي بحيث:

- أعطى للبنك المركزي مهمة تسيير أدوات السياسة النقدية؛
- سمح للبنوك بالحصول على قروض متوسطة وطويلة الأجل في الأسواق الداخلية والخارجية؛
- التخلي على مبدأ التوطين البنكي؛
- إنشاء مؤسسات مالية جديدة كالمؤسسات الاستثمارية؛
- إلغاء النظام بالرخصة العامة للاستيراد وتعويضه بميزانية العملة الصعبة؛
- يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.[3]

[1] قانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988، المعدل والمتمم للقانون 86-12 المتعلق بالبنك والقرض.

[2] طاهر لطرش، مرجع سبق، ص 195.

[3] بلعزوز بن علي و كتوش عاشور، دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الإقتصادية على السياسة النقدية ،الملتقى الدولي حول السياسات الإقتصادية في الجزائر،الواقع و الآفاق،جامعة تلمسان، أيام 29-2004/10/30، ص 185.

2- إصلاحات 1989:[1]

إلى جانب كل من هذه التعديلات، أجريت في شهر ماي 1989 عملية تعديل أسعار الفائدة التي يطبقها البنك المركزي، كما أدخلت بعض المرونة في هيكل أسعار الفائدة الدائنة والمدينة من قبل البنوك التجارية وأنشأت في جوان 1989 السوق النقدية، وهكذا شكلت هذه المراحل نقطة انطلاق لبروز

قواعد جديدة في التسيير الاقتصادي قائمة على مبدأ فصل دور الوحدات الاقتصادية عن دور الدولة في تمويل تراكم رأس المال، مكرسة بذلك للانتقال إلى نظام تسيير أكثر ليبرالية، ومع ذلك فإن بداية الانقطاع لم تحدث إلا **مع إصدار قانون 09-10** المؤرخ في **14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض ويمكن اعتبار سنة 1986 بداية** الإصلاحات الاقتصادية بصدور ثلاثة نصوص أساسية خلال هذه المرحلة، التي مهدت للدخول إلى اقتصاد **السوق وهي:**

قانون 86-12 المؤرخ في **1986/08/19 المتعلق بنظام القروض والبنوك؛**

قانون 88-16 المؤرخ في **1988/01/12 المتعلق باستقلالية المؤسسات؛**

قانون 90-10 المؤرخ في **1990/04/14 المتعلق بالنقد والقرض.**

والهدف من هذه القوانين هو إعادة النظر في النظام المصرفي الجزائري بشكل يساعد البنوك ويعيد وظيفتها الأولى وهي الوساطة المالية في الاقتصاد الوطني، وتعمل كذلك على جمع الموارد الادخارية **وتقديم القروض، وكل** هذا تحت إشراف رقابة البنك المركزي الذي استرجع استقلاليته.

ويمكن أن نلخص وضعية الجهاز المصرفي خلال الثمانينات ما يلي:

- الإصدار المفرط للعملة الوطنية من طرف البنك المركزي في إطار تمويل الخزينة والمؤسسات الاقتصادية بواسطة **البنوك التجارية؛**
- إثقال العبء المالي للبنوك وهذا التحويل المفرط للعجز الدائم للمؤسسات من جهة وتسديد الديون الخارجية **من جهة أخرى؛**
- التسيير البيروقراطي والمركزي الإداري للإنتاج الاقتصادي والادخار؛
- تهريب السلطات النقدية وراء القوانين وهذا لتبرير سبب سوء التسيير وتدني **قيمة العملة الوطنية.**

وكل هذا أدى إلى إفراز مجموعة من السلبيات وتراكمت منذ الاستقلال وبذلك فهي تؤثر على فعالية الجهاز المصرفي الذي لم يؤد وظيفته على أتم حال وأخل بجميع مسؤولياته، لذا تطلبت إصلاحات عميقة وجذرية **على هذا النظام حيث تم إصدار قانون النقد والقرض الذي جاء بتعديلات.**

[1] محمود حميدات،مرجع سابق ،ص 131.

المجلس العام للائتمان يتولى دراسة المسائل المتعلقة بطبيعة القروض وتقديم الاقتراحات والتوجيهات التي تساعد على تنمية مصادر الادخار والتمويل.

والهيئة الفنية للمؤسسات المصرفية واجبها تقديم الدراسات والاقتراحات المتعلقة بالأعمال المصرفية وكذا وضع الإرشادات التي تسهل تلك العمليات مثل تحسين الأداء الوظيفي، تنظيم الأساليب المحاسبية والإدارية، تكوين الإطارات، متابعة ميزانية المصارف، ...الخ.

ومع الثمانينات شهد النظام المصرفي استمرار الإصلاح بالتحديث وإعادة الهيكلة وظهور بنوك، وكما يتأثر هذا الأخير بالظروف الاقتصادية الدولية وخاصة سوق النفط العالمي وما يجري فيه، فإن البنوك تواجه معطيات أخرى تتمثل في:

- ❖ هبوط أسعار النفط وتناقص احتياطه باستمرار؛
- ❖ الحاجة الملحة لتشجيع الصادرات غير النفطية؛
- ❖ تشجيع القطاع الخاص لكي يزيد من مساهمته في التنمية؛
- ❖ إعادة هيكلة المنشآت العامة، ويضمنها جميع البنوك، وبذلك فهي تحقق القيمة المضافة.

المطلب الثالث :الإصلاحات المصرفية التي تضمنها قانون النقد و القرض10/90

يندرج الإصلاح المصرفي في الجزائر والذي تجلى بوضوح بعد صدور قانون النقد والقرض بموجب قانون 10/90 الصادر في 14 أبريل 1990 ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية و سياق التحرير الاقتصادي و المصرفي، وذلك بغية تعميق مسار التحول الاقتصادي الذي بدأته الجزائر مع مطلع التسعينات، ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر، و انطلاقا من الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في أي اقتصاد، و خاصة فيما يتعلق بضبط نشاط البنوك وضبط قواعد المنافسة في السوق المصرفية ،كان من الضروري القيام بالإصلاحات المصرفية و إبراز الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في مرحلة التحول الاقتصادي، و قد دلت تجارب الاقتصاديات الانتقالية أن التحرير المصرفي يعد من الركائز الأساسية في ضمان نجاح عملية التحول الاقتصادي، و أن نجاح الإصلاحات الاقتصادية تتوقف إلى حد بعيد على مدى نجاح الإصلاحات المصرفية و سياسة التحرير المصرفي.

1- مفهوم الإصلاح المصرفي ودوافعه:

1.1.مفهوم الإصلاح المصرفي :يقصد **بالإصلاح** المصرفي **تلك العملية** التي **تؤدي** إلى **تعديل جذري وجوهري** في **القوانين والتشريعات والسياسات المتعلقة بالعمل** المصرفي **على اختلاف أنواعها** وأشكالها بحيث **يؤدي** إلى **تحسين الأداء والتكيف مع** المتغيرات التي **تشهدها الساحة العالمية و** بالتالي **يجب إجراء عملية تقييم** لمجمل هذه الإجراءات حتى **يتم الحكم عليها وإعطائها الوصف الحقيقي.**

2.1.دوافع الإصلاح المصرفي :إن المبررات التي **أدت** إلى **الإصلاح** المصرفي في **الجزائر متعددة ومتنوعة و** نعرض منها :

◈ **دوافع نقدية** :فلقد **أصبحت الحاجة ملحة وضرورية لإجراء مراجعة جذرية للنصوص القانونية** التي **تحكم النشاط** المصرفي في **الجزائر** على **الوجه** الذي **يتناسب مع التطورات الحاصلة** على **الصعيد الداخلي والخارجي** بما **يسمح البنوك** من أداء **دورها** بفعالية، **و** بما **يسمح للسلطات النقدية** من إدارة السياسة النقدية بصرامة **و** أكثر **استقلالية.**

◈ **دوافع اقتصادية** :تعتبر **البنوك مؤسسات تقوم بوظيفة الوساطة المالية، وتلعب دورا هاما** في تمويل التنمية **ونظرا لحساسية هذا الدور** فإن **أي إصلاح اقتصادي لا يكتمل ما لم يواكبه إصلاح** في **النظام** المصرفي والمالي بما **سيسمح** من تمكين **البنوك** من أداء **دورها كاملا** في **تجميع الموارد** وتخصيصها نحو **المشاريع والأنشطة الاقتصادية** بفعالية، **ومن المعلوم أنه كلما زادت كفاءة القطاع** المصرفي **وتحسن** دوره في مجال **الوساطة المالية كلما انعكس** ذلك إيجابيا **على الوضع الاقتصادي** بشكل عام.

◈ **دوافع تقنية** :ترتبط هذه **الدوافع** بالتطورات التقنية التي **حدثت** في مجال **تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتوظيفها** في مجال **الصناعة المصرفية ، والتوسع** في **استخدام وسائل الدفع** الإلكترونية **وتحديث و عصرنة أنظمة الدفع والربط الشبكي بين البنوك وإدخال أنظمة المقاصة** الإلكترونية.

إن **عملية الإصلاح** المصرفي **عملية دائمة ومستمرة** تهدف إلى **مواكبة التطورات الاقتصادية** على **الصعيد الداخلي والخارجي، وعموما يمكن أن يأخذ الإصلاح** المصرفي **صور ثلاث:**

1-فإما أن **تكون رائدة** لم **يسبقها أحد** في **السلوك** الذي **انتهجته** وفي **العناصر** التي **تضمنتها؛**

2-إما أن **تكون معاصرة أو متزامنة مع إصلاحات أخرى مكملة ومرافقة لها؛**

3-**أو تكون إصلاحات مقلدة** بمعنى أنها **تحذو** نهج **إصلاحي سابق تم إتباعه** في تجارب **إصلاح تم تبنيها** من طرف دول أخرى.

2- مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون النقد و القرض 90-10:

إن رغبة السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة و تجاوز قصور الإصلاحات و تماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق و محاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي، جاء القانون المتعلق بالنقد و القرض و الذي يعتبر نصا تشريعيا يؤكد على المكانة الحقيقية التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي الجزائري، بالإضافة إلى أن هذا القانون قد حمل أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي و أدائه لتكييفه مع الاحتياجات التي يمليها السوق والنظام الاقتصادي العالمي الجديد.

فبعد التطرق لإصلاح سنة 1986 المتعلق بنظام البنك و القرض أين تم إدخال تغيير جذري على الوظيفة البنكية، و بعدها إصلاح سنة 1988 الذي منح الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد و المؤسسات.

إن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد و القرض يمثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية و التضخم ,حيث وضع قانون النقد و القرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية و إبراز دور النقد و السياسة النقدية، و أعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد و الائتمان في ظل استقلالية واسعة، و للبنوك التجارية وظائفها التقليدية،[1] كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها، واسترجاعها إجباريا في كل سنة، و كذا إرجاع ديون الخزينة العامة تجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة، و إلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة و منع كل شخص طبيعي و معنوي غير البنوك و المؤسسات المالية من أداء هذه العمليات.

و من أهم النقاط و التدابير التي تضمنها قانون النقد والقرض كالآتي:

- ✓ منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى"بنك الجزائر "و اعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتولى إدارة و توجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه و ذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك و إدارته و مراقبته؛
- ✓ تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط المصرفي بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، و ذلك بإلغاء التخصص في النشاط المصرفي، و تشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة، و دخول الأسواق المالية و مواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق المصرفية على القطاع المصرفي الخاص الوطني و الأجنبي؛

[1] بلعزوز بن علي و كتوش عاشور، مرجع سابق، ص08.

✓ تفعيل دور السوق المصرفية في التنمية و تمويل الاقتصاد الوطني، و فتحه أمام البنوك الخاصة و البنوك الأجنبية لمزاولة أنشطتها المصرفية، إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة.

3- أهداف قانون النقد و القرض:

هدف قانون النقد و القرض 90-10 الصادر في 14 أفريل1990 إلى تحقيق ما يلي :

✓ وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي و المالي؛

✓ رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد و القرض؛

✓ إعادة تقييم العملة الوطنية (المادة 58،04 ،59من القانون).

✓ تشجيع الاستثمارات الأجنبية و السماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية؛

✓ تطهير الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام؛

✓ إلغاء مبدأ تخصص البنوك و تحديد و توضيح النشاطات المنوطة بالبنوك و الهيئات المالية؛

✓ تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي، وبورصة القيم المنقولة؛

✓ إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

4- مبادئ قانون النقد و القرض:

لقد أتى قانون النقد و القرض بعدة أفكار جديدة تصب مجملها في منح النظام المصرفي مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للاقتصاد، و انعكاس لتوجهات النظام الاقتصادي الجديد المنتهج في الجزائر، و من أهم مبادئه ما يلي:

◈ **الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية(هيئة التخطيط):**

يبني قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية و الحقيقية حتى تتخذ القرارات على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية و بناءا على الوضع النقدي السائد، و هذا عكس ما كانت عليه القرارات حين كانت هيئة التخطيط تتخذها على أساس كمي حقيقي.

◈ **الفصل بين الدائرة النقدية و المالية(ميزانية الدولة):**

فصل قانون النقد و القرض بين الدائرة النقدية و المالية، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، و قد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:[1]

-استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة؛

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص187 .

-تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي، و تسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛
-الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية؛
-تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد؛

◈ **الفصل بين دائرة الميزانية العامة و دائرة الائتمان (القرض):**

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة العامة عن تمويل(الاقتصاد) منح القروض ،ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات العامة المخططة من طرف الدولة، و بهذا أعيد للجهاز المصرفي دوره في منح الائتمان للاقتصاد مرتكزا في ذلك على أسس و مفاهيم الجدوى الاقتصادية للمشاريع الطالبة للتمويل.

5- هيكل النظام المالي في ضوء قانون النقد والقرض:

لقد أدخل هذا القانون تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري سواء كان الأمر يتعلق بهيكل البنك المركزي، والسلطة النقدية أو هياكل البنوك الأخرى، حيث تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالا لها في الجزائر، وكذا تم السماح بإنشاء بنوك خاصة.

✓ **مجلس النقد والقرض:** يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من أهم العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والسلطات الواسعة التي منحت له.

✓ **بنك الجزائر:** يعرف هذا القانون بنك الجزائر بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وبذلك أصبح البنك الجزائري يعرف في تعامله مع الغير بنك الجزائر، كما يخضع هذا الأخير إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا،[1] وكما تعود ملكية رأس ماله بالكامل للدولة وهو لا يخضع للتسجيل في السجل التجاري ولا للقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، ويستطيع أن يفتح فرعا له يختار بعض المراسلين، وممثلين له في جميع التراب الوطني وكما يسير بنك الجزائر من قبل جهازين هما المحافظ ومجلس النقد والقرض.

– **المحافظ ونوابه:** يعين المحافظ ونوابه بمرسوم رئاسي لمدة 6 سنوات أو خمس سنوات على الترتيب وهي قابلة للتجديد مرة واحدة، ويتم إنهاء مهامه بمراسيم رئاسية، وكذا في حالة العجز الصحي وكذا الخطأ الفادح، ويحدد مرسوم تعيين نواب المحافظ رتبة لكل واحد منهم، ويتم تغيير هذه الرتبة تلقائيا كل سنة حسب الترتيب، ويستطيع المحافظ تحديد مهام وصلاحيات كل واحد من هؤلاء النواب، وكما يستعين بمستشارين لا ينتمون إلى إدارة البنك.

[1] المادة رقم 11 من قانون النقد والقرض.

وتتمثل المهام الأساسية للمحافظ في إدارة أعمال البنك المركزي فيما يلي:

- اتخاذ مختلف الإجراءات التنفيذية؛
- **بيع وشراء الأملاك** المنقولة وغير المنقولة؛
- تعيين ممثلي البنك في مجالس المؤسسات الأخرى؛
- **يقوم بدور** يمثله لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية الأخرى التابعة للدولة والهيئات المالية الدولية؛ يمكن للحكومة أن تستشيره في سائر المسائل المتعلقة بالنقد والقرض.

6- البنوك والمؤسسات المالية من وجهة نظر قانون و القرض90-10 :

إثر **صدور قانون النقد والقرض بدأ انفتاح القطاع** المصرفي تجاه **القطاع الخاص** الوطني والأجنبي **يتسارع وخصوصا بعد** 1998 **سنة انتهاء** إنجاز برنامج **التعديل** الهيكلي، وفي نهاية2004 **أصبح الجهاز** المصرفي **الجزائري يتكون من** 29 **بنك ومؤسسة مالية عمومية خاصة** ومختلطة **معتمدة من** مجلس **النقد والقرض، بالإضافة** إلى **بنك الجزائر والخزينة العمومية** والمصالح **المالية** للبريد **والموصلات، ومن المؤسسات المالية** التي أنشئت **عقب إصدار قانون النقد والقرض .**

و يتكون الجهاز المصرفي الحالي **من ثلاث قطاعات رئيسية و هي البنوك التجارية، و المؤسسات المالية و مكاتب التمثيل** كالتالي:

✓ **البنوك التجارية العامة:**

وهي البنوك المملوكة بالكامل للدولة وتستحوذ على اكبر **حصة من السوق** المصرفي حوالي 93% **من السوق و** هذه **البنوك هي:**

- **البنك الوطني الجزائري BNA سنة 1966م؛**
- **صندوق التوفير والاحتياط CNEP سنة 1967؛**
- **القرض الشعبي الجزائري CPA سنة 1967م؛**
- **بنك الجزائر الخارجي BEA سنة 1967م؛**
- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR سنة 1982م؛**
- **بنك التنمية المحلية BDL سنة 1985م.**

✓ **البنوك الخاصة والمؤسسات المالية الأجنبية:**

بعد صدور قانون النقد و القرض أصبح بإمكان البنوك الخاصة و البنوك الأجنبية بمزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري، و كل بنك خاص وطني أو أجنبي يجب أن يحصل على اعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض، ويجب أن تستعمل هذه البنوك رأس مال يساوي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك و المؤسسات المالية الجزائرية.[1]

7- تعديل قانون النقد والقرض:

ظلت الجزائر و منذ بداية التسعينات تطبق سياسات الإصلاح الاقتصادي و التحرير المصرفي،حيث تم وضع عدد من البرامج في إطار الإستراتيجية الشاملة للإصلاح الاقتصادي، كما تم إجراء عدة إصلاحات على المنظومة المصرفية كان أخرها تعديلات الأمر رقم 03 الصادر في 2003/08/26 المتعلق بالنقد و القرض التي عرفها قانون النقد و القرض خاصة بعد الأزمات التي عرفتها بعض البنوك الخاصة (بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري الجزائري)، و ذلك بمراجعة القوانين و التشريعات التي تنظم العمل المصرفي، و إخضاع النظام المصرفي إلى القواعد و المعايير المصرفية العالمية و الاستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، حيث مست هذه التعديلات جملة من المواد و كانت تهدف أساسا إلى تحقيق ثلاثة أهداف:

- السماح لبنك الجزائر بممارسة احسن لصلاحياته؛
- تقوية الاتصال و التشاور بين بنك الجزائر و الحكومة؛
- توفير أحسن حماية للبنوك ولادخار الجمهور.[2]

[1] Rapport annuel de la banque d'Algérie, 2007.

[2] الأمر رقم 03- 11 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية،العدد 52،الصادر في 2003/08/27.

المبحث الثاني :النظم الاحترازية في الجزائر ومحاولة تقييمها والتحديات التي تواجهها.

لقد أدخلت السلطات النقدية الجزائرية التنظيم الاحترازي ابتداء من 1 جانفي 1992 حسب الأمر رقم 91-09 المعدل والمتمم والمتعلق بتحديد قواعد الحذر في تسير المصارف المؤسسات المالية.

المطلب الأول :النظم الاحترازية في الجزائر و تقييمها

النظم الاحترازية في الجزائر أو قواعد الحذر هي مجوعة من المقاييس التسييرية التي يجب احترامها من البنوك التجارية، وذلك من اجل الحفاظ على أموالها الحصة وضمان مستوى معين من السيولة وملائمتها المالية اتجاه المودعين.

تهدف بشكل أساسي إلى ضمان سلامة النظام المالي والمصرفي على وجه الخصوص بشكل يمكنه من تفادي الأزمات النقدية والمالية التي تؤثر على استقرار الاقتصاد الكلي للبلد وتتمثل هذه الأهداف في المحورين التالين:

- ✓ **حماية المودعين** :من خلال وضع قواعد السيولة التي تلزم البنوك على الاحتفاظ بحجم معين من السيولة لديها لتواجه لطلبات السحب من الزبائن، كما تفرض القواعد الاحترازية على تأمين الودائع بهدف ضمان التسليم للمودعين في حالة إفلاس البنك.[1]
- ✓ **الحفاظ على استقرار النظام المالي** :تمكن القواعد الاحترازية من التنبؤ بخطر النظامي وتمكن من تفادي تأثير أزمة إفلاس أي بنك على مجموع النظام المالي، وهذا بوضع قواعد الملاءة وتسيير فعال للخطر العام.

1-النظم الاحترازية في الجزائر:

1.1.نسبة الملاءة:

تستخدم هذه النسب لضمان قدرة البنك أو المؤسسة المالية على الوفاء بالالتزامات وقد حدد بنك الجزائر نوعين من هذه النسب، تهدف الأولى إلى ضمان تغطية المخاطر، بينما يهدف النوع الثاني إلى توزيع المخاطر.

1.1.1.نسبة تغطية المخاطر:

هي ما يعرف بنسبة كوك تهدف هذه النسبة إلى دعم استقرار النظام المصرفي تتمثل في العلاقة بين الأموال الخاصة للبنك والأخطار المحتملة جراء القروض التي يقدمها لزبائنه، ويعبر عنها بالصيغة التالية:

قد حددت نسبة8% كأولى نسبة يجب احترامها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ولاستخراج هذه النسب تحديد كل الأموال الخاصة الصافية للبنك والأخطار المحتملة ثم ترجيح هذه الأخيرة وفق المعدلات التي

[1] نعيمة بن عامر، مرجع سابق،ص16.

وضعها البنك الجزائر، تجدر الإشارة إلى أن النظام رقم91-09 المؤرخ في 14 أوت 1991 الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصاريف والمؤسسات وتم تعديله وتتمته بالنظام 95-04 المؤرخ في 20 أفريل 1995 ، هنا تعديل عناصر الأموال الخاصة والأخطار المترتبة .

2.1.1.نسبة توزيع المخاطر:

تسمح هذه النسب بمعرفة مستوى التعهدات مع مستفيد واحد أو مع مجموعة من المستفيدين والتي تتجاوز حد أقصى وهذا التجنب أي تركيز للأخطاء مع نفس الزبون أو مع نفس المجموعة من الزبائن.

- ولقد حدد بنك الجزائر النسب التالية:

- نسبة المخاطر الصافية المرجحة لكل مستفيد أقل أو تساوي 25 %من الأموال الخاصة الصافية .
- عندما يتجاوز مبلغ الأخطار المترتبة مع نفس المجموعة من الزبائن نسبة 15% من الأموال الخاصة للبنك فإنه يشترط على ألا يتجاوز هذا المبلغ بأكثر من عشر مرات مبلغ الأموال الخاصة للبنك، وقد ألزم بنك الجزائر المؤسسات المصرفية بتحديد هذه النسبة شهريا، وإعداد قائمة بالنسبة للزبائن الذين معهم نسب توزيع المخاطر 15 %،وهذا لمعرفة المستوى الكلي لالتزامات هذا الصنف مع العملاء، وبالتالي مقارنتها مع الأموال الخاصة الصافية لبنوك.

ولضمان متابعة أحسن للتعهدات الممنوحة للزبائن فإن الحقوق على هؤلاء ترتب حسب مستوى المخاطرة، وهذا التكوين مئونات أخطار القروض،[1] ويتم تصنيفها تبعا لتعليمة بنك الجزائر رقم 94/74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بتحديد قواعد الحذر في وتسيير البنوك والمؤسسات المالية كالتالي:

1. **الحقوق التجارية** :ويتم احتساب مؤونة عامة ب 1 إلى 3% سنويا ومؤونة ذات طابع احتياطي تدرج ضمن الأموال الخاصة.
2. **الحقوق المصنفة:** وتنقسم إلى:

- ✓ حقوق ذات مشاكل قوية وتكون لها مؤونة بحوالي30% ؛
- ✓ حقوق خطيرة جدا وتكون لها مؤونة بحوالي 50%؛
- ✓ حقوق مشكوك فيها وتكون لها مؤونة بحوالي 100% .

وفي إطار ضمان احترام تطبيق هذه النسب فإن تجاوز نسبته توزيع الأخطار ل 25 % يستوجب تكوين غطاء لهذه الأخطار بضعف المعدلات المطبقة على نسبة كوك.

نسبة كوك = الأموال الخاصة الصافية / مجموع الأخطار المرجعة.

[1] Médéa Bank, la direction et la couverture des risques, article 03 N°15 décembre 1994/ janvier 1995, page 23.

2.1.نسبة السيولة:

تعرف هذه النسبة بالعلاقة بين عناصر الأصول السائلة في الأجل القصير وعناصر الخصوم قصيرة الأجل وتهدف هذه النسبة من جهة إلى ضمان قدرة البنوك والمؤسسات المالية على الدفع لأصحاب الودائع في أي لحظة، ومن دون مشاكل ومن جهة أخرى تهدف إلى:

- قياس ومتابعة مخاطرة عدم السيولة للبنوك بحيث تكون هذه الأخيرة مستعدة لتسديد ديونها في آجال استحقاقها؛
- بضمان قدرة البنوك على تقديم القروض؛
- تجنب اللجوء إلى مؤسسة الإصدار(البنك المركزي) لتصحيح وضعية خزينة البنوك، إن أهم نتيجة لتطبيق هذه النسبة هي وضع حد لاستعمال الموارد ذات الأجل قصير الأجل جدا في استخدامات متوسطة وطويلة الأجل.[1]

تحسب نسبة السيولة بقسمة الأصول السائلة في الأجل القصير على الخصوم المستحقة في الأجل القصيرة بحيث تكون مساوية ل 100% على الأقل، تكلف البنوك بحساب هذه النسبة شهريا وإرسالها إلى بنك الجزائر.

تسمح هذه النسبة القانونية للمصرف بالمتابعة الحريصة والمستمرة الاحتياجات أو فوائض نقدية مما يمكنه من القيام بتعديلات اللازمة.

2- تقييم التنظيم الاحترازي الجزائري:

قبل الإصلاحات التي عرفتها الجزائر خلال فترة التسعينات كانت البنوك التجارية تفتقر للإطار المؤسساتي والخبرة للنهوض بأعمال الوساطة المالية التي تتسم بالفعالية، لكن بعد إصدار قانون النقد والقرض 10/90 حدثت نقطة تحول دعمت الإصلاحات الاقتصادية التي شرعت فيها السلطات العمومية وإدراكا منها لأهمية وجود جهاز مصرفي كفؤ وفعال، يخدم أنشطة الاقتصاد الوطني، ويستجيب للتغيرات الجوهرية التي شهدتها السياسة النقدية، عملت السلطة النقدية في الجزائر على النهوض بأداء الجهاز المصرفي من خلال تفعيل أسس و معايير الرقابة والإشراف بما ينسجم مع المعايير الدولية المعاصرة واتخذت مجموعة إجراءات أبرزها كفاية رأس المال الإجمالية المرجحة بالمخاطر، مع مقررات لجنة بازل كما اتخذت السلطة النقدية العديد من التدابير الهادفة إلى ضبط المخاطر الناتجة عن التركزات الائتمانية وبناء المخصصات لمواجهة الديون المتعثرة.

[1] نعيمة بن عامر، مرجع سابق، ص65.

وتهدف تقييم نوعية توظيفات البنوك لمواردها المختلفة أصدرت السلطة النقدية تعليمات تتعلق بكيفية تصنيف الديون، وتحديد المئونات المطلوبة لها لدى البنوك، مع الأخذ بعين الاعتبار الضمانات المقدمة مقابلها، ومدى قيام الزبائن بخدمة مديونياتهم، إضافة إلى المخصصات العامة المطلوبة للتسهيلات الجيدة.

وللتأكد من التزام المصارف بتطبيق التعليمات الرقابية التي تصدر، أولت السلطة النقدية اهتماما كبيرا بموضوع الإفصاح والشفافية من خلال إعداد البنوك لقوائمها المالية والإفصاح عنها. وكذلك عملت السلطة النقدية على تعزيز وتقوية وتطوير أساليب الرقابة الميدانية والمكتبة باستخدام أدلة شاملة للرقابة.

كما أسس قانون رقم90-10 إطار جديد يضع المنظومة المصرفية ضمن مسار يتماشى و التوجهات العالمية في مجال تسيير البنوك. [1]

وابتداء من عام 1994 كانت الجهود موجهة لإعادة الهيكلة الداخلية والمالية ومن بين اجر ائتها:

- في سنة 1994 : إدخال الحد الأدنى من الاحتياطي الإجباري في المصارف بسنة 25 %من الودائع التي تفرض عليها فائدة 11% سنويا.
- في سنة 1995:بدا التطبيق نسبة كفاية رأس المال المصاريف بمقدار 4%ثم رفعها إلى 8% في عام 1999، كما تم تعزيز القواعد الاحترازية.
- في سنة1997:ثم استحدث خطة التأمين على الودائع.
- في سنة 2002:إقامة إطار تنظيمي هام للرقابة الداخلية للبنوك.
- في سنة 2004:تم إصدار نظام يحدد الحد الأدنى الجديد لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية، وكذا نظام يحدد شروط تأسيس الاحتياطية الإجبارية. [2]

كما صيغت طريقة تتشابه مع توصيات" لجنة بازل "للرقابة والإشراف المصرفي تعتمد على الرقابة الميدانية والمراقبة عن بعد،و الاستفادة من تقارير محامي الحسابات.

لكن الرقابة الإحترازية تبقى معرقلة أساسا بعوامل مرتبطة بالعمليات الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية غير البنكية.

[1] Naas Abdelhakim le système bancaire Algérien (de la décolonisation à l'économie de marché) édition INAS, paris 2003, p 23.

[2] المادة رقم 291 من التعليمة الوزارية رقم9-2 المؤرخة في 26 ديسمبر 2002 ،و المحددة لأجال التصريح من طرف البنوك و المؤسسات المالية لنسبة الملاءة.

3-التحديات التي تواجه القطاع المصرفي:

ترتبط مقدرة المصاريف على النمو والتطور بمقدرتها على مواكبة التحولات الجديدة وعلى المنافسة المفتوحة في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية، واستخدام التكنولوجيا الحديثة وتظم المعلومات وتأهيل الإطارات البشرية والإدارة وتطوير أساليب الرقابة.

ويمكننا حصر أهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في الجزائري في نوعين أساسين هما:

1.3.التحديات الداخلية :ومن أهمها ما يلي:

◈ **صغر حجم البنوك:**

على الرغم من التطور الذي شهدته البنوك الجزائرية من حيث زيادة أصولها و رؤوس أموالها، إلا أنها لا تزال تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع البنوك العربية والأجنبية، بحيث أن الاتجاه السائد لان هو اندماج البنوك فيما بينها من اجل تقوية مكانتها وتعزيز كفاءتها.

◈ **التركيز في نصيب البنوك:**

يتمثل ارتفاع درجة التركز في استحواذ نصيب عدد قليل من البنوك على مجمل الأصول البنكية، حيث تمتلك البنوك التجارية العمومية أكثر من 95%من إجمالي الأصول، الأمر الذي يحد من المنافسة، لأنه في مثل هذه الحالات، يكون لممارسات بعض البنوك انعكاسات هامة على أداء البنوك الأخرى وتطوير الصناعة البنكية مما يؤثر بدرجة جوهرية على أداء السوق.

◈ **تجزئة النشاط البنكي:**

لقد أدت السياسة التنموية المتبعة في الجزائر والمرتكزة على تخصيص الموارد المالية بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة و إلى خلق نوع من التخصص في النشاط البنكي، وهذا بإتاحة القروض لقطاع معين بذاته وانعكس ذلك على تجزئة النشاط البنكي وما ترتب عنه من كبت العمل بآلية أساسية تعتبر بمثابة محرك النشاط البنكي بشكل عام ألا وهي المنافسة في السوق البنكي، وكذا تقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتنويع محافظها المالية وتسيير الأخطار المترتبة عنها.[1]

◈ **هيكل ملكية البنوك:**

يتسم هيكل ملكية الجهاز المصرفي الجزائري بالمساهمة الكبيرة للقطاع العمومي، تصاحبه سيطرة كاملة لهذا القطاع على إدارة وعمليات البنوك، وقد أثر وجود الملكية والسيطرة في الهيكل المالي المصارف على استراتيجيات وعمليات المؤسسة البنكية بشكل كبير، وعلى الرغم من سياسة التقليل من نسبة ملكية القطاع العمومي في

[1] عبد العزيز، مراهي محمد،مرجع سابق،ص49.

البنوك وتخفيف قيود الدخول إلى القطاع المالي والمصرفي، إلا أن القطاع العمومي ما زال يمتلك حصة الأسد في الجهاز المصرفي، حيث أنه من بين 13 مصرف مرخص، تمتلك السلطات العمومية 8 بنوك وهي الأكبر حجما.

◈ **ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات:**

تعاني أنظمة تسوية المدفوعات من ضعف كبير للأسلوب التقليدي المعمول به في إتمام عمليات المقاصة والمعتمد على الأسلوب اليدوي غالبا في فحص ومعالجة أدوات الدين.

والمقرض من خلال سجل المقاصة ويزداد الأمر حدة إذا تعلق بإجراء مقاصة بين غرفها المتباعدة مكانيا مما يؤدي إلى عرقلتها لفترة قد تطول ، وانعكاس ذلك سلبا على المتعاملين مع البنوك سبب بقاء الشيكات دون مقاصة لفترة من الزمن.

◈ **القروض المتعثرة:**

أدت ممارسات الإقراض السابقة في الجزائر إلى تدهور ملحوظ في نوعية محافظ قروض البنوك، وهو الأمر الذي تفاقم لاحقا بسبب الأوضاع الاقتصادية العامة غير المواتية ،الشيء الذي حد من مقدرة البنوك على أداء مهام الوساطة من خلال تقليص السيولة المتوفرة لديها وزيادة تكلفة عملياتها.

◈ **ضعف استخدام التكنولوجيا والرقابة:**

يحتاج الجهاز المصرفي في الجزائر إلى زيادة مستوى الاستثمار في التكنولوجيا البنكية الحديثة، وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية، وذلك حتى يكون قادرا على مواكبة المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية، كما أن استخدام التكنولوجيا يزيد من سرعة التسويات وزيادة الشفافية، إذ يسمح بنشر كافة المعلومات الموجودة فورا، مما يزيد من ثقة المستثمرين بالبنوك، كما أن المنافسة الدولية تتطلب وجود بيانات قابلة للمقارنة وفق معايير موحدة، وهذا يتطلب بدوره جهدا لتطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المالية بشكل مناسب لجذب المستثمرين الأجانب .

◈ **ضيق السوق النقدية الأولى والثانوي:**

يحتاج الجهاز البنكي إلى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة لما لها من أهمية بالغة لا يمكن تجاهلها، حيث يتم من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للبنوك ومن خلال ذلك تستطيع هذه البنوك تمويل النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعاته، وتتمكن كذلك السلطات النقدية من ممارسة رقابة فعالة على الائتمان والنقود في الاقتصاد، وتقاس درجة نمو السوق النقدي بعدة مؤشرات لعل أهمها الحجم الكلي للودائع، تطور الحجم الكلي للقروض، تعدد وتنوع الأصول النقدية والمالية ، تعدد وتنوع البنوك المتعاملة في السوق وقدرتها على توفير أدوات الدفع، والقيام بعملية تمويل النشاط الاقتصادي بأقل تكلفة ممكنة، في حين يعتبر السوق المالي سوق الادخار شبه السائل والائتمان طويل الأجل.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم فتح أبواب بورصة الجزائر في جانفي 1998 ، (بورصة حديثة وفنية) وتتسم بقلة التعاملات، وبذلك حرمت البنوك التجارية من مزايا التعامل مع هذه السوق من خلال التمويل، التعامل شراء وبيعا، الربح وزيادة رأس المال.

وبالرغم من هذه الأهمية، إلا أن نجاحها في الجزائر يتطلب المزيد من الجهود والإصلاح وتوفير الخبرات المتخصصة ذات القدرة والكفاءة الفنية العالية.

2.3.التحديات الخارجية:

تتمثل التحديات التي يواجهها النظام البنكي الجزائري في التغيرات السريعة في المحيط الدولي التي يتعامل معه، والذي من شأنه أن يؤثر بصورة عميقة حاضرا ومستقبلا على البنوك التجارية وقدرتها على دعم التنمية في البلاد ومن أبرز هذه التحديات نذكر:

◈ **ظاهرة العولمة:**

ونعني بالأخص عولمة الخدمات البنكية والتي ستؤثر بصورة مباشرة على أداء البنوك التجارية الجزائرية، ويذكر أن لهذه الظاهرة إيجابيات تتمثل أساسا في المساهمة في رفع حدة المنافسة في ظل سوق بنكية مفتوحة تؤدي إلى تحسين الخدمات وتنويعها ورفع كفاءة أداء البنوك للوصول إلى المستويات العالمية، غير أن التحدي الحقيقي لظاهرة العولمة يتمثل في الآثار السلبية التي ستنجز عن هذه الظاهرة ومثال ذلك المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية التي يمتد نشاطها للجزائر نظرا لعدم تأهيل البنوك الجزائرية لهذه المنافسة بسبب ما تعانيه من مشاكل.

بالإضافة إلى تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسات الاقتصادية للدولة كدعم البنوك الجزائرية لبعض المؤسسات و المقاطعات الاقتصادية المدرجة في الخطط التنموية أو الاقتصادية.

◈ **ظاهرة اندماج الأسواق الدولية:**

انتشرت هذه الظاهرة إثر إزالة القيود الدولية أمام توريد الخدمات البنكية والمالية بسبب تزايد التدفقات الرأسمالية التي فاق حجمها التجاري العالمية للسلع مما أدى إلى ارتفاع عدد فروع البنوك ومن ثم ارتفاع حصة البنوك التجارية الأجنبية في الأسواق البنكية المحلية في العديد من دول العالم.[1]

◈ **ظاهرة اندماج البنوك:**

من التحديات الخارجية التي تواجهها البنوك التجارية الجزائرية في شكل بنوك عملاقة.

[1] بن صفطى مليك، تسيير المخاطر السوقية، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية ، الواقع و التحديات، جامعة شلف، الجزائر 2004.

◈ **ظاهرة البنوك الإلكترونية:**

تعد هذه البنوك تحد من الدرجة الأولى لتضامن البنكي والذي عليه مواجهة بكل حزم وجدية،بحيث تتميز البنوك الإلكترونية بقدرتها الفائقة والسريعة جدا على تقديم الخدمات البنكية في أي وقت وبدون انقطاع وحتى أيام العطل ومن أي مكان، وبأي وسيلة كانت.

المطلب الثاني :النظام المصرفي في ظل اتفاقية بازل

يرتبط النشاط المصرفي ارتباطا وثيقا بإدارة المخاطر اعتمادا على التنظيمات و التشريعات ،والجزائر كباقي الدول الأخرى التي أرادت تطبيق معايير بازل الدولية.

1-القوانين الجزائرية وحساب رؤوس الأموال :

أكد الأمر رقم01-01 المؤرخ في 11 فيفري 2001 المعدل والمتمم لقانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض وكذلك الأمر رقم94/74 والقوانين الأخرى التي تسير في نفس الاتجاه إلى ضرورة إدخال معايير تكميلية للإصلاحات المتعلقة بالقطاع المالي خصوصا وتقوية الأموال الخاصة وبالخصوص نسبة السيولة ونسبة الملاءة، وتوزيع الأخطار البنكية والمالية من أجل الاقتراض من المعايير الدولية.

❖ **توزيع وتغطية الأخطار:**

إن الالتزام بنسبة تقييم خطر القرض يحد من أخطار البنوك والمؤسسات المالية التي تتعرض لها من جراء القروض لمستفيد واحد أو مجموعة من المستفيدين، حيث تنص المادة 02 من الأمر74 /94 الصادر في 1994/29 المذكور سابقا، التعليق على ما يلي :

يجب أن لا تتجاوز نسبة المجموعة الأخطار المعرضة لها عمليات البنوك والمؤسسات المالية على زبون واحد أو مجموعة من الزبائن مبلغ الأموال الخاصة الصافية للنسب التالية:

- 40%ابتداء من 01 جانفي1992 .
- 30% ابتداء من 01 جانفي1993 .
- 25%ابتداء من 01 جانفي1995 .

حيث أن تجاوز النسب المشار إليها في نسبة الملائمة لنفس المستفيد، يجب متابعة مباشرة بتكوين تغطية لأخطار تمثل ضعف هذه النسب المشار عليها معدل نسبة الملاءة.

- 8%ضعف معدل 4%نهاية جوان1995 .
- 10%ضعف معدل 5%نهاية جوان1996 .

- 12% ضعف معدل 6%نهاية جوان1997 .
- 14%ضعف معدل 7%نهاية جوان1998 .
- 16%ضعف معدل 8%نهاية جوان1999 .

إن المقصود بعبارة مجموع الزبائن من قبل، هم الزبائن الذين يتحصل كل واحد منهم على قروض تمثل قيمتها على أكثر من % 15 من الأموال الخاصة الصافية ففي هذه الحالة يجب أن لا تتجاوز مجموع الأخطار الخاصة هؤلاء الزبائن 10 مرات مبلغ الأموال الخاصة للبنك. [1]

أما الإجراء الواجب اتخاذ في حالة عدم الامتثال لهذا المعيار هو المطالبة بتقرير رقابي خارجي لكل واحد من المستفيدين الذي يتعلق الأمر بهم.

❖ رأس المال الأدنى:

طبقا للقوانين المنصوصة سابقا فإن رأس المال يتكون من العناصر التالية:

- رأس المال الاجتماعي؛
- الاحتياطات المحظورة في التوزيع؛
- الموارد التي يمكن استيعابها (مئونات غير مخصص لأخطار) ؛
- كل مؤسسة قرض ملزمة بتوفير تقدير رأس مال أدنى، خذا الالتزام بمثل نوع من الضمان للمودعين حيث يعتبر أو ضمان لملاءة المؤسسة.

❖ الأموال الخاصة:

إن تعريف الأموال الخاصة لا يعتبر في حد ذاته معيار تسيير لكن انسجامه ضروري لأنه يساهم في حساب مختلف النسب القانونية، حيث نلاحظ أن الأموال الخاصة تشكل عنصر أساسي لملاءة المؤسسة المالية، وتعتبر الملجأ الأخير الذي تلجا إليه المؤسسة في حالة حدوث مشاكل سببها خسارة لا يمكن استعمالها عن طريق الأرباح العديدة أو المئونات ,بهذا فهي تعتبر مشاكل سببها خسائر لا يمكن استعمالها عن طريق الأرباح العديدة أو المؤونات، بهذا فهي تعتبر الضمان الأخير لأصحاب الحقوق.

- ونجد أن الأموال الخاصة تتكون حسب الأمر رقم 94/74 الصادر بتاريخ 29 نوفمبر1994 والمتعلق بتثبيت تنظيم الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية.
- الأموال الخاصة الأساسية حيث ما تنص عليه المادة في الأمر رقم 94/74 الصادر عن بنك الجزائر.

[1] نجار حياة، الإصلاحات النقدية ومكانة الحيطة المصرفية، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة، في الألفية الثانية، منافسة، مخاطر تقنيات ص06 .

- الأموال الخاصة التكميلية حسب ما تنص عليه المادتين 6 و 7 من الأمر 94/74 الصادر عن بنك الجزائر.
- حذف العناصر المنصوصة في المادة 8 من الأمر 94/74 الصادر عن بنك الجزائر.[1]

أ –الأموال الخاصة الأساسية:

- ✓ رأس المال الاجتماعي؛
- ✓ احتياطات أخرى غير احتياطات إعادة التقييم؛
- ✓ النتيجة المؤجلة للسنة الجديدة عندما تكون دائنة؛
- ✓ نتيجة آخر دورة منتهية في انتظار توزيعها، منقوصة من توزيع الأرباح المقدرة؛
- ✓ مؤونات لأخطار بنكية عامة، للحقوق الجارية (محتسبة في خصم الميزانية)؛
- ✓ الأموال الخاصة الأساسية يمكن أن تحتوي على لفائدة المسجلة في تواريخ بينية تحت شروط معينة؛
- ✓ الموجودات الثابتة والصافية من الإمتلاكات؛
- ✓ حسابات التعديل والربط التي تخص في الأخير الزبائن المراسلين؛
- ✓ التزامات بالإمضاء، منقوصة بعناصر مذكورة في الأمر رقم 94/74.

ب–الأموال الخاصة التكميلية:

- ✓ احتياجات إعادة التقييم.
- ✓ العناصر الأخرى التي تلبي الشروط المنصوص في الأمر94/74 وبالضبط في مادته السادسة.[2]

إن الأموال الخاصة التكميلية لا يمكن إدخالها في حساب الأموال الخاصة إلا في حدود مبلغ الأموال الخاصة الأساسية، كذلك فإن الأموال الخاصة التكميلية لا يمكن إدراجها ضمن الأموال الخاصة التكميلية في حدود % 50 في الأموال الخاصة الأساسية.

ج – العناصر المحذوفة (المطروحة):

- ✓ الحصة غير محررة من رأس المال الاجتماعي؛
- ✓ الأسهم الخاصة الممتلكة مباشرة أو بصفة غير مباشرة؛
- ✓ النتيجة المؤجلة للسنة الجديدة عندما تكون مدينة؛
- ✓ الأصول غير المجسمة بما فيها نفقات التأسيس؛
- ✓ وفي بعض الحالات النتيجة السلبية المحددة بتواريخ بينية؛

[1] المادة 8 من الأمر74-94 الصادر في 29 نوفمبر 1994.

[2] المادة 6 من الأمر74-94، الصادر في 29 نوفمبر 1994.

- ✓ النقص في المئونات خطر القرض كما قدرها بنك الجزائر.

❖ **الأخطار المحتملة:**

هنا تجدر الإشارة إلى أن البنوك الوطنية تشغل أكثر بخطر القرض وهو الذي يشكل حاليا موضوع التنظيم الحذر ما يشمل عليه من أخطار متنوعة ناتجة عن:

- ✓ القروض للزبائن؛
- ✓ القروض المستخدمين؛
- ✓ القروض المقدمة للبنوك والمؤسسات المالية؛
- ✓ سندات التوظيف؛
- ✓ سندات المساهمة (ذات المدة الطويلة) ؛
- ✓ سندات الدولة.

❖ **ترجيح المخاطر:**

الجدول رقم(03–01): أوزان ترجيح المخاطر بالبنوك الجزائرية حسب التعليمة رقم 74–94

معدل الترجيح / الأخطار المحتملة	%100	20%	%5	%0
	-قروض للعملاء -الأوراق المخصومة -القرض التجاري -الحسابات المدينة -سندات المساهمة و التوظيف غير ذلك الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية. - الموجودات الثابتة	-قروض البنوك و المؤسسات المالية في الخارج. -حسابات عادية توظيفات. -سندات المساهمة التوظيف للمؤسسات و البنوك التي تعمل في الخارج	-قروض للبنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر. -سندات المساهمة و التوظيف للمؤسسات و البنوك المقيمة في الجزائر.	-صندوق الدولة أو ما شابهها. -ودائع لدى بنك الجزائر. -سندات الخزينة

المصدر: التعليمة رقم 74–94 عن بنك الجزائر بتاريخ 1994/11/29

2-تأثير اتفاقية بازل على النظام المصرفي الجزائري:

في الجزائر حدثت التعليمة رقم 94/74 الصادرة في 92 نوفمبر 1994 م معظم المعدلات وأهمها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال les règles prudentielles بالقواعد الحذرة فقد فرضت هذه التعليمة على البنوك الالتزام بنسبة ملاءة لرأس المال أكبر أو يساوي 8%تطبق بشكل تدريجي مع مراعاة المرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو نظام اقتصاد السوق.[1]

وحددت آخر أجل لذلك نهاية ديسمبر 1999 م، وذلك وفق المراحل الآتية: [2]

- 4%مع نهاية شهر جوان 1995 .
- 5%مع نهاية شهر ديسمبر 1996 .
- 6%مع نهاية شهر ديسمبر 1997 .
- 7%مع نهاية شهر ديسمبر 1998 .
- 8%مع نهاية شهر ديسمبر 1999 .

وقد حددت المادة 5 من التعليمة رقم 94/74 كيفية حساب رأس المال الخاص للبنك في جزئه الأساسي بينما حددت المواد 6 و 7 العناصر التي تحتسب ضمن رأس المال التكميلي للبنك، ومجموع هذين الجزأين بشكل رأس المال الخاص للبنك، بينما يثبت المادة 8 من التعليمة مجموع العناصر التي فيها عنصر المخاطرة، ثم صنفتها المادة 11 وفق أوزان المخاطرة الخاصة بها حسب ما يكافئها من قروض، وذلك في ملحق خاص "ينشر ويوزعه بنك الجزائر وكل ذلك بطريقة مشابهة لما ورد في مقررات بازل1.

المطلب الثالث :مقارنة النظم الاحترازية الجزائرية مع معايير لجنة بازل

إن الإطار القانوني والتنظيمي لتسيير المؤسسات المالية والرقابة عليها يطاق بدرجة كبيرة المبادئ الدولية للجنة بازل وهذه المقارنة تظهر ذلك فيما يلي:

1- أوجه التشابه:

لقد اعتمدت الجزائر في صيانة نظمها الاحترازية على تعليمات لجنة بازل وهذا يبرر وجود تشابه في عدة نقاط أهمها:

- ✓ الحد الأدنى لكفاية رأس المال الذي أقره بنك الجزائر يقدر ب 8%؛
- ✓ إن العناصر المستعملة في حساب رؤوس الأموال الخاصة الأساسية ففي بنك الجزائر نفسها العناصر المطروحة في مقترحات لجنة بازل؛

[1] سليمان ناصر،مرجع سابق،ص158.

[2] المادة 3 من التعليمة رقم 74-94 ،المؤرخة في 29 نوفمبر1994 المتعلقة بتحديد القواعد الحذرة.

- ✓ المعايير المطبقة في الجزائر لمراقبة الصرف ووضعيته في نفس المعايير المطبقة من قبل" لجنة بازل"؛
- ✓ طريقة حساب معامل توزيع المخاطر هي نفسها المتبعة في الجزائر مع اختلال في النسب فيما يخص معادلة تمويل الالتزامات خارج الميزانية هي نفسها المعادلة التي اقترحها لجنة بازل".

2- أوجه الاختلاف:

لا ينفي التشابه بين تنظيمات الجزائر، ومعايير" لجنة بازل "وجود اختلافات تعود إلى تميز النظام المصرفي الجزائري بخصائص معينة قد لا تسمح له بتطبيق بعض المقترحات "اللجنة "التي تستلزم وجود نظام مصرفي متطور وتحكم في تسيير، و أهم هذه الاختلافات ما يلي:

- ✓ لا تحتوي المعايير الاحترازية المحلية على معامل السيولة وكذا معامل رأس المال الخاص وكذلك الموارد الدائمة؛
- ✓ اختلاف في معادلات ترجيح المخاطر؛[1]
- ✓ يضمن معامل الملاءة في الجزائر تغطية خطر القرض فقط، على حساب مخاطر الفائدة ومخاطر الصرف التي لا تؤخذ بعين الاعتبار، وهذا ما يجعل فعالية نسبة كفاية رأس المال في تطبيق درجة الملاءة للبنك، وقدرته على تغطية المخاطر لاسيما المخاطر التي لم تغطي بعد، باقتراح لجنة بازل ترجيحات مختلفة عند احتساب نسبة تقسيم المخاطر تختلف نوعا ما على الترجيحات التي تستعمل في حساب الملاءة عكس التنظيمات الجزائرية التي تعتمد على نفس الترجيحات حساب كلتا النسبتين؛
- ✓ تفتقر البنوك الجزائرية لنظام قياس المخاطر، مقارنة مع مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة .وهذا لأن هذه الطريقة VAR والتي تتولها كل من المبدأ 11 ، والمبدأ 12 ، المبدأ 13 التي يتعلق ب تستوجب وجود نظام مصرفي متطور بصفة جيدة في البنوك الجزائرية؛
- ✓ لا تحتوي الهيئة التنظيمية والرقابة على نظام تقييم وتسيير العمليات الجزائرية للبنوك والذي أقرب المبدأ 17 من مبادئ لجنة بازل2 .

[1] ككار ملكية، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على سوء معايير بازل، مذكرة تخرج ماجستير، جامعة البليدة معهد علوم التسيير ،2004 ،ص14.

الدراسة التطبيقية : دراسة مدى إمكانية تطبيق معايير لجنة بازل 3 في البنوك التجارية الجزائرية (ولاية سعيدة)

1- التعريف بمشكلة البحث:

ة تستهدف بحث مدى إمكانية تطبيق النظم الاحترازية التي جاءت بها اتفاقية بازل 3 **حيث تم** الاعتماد على **الفرضيات الاتية :**

- ✓ H_{01}: البنوك الجزائرية لا يمكنها تحسين نوعية رأسمال الموافقة للمعايير الجديدة لاتفاقية بازل 3
- ✓ H_{02}: **لا**يمكن زيادة كمية رأسمال وتغطية جميع المخاطر
- ✓ H_{03}: يصعب الوصول للمقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها
- ✓ H_{04}: درجة صعوبة تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية
- ✓ H_{05}: آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح بعيدة المنال أمام البنوك التجارية الجزائرية
- ✓ H_{06}: آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالثة غير **ممكنة.**

2- منهج البحث : للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع و الإجابة على إشكالية البحث و اختبار صحة الفرضيات سوف نعتمد على المزج بين المنهج الاستنباطي و الاستقرائي و ذلك بإتباع الأسلوبين الوصفي والإحصائي المبني على تحليل استمارة بواسطة برنامج (spss version19).

3- مجتمع الدراسة: **لقد** اقتصر مجتمع الدراسة الميداني على الموظفين في مصالح فروع البنوك التجارية الجزائرية (CNEP ,BNA, BEA, CPA, BADR) **بولاية سعيدة، حيث تم توزيع الاستمارات على عينة** مكونة من(45) إطار.

4- محاور الدراسة: لقياس مدى فهم و تطبيق البنوك الجزائرية لأهم التوصيات التي جاءت بها لجنة بازل3 فقد تم الاعتماد على بناء استمارة شملت مجموعة الأسئلة المتعلقة بمحاور الاتفاقية, حيث تم توزيع هذه الأسئلة على (06) محاور رئيسية و هي:

- ✓ **المحور الأول:** آليات تطوير نوعية رؤوس أموال **البنوك الجزائرية وفقاً المتطلبات يتضمن** (07) أسئلة.

- ✓ **المحور الثاني:** زيادة كمية رأس المال في البنوك الجزائرية حتى تغطي جميع أنواع المخاطر البنكية (04) أسئلة.
- ✓ **المحور الثالث:** مقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها (05) أسئلة .
- ✓ **المحور الرابع:** آليات تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية 13 **سؤال.**
- ✓ **المحور الخامس:** آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح 15 **سؤال.**
- ✓ **المحور السادس:** آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالثة 07 أسئلة.

5- دراسة العينة المختارة للبحث:

1.5.تحليل عناصر عينة البحث:

تتناول الدراسة أبعاد إدارة مخاطر البنوك التجارية وفق معايير بازل 3 **الجديدة ، و ذلك من خلال أخذ عينة** تمثلت في بعض البنوك التجارية العاملة على مستوى ولاية سعيدة و هي كالتالي:

1- **بنك الفلاحة و التنمية الريفية**(BADR)
2- القرض الشعبي الجزائر(CPA)
3- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط(CNEP)
4- **البنك الخارجي الجزائري**(BEA)
6- البنك الوطني الجزائري(BNA)

❖ **بالنسبة الجنس:**

من خلال دراسة عينة البحث المتكونة من (45) **فرد اتضح لنا أن عدد الذكور** 26 **أي بنسبة** 57،8 % من حجم العينة الكلي في حين بلغ عدد الإناث **19 شكلوا ما نسبته** 42،2% من المجموع الكلي لأفراد العينة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(03-02):توزيع أفراد العينة وفق عنصر الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية	النسبة المئوية المتزايدة
الذكور	26	% 57,8	% 57,8
الإناث	19	% 42,2	% 100,0
المجموع	45	% 100,0	

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

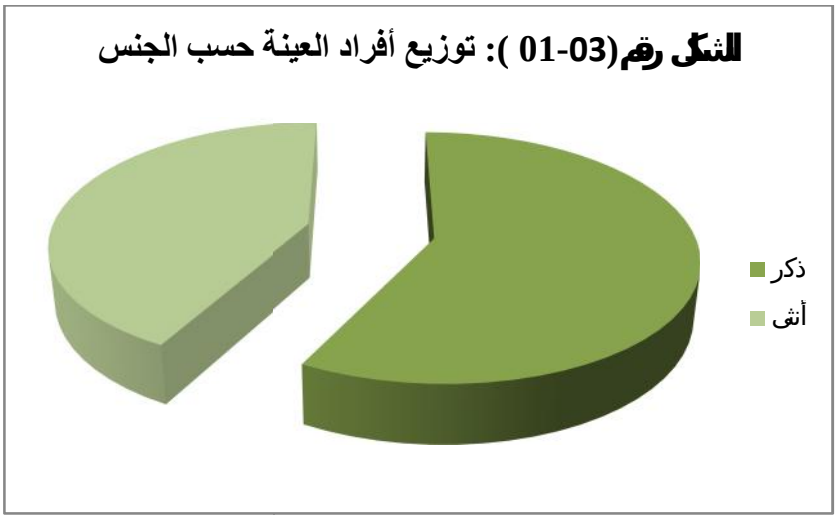

المصدر: من إعداد الطالبتين

❖ **بالنسبة الشهادة (المؤهل):**

من خلال نتائج المتحصل عليها من دراسة تحليل البيانات الشخصية للاستبيان اتضح لنا أن مانسبته 31.1% هم من حاملي شهادة ليسانس وهي أعلى نسبة، في حين كانت نسبة خريجي المدارس العليا 15.6% ،أما نسبة الماستر و التقني السامي و بدون مؤهل 13.3% ،و حاملي شهادات الماجستير و الباكالوريا بنسبة 6.7% .

الجدول رقم(03-03):توزيع العينة وفق عنصر الشهادة(المؤهل)

التحصيل العلمي	التكرار	النسبة المئوية	النسبة المئوية المتزايدة
ماجستير	3	% 6,7	% 6,7
المدرسة العليا للبنوك	7	% 15,6	% 22,2
ماستر	6	% 13,3	% 35,6
ليسانس	14	% 31,1	% 66,7
تقني سامي	6	% 13,3	% 80,0
بكالوريا	3	% 6,7	% 86,7
بدون مؤهل	6	% 13,3	% 100,0
المجموع	45	% 100,0	

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

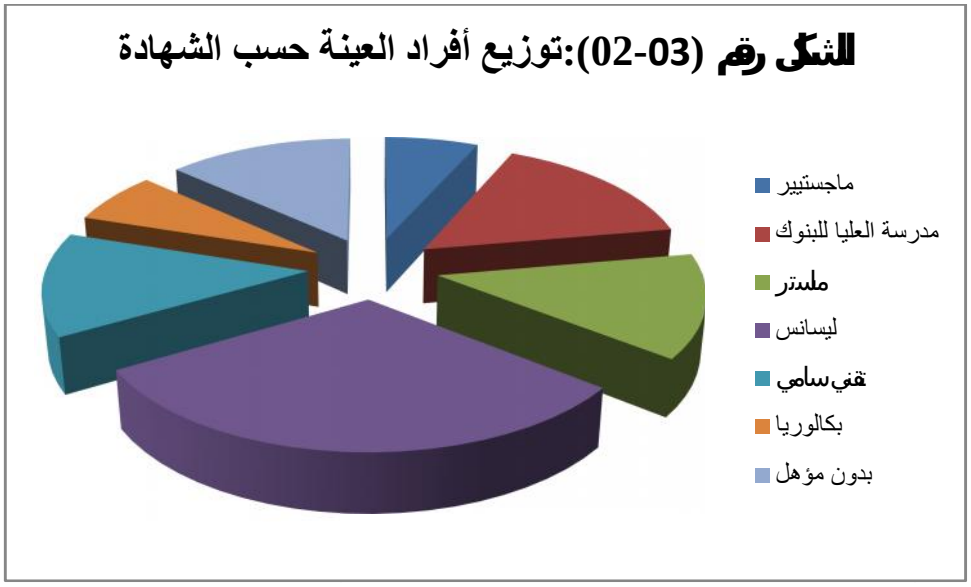

المصدر: من إعداد الطالبتين

❖ **بالنسبة للمصلحة:**

شمل الاستبيان **موظفين** مصالح كل من بنك الفلاحة و التنمية الريفية،القرض الشعبي الجزائري،الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط،البنك الخارجي الجزائري و البنك الوطني الجزائري.

الجدول رقم(03-04):توزيع أفراد العينة وفق عنصر المصلحة

المصلحة	التكرار	النسبة المئوية	النسبةالمئوية المتزايدة
مصلحة مراقبة القروض	6	% 13,3	% 13,3
مصلحة تمويل الترقية العقارية	4	% 8,9	% 22,2
مصلحة الضمانات	6	%13,3	% 35,6
مصلحة المنازعات القانونية	2	% 4,4	% 40,0
مصلحة التحصيل	3	% 6,7	% 46,7
مصلحة تجارية	12	%26,7	% 73,3
مصلحة إدارة الموارد البشرية	4	% 8,9	% 82,2
مصلحة المحاسبة و المالية	8	%17,8	% 100,0
المجموع	45	%100,0	

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

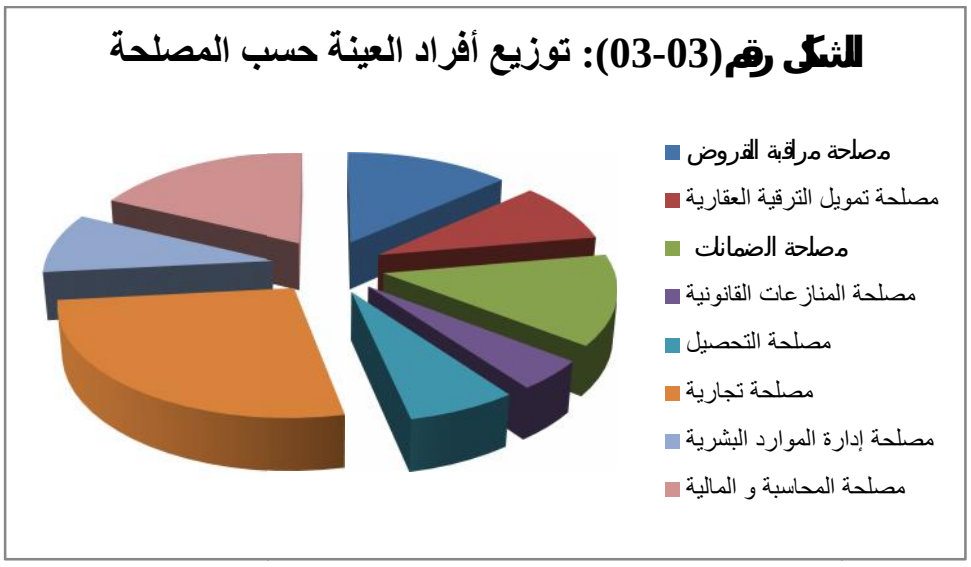

المصدر: من إعداد الطالبتين

❖ **بالنسبة للخبرة العملية:**

لقد شكلوا أفراد العينة التي تتراوح خبرتهم العملية أقل من 03 سنوات ما نسبته 11,1 % في حين كانت نسبة الذين تتراوح خبرتهم ما بين06 سنوات و 10 سنوات 26,7%، أما الفئة التي تملك خبرة ما بين 03 سنوات و 05 سنوات وكذلك الفئة التي تملك خبرة عملية أكثر من 10 سنوات شكلت ما نسبته 31,1 % و هي أعلى نسبة.

الجدول رقم(03–05):توزيع أفراد العينة وفق عنصر الخبرة العملية

الخبرة العملية	التكرار	النسبة المئوية	النسبة المئوية المتزايدة
أقل من 03 سنوات	5	%11,1	% 11,1
مابين 03 سنوات و 05 سنوات	14	% 31,1	% 42,2
مابين 06 سنوات و 10 سنوات	12	% 26,7	% 68,9
أكثر من 10 سنوات	14	% 31,1	% 100,0
المجموع	45	% 100,0	

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

شكل رقم(03-04):توزيع أفراد العينة حسب الخبرة العملية

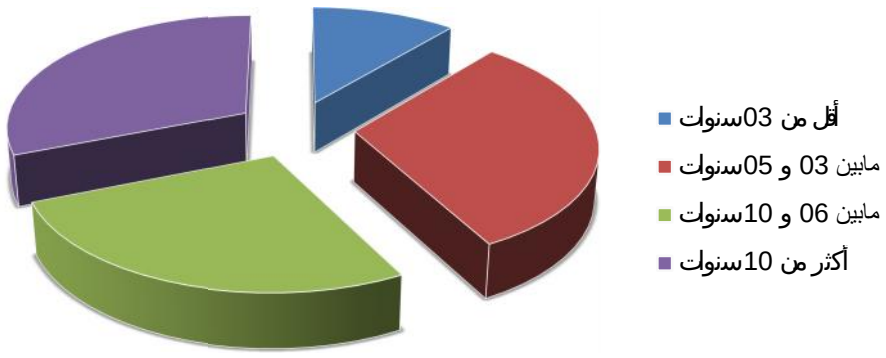

المصدر: من إعداد الطالبتين

❖ **بالنسبة لإسم البنك:**

بالنسبة للبنوك ،تم استرداد ما نسبته 31,1% من بنك الفلاحة و التنمية الريفية،مانسبته 22,2% من الصندوق الوطني للاحتياط و التوفير،ما نسبته 17,8% من القرض الشعبي الجزائري،مانسبته 15,6% من بنك الوطني الجزائري و الباقي من البنك الخارجي الجزائري.

الجدول رقم(03-06):توزيع أفراد العينة حسب اسم البنك

البنك	التكرار	النسبة المئوية	النسبة المئوية المتزايدة
BADR	14	%31,1	%31,1
CPA	8	%17,8	%48,9
CNEP	10	%22,2	%71,1
BEA	6	%13,3	%84,4
BNA	7	%15,6	%100,0
المجموع	45	%100,0	

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

شكل رقم(03-05): توزيع أفراد العينة حسب اسم البنك

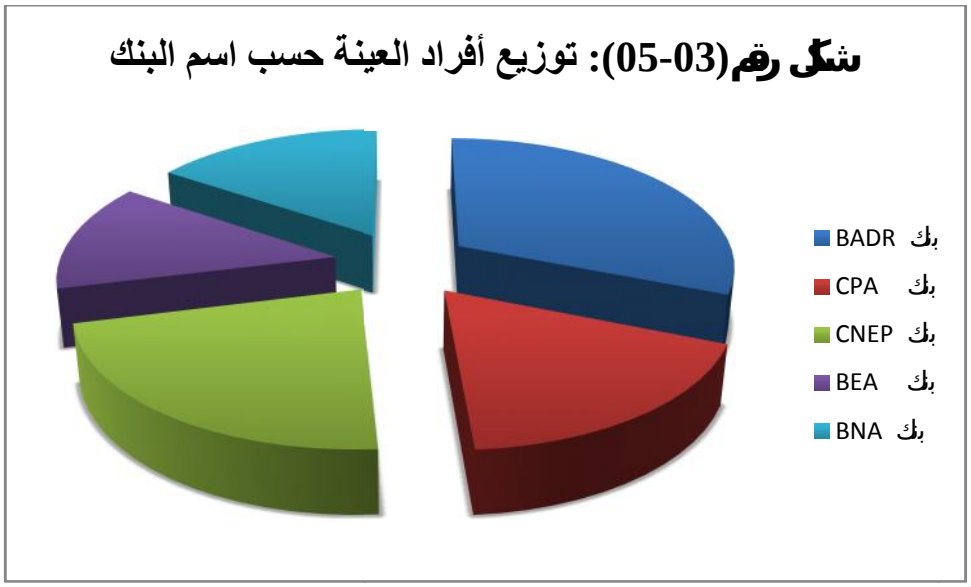

المصدر: من إعداد الطالبتين

6-التحليل الوصفي لعينة الدراسة:

بالاستعانة:

بسلم ليكارت الخماسي :

وهو أكثر المقاييس شيوعا حيث يطلب من المبحوث أن يحدد درجة موافقته أو عدمها على خيارات محددة ،وهذا المقياس غالبا مكون من خمسة خيارات متدرجة يشير إليها المبحوث إلى اختيار واحد منها.

حيث اعتمدنا في الدراسة على التدرج التالي:

مثلا:

- أن تُصدر البنوك الجزائرية أسهماً جديدةً:

موافق جدا ☐ موافق ☐ محايد ☐ غير موافق ☐ غير موافق إطلاقا ☐

و باستخدام البرنامج الإحصائي " SPSS" قمنا باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجات تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل 3 و ذلك بغية مقارنة المتوسط الحسابي لأراء الموظفين الذين شملتهم الاستمارة مع المتوسط المعياري للمقياس الخماسي المستخدم في الدراسة والمتمثل في القيمة (3),

بحيث أن الفقرات ذات المتوسط الحسابي الذي يقل عن (3) تعني أن هناك درجة موافقة وهنا تختلف درجة الموافقة(عالية،متوسطة و ضعيفة) والفقرات ذات المتوسط الحسابي الذي يزيد عن (3) تعني عدم موافقة المبحوثين.

كما قد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات كل محور على حدى كالأتي :

- ✓ **المحور الأول**: آليات تطوير نوعية رؤوس أموال البنوك الجزائرية وفقاً المتطلبات يتضمن (07) أسئلة.
- ✓ **المحور الثاني**: زيادة كمية رأس المال في البنوك الجزائرية حتى تغطي جميع أنواع المخاطر البنكية (04) أسئلة.
- ✓ **المحور الثالث**: مقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها (05) أسئلة
- ✓ **المحور الرابع**: آليات تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية (13) سؤال
- ✓ **المحور الخامس**: آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح (15) سؤال
- ✓ **المحور السادس**: آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالث 07 أسئلة.

الجدول رقم (03–07):المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الأول

رقم الفقرة	فقرات المحور الأول: آليات تحسين نوعية رؤوس أموال البنوك الجزائرية وفقاً لمتطلبات اتفاقية بازل الجديدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	أن تُصدر البنوك الجزائرية أسهماً جديدةً.	1,8000	,69413	متوسط
2	أن تُحول البنوك الجزائرية ما تمتلكه من سندات إلى أسهم.	2,5556	,84087	ضعيف
3	أن تُدمج البنوك الجزائرية جزء من احتياطياتها في رأس المال الاجتماعي.	2,1111	1,02740	ضعيف
4	أن تُدمج البنوك الجزائرية الأرباح المحتجزة لديها في رأسمالها الاجتماعي	2,0222	,89160	ضعيف
5	أن يُقر بنك الجزائر تخفيض نسبة الاحتياطي الإجباري عن 12% لصالح رفع قيمة رأس المال الاجتماعي في جميع البنوك العاملة في	2,3111	,92496	ضعيف

	الجزائر.			
6	إزالة مخصصات تغطية الخسائر من رأس المال الأساسي و إدراجها ضمن رأس المال التكميلي.	2,4667	,99087	ضعيف
7	- إزالة عنصر النتيجة السنوية من رأس المال الأساسي و الإبقاء على الأرباح المحتجزة فقط.	2,6444	,88306	ضعيف
الدرجة الكلية		2,2730	,52296	ضعيف

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

الجدول رقم (03–08):المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثاني.

رقم الفقرة	فقرات المحور الثاني: آليات زيادة كمية رأس المال في البنوك الجزائرية حتى تغطي جميع أنواع المخاطر البنكية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	تعديل متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي من قبل بنك الجزائر بما يضمن تغطيته لجميع أنواع المخاطر بدل تغطية مخاطر الائتمان فقط في كل البنوك الخاضعة..	1,6667	1,02247	متوسط
2	إضافة هامش لرأس المال تكون وظيفته مواجهة الأزمات و حماية الأموال الخاصة من الانخفاض	1,7333	,83666	متوسط
3	إصدار تعليمة من بنك الجزائر تُلزم البنوك بعدم توزيع الأرباح و مكافآت الموظفين في حالة السحب من الهامش المذكور في النقطة السابقة	2,3333	1,16775	ضعيف

4	- رفع الحد الأدنى لنسبة الملاءة في البنوك الجزائرية لأكثر من 8 بالمائة.	2,2444	,77329	ضعيف
الدرجة الكلية		1,9944	,64730	متوسط

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

الجدول رقم (03-09):المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثالث.

رقم الفقرة	فقرات المحور الثالث: مقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها؟	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	الإبقاء على ملكية البنوك العمومية للحكومة	2,8667	1,14018	ضعيف
2	جزئي لرؤوس أموال البنوك العمومية أمام مستثمرين ذوو مراكز مالية قوية و سمعة جيدة	1,9333	1,03133	متوسط
3	طرح البنوك العمومية للخصخصة بشكل كامل	2,8667	1,05744	ضعيف
4	إدراج أسهم البنوك الجزائرية في البورصة الجزائرية	1,7778	,97442	متوسط
5	إصدار قانون ينظم عملية الاندماج بين البنوك بما يساهم في خلق كيانات بنكية قوية	1,5778	,78303	متوسط
الدرجة الكلية		2,2044	,50541	ضعيف

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

الجدول رقم (03–10):المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الرابع.

رقم الفقرة	فقرات المحور الرابع: آليات تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	تعديل التعليمة 74-94 من قبل بنك الجزائر بما يحقق إضافة مخاطر السوق و المخاطر التشغيلية لنسبة الملاءة	1,8000	,84208	متوسط
2	إنشاء مؤسسة وطنية للتقييم الائتماني بما يجعل قياس مخاطر الائتمان أكثر دقة في البنوك الجزائرية	1,6444	,80214	متوسط
3	اعتماد إحدى مؤسسات التصنيف الائتماني الأجنبية الموثوقة للعمل في الجزائر بما يفيد البنوك الجزائرية في قياس المخاطر الائتمانية.	2,8889	1,30074	ضعيف
4	– استحداث وحدة لمعالجة القروض المتعثرة في كل بنك من خلال أساليب مبتكرة بدلاً من الإجراءات القانونية طويلة المدى	1,9333	,91453	متوسط
5	- نقل أساليب قياس المخاطر المتطورة المستخدمة في البنوك الأجنبية عبر فروعها العاملة بالجزائر و العمل على تكييف البنوك المحلية معها	2,5556	1,34089	ضعيف
6	تحفيز البنوك الجزائرية لتنفيذ الأساليب المتقدمة في قياس مخاطر الائتمان، السوق، و المخاطر التشغيلية	1,5111	,58861	متوسط
7	تأسيس خلية خاصة بالبحث و التطوير في أساليب قياس المخاطر على مستوى كل بنك	1,6444	,71209	متوسط
8	إجراء تكوينات مكثفة داخل و خارج الوطن لتأطير موظفي البنوك الجزائرية في مجال قياس المخاطر	1,5778	,72265	متوسط

9	إشراف بنك الجزائر على عمليات التوريق و التعامل بالأدوات المالية التي تجريها البنوك	1,8444	,47461	متوسط
10	إدراج مخاطر التوريق و مخاطر التعامل في الأدوات المالية في حساب نسبة الملاءة في البنوك	2,3111	,70137	ضعيف
11	وضع حدود دنيا و قصوى لتعامل البنوك المحلية في توظيفات أو عمليات إقراض خارجية	2,2000	1,01354	ضعيف
12	تبني البنوك الجزائرية للتكنولوجيا البنكية المتطورة المستخدمة في قياس المخاطر	1,6667	1,10782	متوسط
13	- التعاون المشترك بين البنوك الجزائرية و البنوك و الهيئات الدولية للاستفادة من خبراتها فيما يتعلق بطرق قياس المخاطر البنكي	1,6444	,95716	متوسط
الدرجة الكلية		1,9402	,33566	متوسط

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

الجدول رقم (03-11):المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الخامس.

رقم الفقرة	فقرات المحور الخامس: آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	- تفعيل عضوية بنك الجزائر في بنك التسويات الدولية.	2,1778	,74739	ضعيف
2	- السعي لحصول بنك الجزائر على عضوية لجنة بازل و تطبيق أفضل الممارسات الدولية في إدارة المخاطر و الإشراف عليها.	1,9111	,66818	متوسط
3	- تأسيس وحدة على مستوى بنك الجزائر خاصة بدراسة معايير بازل و تكييف البيئة البنكية المحلية معها المخاطر و الحوكمة	2,0444	,79646	ضعيف
4	- التعاون مع مختلف المؤسسات الإقليمية و الدولية العاملة في هذا الميدان و تخصيص موارد مالية لهذا الشأن.	2,2889	1,01404	ضعيف
5	- إجراء ندوات و مؤتمرات تجمع بنك الجزائر بالبنوك العاملة في الجزائر لضمان فهم أساسيات إدارة المخاطر و التنسيق بينها من أجل التنفيذ المتكافئ لمتطلبات إدارة المخاطر	1,6444	,95716	متوسط
6	- التحديث المستمر لمتطلبات نظام الرقابة الداخلية بما يجعل البنوك الجزائرية مواكبة لكل جديد مُتعلق بإدارة	1,6889	,70137	متوسط
7	- وضع إطار يشمل إدارة المخاطر بمختلف أنواعها.	1,4667	,72614	متوسط
8	- إجراء اختبار التحمل من قبل بنك الجزائر للكشف المبكر عن أي مخطر يهدد أي بنك	2,2222	,79455	ضعيف
9	- مطالبة البنوك بإجراء اختبار التحمل دورياً قدرتها على الصمود في الظروف غير	2,3778	,91176	ضعيف

	المواتية			
10	- استخدام البنوك الجزائرية لتقنيات تقيس أثر المخاطر على رأس المال و الربحية لديها	1,6667	,67420	متوسط
11	- ربط الإنتاج العلمي للجامعات و المعاهد الجزائرية في مجال إدارة المخاطر بالجانب التطبيقي في البنوك الجزائرية من خلال عملية تكامل بين القطاعين	1,9111	,82082	متوسط
12	- دراسة الأثر الكمي لأي معيار جديد قبل إلزام البنوك العاملة بتنفيذه بشكل نهائي	2,0667	,68755	ضعيف
13	- إعداد إجراءات تصحيحية مسبقة للانحرافات التي قد تحدث أثناء تنفيذ أي معايير مستحدثة في الجهاز المصرفي الجزائري	1,9556	,67270	متوسط
14	1- إلزام البنوك الجزائرية بالإفصاح عن أرقامها المتعلقة بـ: رأس المال، نسبة الملاءة، الأصول المرجحة بالمخاطر، و حجم القروض المتعثرة لديها، من خلال إصدار تعليمة من بنك الجزائر بهذا الشأن و متابعته للتنفيذ الفعلي لها	2,1333	1,05744	ضعيف
15	- استخدام مواقع البنوك الجزائرية على الانترنت في الإفصاح عن أرقامها المالية و سياستها في إدارة المخاطر ضمن تقارير سنوية و دورية	2,6000	1,09545	ضعيف
الدرجة الكلية		2,0104	,44335	ضعيف

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

الجدول رقم (03-12):المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور السادس.

رقم الفقرة	فقرات المحور السادس: آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالثة.	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	- تطوير البورصة بما يحقق للبنوك شفافية أصولها السائلة و بالتالي سهولة تسييلها	1,7333	,78044	متوسط
2	- وضع استراتيجيات لاجتذاب الودائع بمختلف الآجال	1,7556	,80214	متوسط
3	إلزام البنوك بالبحث عن مصادر تمويل طويلة الأجل لتغطي نشاطها الإئتماني طويل الأجل	1,6889	,79264	متوسط
4	إلتزام كل بنك بوضع إطار قوي لإدارة مخاطر السيولة	1,6222	,61381	متوسط
5	إجراء اختبارات التحمل من قبل البنوك لضمان قدرتها على تحمل مخاطر السيولة	2,3111	,70137	ضعيف
6	تواصل بنك الجزائر مع جهات أخرى في مختلف الدول للتعاون فيما يتعلق بالإشراف على إدارة مخاطر السيولة داخلياً و خارجياً	1,9556	,87790	متوسط
7	إرساء سياسة الإفصاح و الشفافية حول وضعية السيولة في البنك لتمكين العملاء من معرفة وضع السيولة مما يزيد من تحسين صورة و مصداقية البنوك	1,8667	,78625	متوسط
الدرجة الكلية		1,8476	,43331	متوسط

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19

نلاحظ الفقرة الخامسة من المحور ضعيفة مقارنة بباقي فقرات المحور فيما يخص بدرجة الموافقة وذلك لعدم وجود الإمكانيات وعدم وجود الخبرة الكافية أو لطبيعة المناخ المالي للبنوك.

دراسة الارتباط ما بين المحاور:

الجدول رقم (03-13):درجة الارتباط ما بين المحاور

المحاور	المحور الأول	المحور الثاني	المحور الثالث	المحور الرابع	المحور الخامس	المحور السادس	المحور G
المحور الأول	1	,307*	,356*	,351*	,468**	,331*	,650**
المحور الثاني	,307*	1	,379*	,713**	,526**	,474**	,795**
المحور الثالث	,356*	,379*	1	,436**	,292	,433**	,664**
المحور الرابع	,351*	,713**	,436**	1	,636**	,429**	,791**
المحور الخامس	,468**	,526**	,292	,636**	1	,541**	,770**
المحور السادس	,331*	,474**	,433**	,429**	,541**	1	,719**
المحور G	,650**	,795**	,664**	,791**	,770**	,719**	1

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

ملاحظة: في حالة وجود علامة(**) أي وجود ارتباط قوي بين محاور الدراسة.

و في حالة وجود علامة(*) أي وجود ارتباط متوسط بين محاور الدراسة .

أما في حالة عدم و جود العلامة السابقة أي وجود ارتباط ضعيف بين المحاور المراد دراسة ارتباط بينها كما هو الحال مثلا في الارتباط ما بين فقرات المحور الثالث و الخامس(,292) و ربما هذا راجع لعدم فهم فقرات هذين المحورين و الإجابة بعشوائية.

دراسة صدق و ثبات الاستمارة:

لقد تم استخدام معادلة كرونباخ الفا (Alpha Cronbach's) للتأكد من صدق وثبات الاستمارة, حيث تم حساب معامل الثبات الكلي لجميع أسئلة الاستمارة, و بين أسئلة كل محور على حدى. حيث تم الحصول على نتائج التالية, حيث بلغ معامل الثبات الكلي للاستمارة(0,882), أما بالنسبة لمعاملات الثبات الخاصة بالمحاور الستة فقد بلغت على الترتيب: (0. 674),(0. 596) ,(0. 263) ,(0. 461), (0.642), (0.819).

اختبار الفرضيات :

- ✓ **اختبار التطابق كولمجروف–سمرنوف (kolmogorov–smirnov Z)** : يتم استخدام هذا الاختبار للتأكد من التوزيع الذي تتبعه البيانات محل الدراسة, ففي حالة ما إذا كانت تتبع التوزيع الطبيعي يتم استخدام فقط الاختبارات المعلمية أهمها (test T), أما إذا كانت عكس ذلك نطبق الاختبارات اللامعلمية.

يتم صياغة الاختبار على النحو التالي :

الجدول رقم(03–14) : نتائج اختبار كولمجروف–سمرنوف (kolmogorov-smirnov Z)

محاور الدراسة	كولمجروف–سمرنوف	القيمة المعنوية sig
المحور الأول	,883	,417
المحور الثاني	,983	,289
المحور الثالث	,694	,721
المحور الرابع	,551	,921
المحور الخامس	,928	,355
المحور السادس	,792	,557
المحور G	,588	,879

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

يوضح الجدول رقم(03-14): نتائج الاختبار حيث أن قيمة مستوى الدلالة الحقيقي(sig) لكل محور أكبر من 0,05 و هذا يدل على ان البيانات تتبع التوزيع الطبيعي و يجب استخدام اختبار المعلمية.

7–اختبار فرضيات البحث الرئيسية:

- **نتائج اختبار T للفرضية الأولى:**

H_0: البنوك الجزائرية لا يمكنها تحسين نوعية رأسمال الموافقة للمعايير الجديدة لاتفاقية بازل 3

H_1: يمكنها بعد تهيئة الظروف الاقتصادية والمالية وتسخير الموارد

جدول رقم(03–15):نتائج اختبار T للفرضية الأولى

رقم الفقرة	فقرات المحور الأول: آليات تحسين نوعية رؤوس أموال البنوك الجزائرية وفقاً لمتطلبات اتفاقية بازل الجديدة	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
1	-أن تُصدر البنوك الجزائرية أسهماً جديدةً.	-11,597	44	,000
2	– أن تُحول البنوك الجزائرية ما تمتلكه من سندات إلى أسهم.	-3,546	44	,001
3	- أن تُدمج البنوك الجزائرية جزء من احتياطياتها في رأس المال الاجتماعي.	-5,804	44	,000
4	- أن تُدمج البنوك الجزائرية الأرباح المحتجزة لديها في رأسمالها الاجتماعي	-7,357	44	,000
5	- أن يُقر بنك الجزائر تخفيض نسبة الاحتياطي الإجباري عن 12% لصالح رفع قيمة رأس المال الاجتماعي في جميع البنوك العاملة في الجزائر.	-4,996	44	,000
6	– إزالة مخصصات تغطية الخسائر من رأس المال الأساسي و إدراجها ضمن رأس المال التكميلي.	-3,611	44	,001
7	- إزالة عنصر النتيجة السنوية من رأس المال الأساسي و الإبقاء على الأرباح المحتجزة فقط.	-2,701	44	,010
المحور الأول		-9,325	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية **للمحور الأول** sig<0.05 وهذا يعني قبول الفرضية البديلة **و رفض الفرضية الصفرية.**

هذا معناه: يمكنها تحسين نوعية رأسمال الموافقة للمعايير الجديدة لاتفاقية بازل 3 **ولكن بعد** تهيئة الظروف الاقتصادية والمالية وتسخير الموارد

- **نتائج اختبار T للفرضية الثانية:**

H_0: لا يمكن تغطية جميع المخاطر ولو بزيادة رأسمال البنوك

H_1: زيادة رأسمال واتخاذ باقي **الإجراءات** والإصلاحات حتى يمكن تغطية المخاطر

جدول رقم (03-16):نتائج اختبار T للفرضية الثانية

رقم الفقرة	فقرات المحور الثاني: آليات زيادة كمية رأس المال في البنوك الجزائرية حتى تغطي جميع أنواع المخاطر البنكية	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
1	- تعديل متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي من قبل بنك الجزائر بما يضمن تغطيته لجميع أنواع المخاطر بدل تغطية مخاطر الائتمان فقط في كل البنوك الخاضعة..	-8,748	44	,000
2	– إضافة هامش لرأس المال تكون وظيفته مواجهة الأزمات و حماية الأموال الخاصة من الانخفاض	-10,156	44	,000
3	– إصدار تعليمة من بنك الجزائر تُلزم البنوك بعدم توزيع الأرباح و مكافآت الموظفين في حالة السحب من الهامش المذكور في النقطة السابقة	-3,830	44	,000
4	- رفع الحد الأدنى لنسبة الملاءة في البنوك الجزائرية لأكثر من 8 بالمائة.	-6,554	44	,000
المحور2		-10,421	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية **للمحور** الثاني sig<0.05 وهذا يعني قبول الفرضية البديلة و رفض الفرضية الصفرية.

هذا معناه: يمكن تغطية جميع المخاطر بزيادة رأسمال واتخاذ باقي **الإجراءات والإصلاحات**

- **نتائج اختبار T للفرضية الثالثة:**

H_0: يصعب الوصول للمقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها

H_1 : يمكنها تبني الاقتراحات المتعلقة بهيكل الملكية بعد تنظيم العمليات ووضع القوانين المنظمة لها ومتابعتها

جدول رقم (03–17):نتائج اختبار T للفرضية الثالثة

رقم الفقرة	فقرات المحور الثالث: مقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها؟	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
1	– الإبقاء على ملكية البنوك العمومية للحكومة	-,784	44	,437
2	- جزئي لرؤوس أموال البنوك العمومية أمام مستثمرين ذوو مراكز مالية قوية و سمعة جيدة	-6,938	44	,000
3	- طرح البنوك العمومية للخصخصة بشكل كامل	-,846	44	,402
4	- إدراج أسهم البنوك الجزائرية في البورصة الجزائرية	-8,414	44	,000
5	- إصدار قانون ينظم عملية الاندماج بين البنوك بما يساهم في خلق كيانات بنكية قوية	-12,184	44	,000
المحور 3		-10,559	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

❖ تبين مخرجات أعلاه أن **درجة المعنوية للمحور الثالث**sig<0.05 وهذا يعني قبول الفرضية البديلة **و رفض الفرضية الصفرية.**

هذا معناه: يمكنها تبني الاقتراحات المتعلقة بهيكل الملكية بعد تنظيم العمليات ووضع القوانين المنظمة لها ومتابعتها

- **نتائج اختبار T للفرضية الرابعة:**

H_0: ارتفاع درجة صعوبة تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية

H_1: يمكنها تدريجيا عبر مراحل تعزيز تغطية **المخاطر بعد** تسخير وتطبيق مختلف **الأدوات والآليات المتاحة**

جدول رقم (03–18):نتائج اختبار T للفرضية الرابعة

رقم الفقرة	فقرات المحور الرابع: آليات تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
1	- تعديل التعليمة 74-94 من قبل بنك الجزائر بما يحقق إضافة مخاطر السوق و المخاطر التشغيلية لنسبة الملاءة	-9,560	44	,000
2	- إنشاء مؤسسة وطنية للتقييم الائتماني بما يجعل قياس مخاطر الائتمان أكثر دقة في البنوك الجزائرية	-11,336	44	,000
3	- اعتماد إحدى مؤسسات التصنيف الائتماني الأجنبية الموثوقة للعمل في الجزائر بما يفيد البنوك الجزائرية في قياس المخاطر الائتمانية.	-,573	44	,570
4	– استحداث وحدة لمعالجة القروض المتعثرة في كل بنك من خلال أساليب مبتكرة بدلاً من الإجراءات القانونية طويلة المدى	-7,824	44	,000
5	- نقل أساليب قياس المخاطر المتطورة المستخدمة في البنوك الأجنبية عبر فروعها	-2,223	44	,031

	العاملة بالجزائر و العمل على تكييف البنوك المحلية معها			
6	- تحفيز البنوك الجزائرية لتنفيذ الأساليب المتقدمة في قياس مخاطر الائتمان، السوق، و المخاطر التشغيلية	-16,968	44	,000
7	- تأسيس خلية خاصة بالبحث و التطوير في أساليب قياس المخاطر على مستوى كل بنك	-12,770	44	,000
8	– إجراء تكوينات مكثفة داخل و خارج الوطن لتأطير موظفي البنوك الجزائرية في مجال قياس المخاطر	-13,202	44	,000
9	- إشراف بنك الجزائر على عمليات التوريق و التعامل بالأدوات المالية التي تجريها البنوك	-16,333	44	,000
10	– إدراج مخاطر التوريق و مخاطر التعامل في الأدوات المالية في حساب نسبة الملاءة في البنوك	-6,589	44	,000
11	- وضع حدود دنيا و قصوى لتعامل البنوك المحلية في توظيفات أو عمليات إقراض خارجية	-5,295	44	,000
12	- تبني البنوك الجزائرية للتكنولوجيا البنكية المتطورة المستخدمة في قياس المخاطر	-8,074	44	,000
13	- التعاون المشترك بين البنوك الجزائرية و البنوك و الهيئات الدولية للاستفادة من خبراتها فيما يتعلق بطرق قياس المخاطر البنكي	-9,500	44	,000
المحور4		-21,181	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية للمحور الرابع sig<0.05 وهذا يعني قبول الفرضية البديلة و رفض الفرضية الصفرية.

هذا معناه: يمكنها تدريجيا عبر مراحل تعزيز تغطية المخاطر بعد تسخير وتطبيق مختلف الأدوات والآليات المتاحة

- **نتائج اختبار T للفرضية الخامسة**

H_0: آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح بعيدة المنال أمام البنوك التجارية الجزائرية

H_1: من الممكن اعتماد وتطوير تلك الآليات إذا سعى لها مختلف الأطراف والمتعاملين

جدول رقم (03–19): نتائج اختبار T للفرضية الخامسة

رقم الفقرة	فقرات المحور الخامس: آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
1	- تفعيل عضوية بنك الجزائر في بنك التسويات الدولية.	-7,380	44	,000
2	- السعي لحصول بنك الجزائر على عضوية لجنة بازل و تطبيق أفضل الممارسات الدولية في إدارة المخاطر و الإشراف عليها.	-10,932	44	,000
3	- تأسيس وحدة على مستوى بنك الجزائر خاصة بدراسة معايير بازل و تكييف البيئة البنكية المحلية معها المخاطر و الحوكمة	-8,048	44	,000
4	- التعاون مع مختلف المؤسسات الإقليمية و الدولية العاملة في هذا الميدان و تخصيص موارد مالية لهذا الشأن.	-4,704	44	,000

5	- إجراء ندوات و مؤتمرات تجمع بنك الجزائر بالبنوك العاملة في **الجزائر لضمان فهم أساسيات إدارة المخاطر و التنسيق بينها من** أجل التنفيذ المتكافئ لمتطلبات إدارة المخاطر	-9,500	44	,000
6	**- التحديث المستمر لمتطلبات نظام الرقابة** الداخلية بما يجعل البنوك الجزائرية مواكبة لكل جديد مُتعلق بإدارة	-12,540	44	,000
7	**- وضع إطار** يشمل إدارة المخاطر بمختلف **أنواعها.**	-14,165	44	,000
8	**- إجراء اختبار التحمل من قبل بنك الجزائر** للكشف المبكر عن أي مخطر يهدد أي بنك	-6,567	44	,000
9	- مطالبة البنوك بإجراء اختبار التحمل دورياً قدرتها على الصمود في الظروف غير **المواتية**	-4,578	44	,000
10	**- استخدام البنوك الجزائرية لتقنيات تقيس أثر** المخاطر على رأس المال و الربحية لديها	-13,266	44	,000
11	**- ربط الإنتاج العلمي للجامعات و المعاهد** الجزائرية في مجال إدارة المخاطر بالجانب التطبيقي في البنوك الجزائرية من خلال عملية **تكامل بين القطاعين**	-8,899	44	,000
12	**- دراسة الأثر الكمي لأي معيار جديد قبل** إلزام البنوك العاملة بتنفيذه بشكل نهائي	-9,106	44	,000
13	**- إعداد إجراءات تصحيحية مسبقة** للانحرافات التي قد تحدث أثناء تنفيذ أي معايير مستحدثة في الجهاز المصرفي الجزائري	-10,415	44	,000
14	**1- إلزام البنوك الجزائرية بالإفصاح عن أرقامها المتعلقة بـ: رأس المال، نسبة الملاءة، الأصول المرجحة بالمخاطر، و حجم القروض المتعثرة لديها، من خلال إصدار تعليمة من بنك** الجزائر بهذا الشأن و متابعته للتنفيذ الفعلي لها	-5,498	44	,000

15	- استخدام مواقع البنوك الجزائرية على الانترنت في الإفصاح عن أرقامها المالية و سياستها في إدارة المخاطر ضمن تقارير سنوية و دورية	-2,449	44	,018
المحور 5		-14,974	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية للمحور الخامس$sig<0.05$ وهذا يعني قبول الفرضية البديلة و رفض الفرضية الصفرية.

هذا معناه: من الممكن اعتماد وتطوير تلك الآليات إذا سعى لها مختلف الأطراف والمتعاملين

- **نتائج اختبار T للفرضية السادسة**

H_0: آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالثة تبقى غير ممكنة.

H_1: يمكن لمعايير السيولة دخول حيز التطبيق من خلال التحكم في تلك الآليات الخاصة بها.

جدول رقم (03–20): نتائج اختبار T للفرضية السادسة

رقم الفقرة	فقرات المحور السادس: آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالثة.	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
1	- تطوير البورصة بما يحقق للبنوك شفافية أصولها السائلة و بالتالي سهولة تسييلها	-10,887	44	,000
2	- وضع استراتيجيات لاجتذاب الودائع بمختلف الآجال	-10,407	44	,000
3	- إلزام البنوك بالبحث عن مصادر تمويل طويلة الأجل لتغطي نشاطها الإئتماني طويل الأجل	-11,096	44	,000
4	- إلتزام كل بنك بوضع إطار قوي لإدارة مخاطر السيولة	-15,057	44	,000
5	- إجراء اختبارات التحمل من قبل البنوك لضمان قدرتها على تحمل مخاطر السيولة	-6,589	44	,000
6	- تواصل بنك الجزائر مع جهات أخرى في مختلف الدول للتعاون فيما يتعلق بالإشراف على إدارة مخاطر السيولة داخلياً و خارجياً	-7,981	44	,000
7	- إرساء سياسة الإفصاح و الشفافية حول وضعية السيولة في البنك لتمكين العملاء من معرفة وضع السيولة مما يزيد من تحسين صورة و مصداقية البنوك	-9,670	44	,000
المحور6		-17,840	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

❖ تبين مخرجات أعلاه أن درجة المعنوية **للمحور السادس**sig<0.05 وهذا يعني قبول الفرضية البديلة **و رفض الفرضية الصفرية.**

هذا معناه: يمكن لمعايير السيولة دخول حيز التطبيق من خلال التحكم في تلك **الآليات** الخاصة بها.

- كما يمكن تلخيص جميع نتائج الاختبارات السابقة في اختبار t **للمحاور الستة و المحور الكلي**

- **نتائج اختبار T للمحاور الستة والمحور الكلي**

H_0: لايمكن تطبيق معايير لجنة بازل 3

H_1: يمكن تطبيق معايير لجنة بازل 3

جدول رقم (03-21): نتائج اختبار T للمحاور الستة والمحور الكلي

المحاور الستة	قيمة t	درجات الحرية	القيمة المعنوية sig
المحور الأول	-9,325	44	,000
المحور الثاني	-10,421	44	,000
المحور الثالث	-10,559	44	,000
المحور الرابع	-21,181	44	,000
المحور الخامس	-14,974	44	,000
المحور السادس	-17,840	44	,000
المحور G	-18,227	44	,000

المصدر:من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي SPSS "V.19"

التعليق:

نجد عموما أن اختبار الفرضيات قبول الفرضية البديلة، لكن رغم رفض فرضية العدم إلا أن الموافقة متوسطة وضعيفة أي وجود إمكانية لتطبيق معايير بازل3 والنظم الاحترازية الخاصة بها في البنوك التجارية الجزائرية، هذا **نظريا أما عمليا فهي لا** تزال بحاجة لإصلاحات واسعة وجهود تخص السياسات والآليات ومجموع الإجراءات **الممهدة** لتبني تطبيق معايير بازل3 **فعليا.**

خلاصة:

إن وجود نظام مصرفي قوي هو أمر ضروري لسلامة النظام الاقتصادي في أي دولة وذلك بالنظر إلى السمات الخاصة التي تنفرد بها البنوك والتي تجعلها عرضة لفقدان الثقة من طرف جميع الأعوان الاقتصاديين , ولهذا السبب كان لابد من وجود أنظمة إحترازية فعالة تكون قادرة على تنظم و مراقبة أداء البنوك بهدف حماية المودعين وتعزيز سلامة و استقرار النظام المصرفي و المالي ككل. و في هذا الإطار تبنت لجنة بازل قواعد للسلامة الدولية (مقترحات بازل 3,2,1),هدفها وقاية الأنظمة المصرفية العالمية من الخطر النظامي الذي يهدد استقرار النظام المصرفي العالمي. ومن أجل دراسة مدى فهم و تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل 3 قمنا باستخدام الاختبارات الإحصائية المعلمية،حيث أظهرت نتائجه أن البنوك الجزائرية العاملة في"ولاية سعيدة" لا تمارس مقررات لجنة بازل الثانية بالرغم من صدور التشريعات التي تنص على ذلك.

الخـــاتمة العامة

خاتمة:

بهدف إدارة المخاطر يقوم البنك بتقدير وقياس المخاطرة لكي يتنبأ بها قبل حدوثها، ويعمل على تحديد الحد الأقصى من الأخطار الممكن تحملها، لان المخاطرة هي واقع ملازم للعمليات وانواع الوظائف المصرفية والمالية ومن غير الممكن إلغاؤها نهائيا، ويستعمل البنك في ذلك عدة إجراءات للتنبؤ بمختلف المخاطر، و العمل على التقليل من هاته المخاطر والتخفيف من حدتها، ووضع نظام للمراقبة الداخلية والخارجية لتسيير المخاطر والتحكم فيها في ظل التغيرات الحاصلة داخليا وخارجيا على المستوى المحلي و الدولي، لأنه لطالما يتأكد لدينا أن للبنوك الدور الكبير داخل النشاط الاقتصادي والمالي من خلال الادخار والاستثمار وما عرفه كينز بالطلب الفعال، ولهذا لا بد من استحداث أساليب وطرق جديدة لإدارة المخاطر فيها وخاصة بعد قصور اتفاقية بازل 2 في إدارة مخاطر البنوك الأمريكية والأوربية مع المستجدات الحديثة للازمة وأثارها على البنوك والعمليات المصرفية التي شملت الأسواق المالية العالمية.

بالنسبة للبنوك التجارية فإن تعقيد العمليات المالية بصفة عامة في تسيير أصولها وخصومها، والعمل في بيئة تتسم بالدينامكية وصعوبة التحكم في كل متغيرات أنشطتها من أجل تحقيق عوائد مرضية بأقل قدر ممكن من المخاطرة في سوق يتسم بشدة المنافسة .فأصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على آثارها السلبية .لذا فإن بناء نظام لمعرفة تلك المخاطر وتقويمها وإدارتها بطريقة سليمة يعد من العوامل الرئيسية في تطوير أداء البنوك وتحقيق أهدافها، والفهم الصحيح لإدارة المخاطر والتقويم الذاتي للمخاطر وفق متطلبات اتفاقية بازل.

إن البنوك الجزائرية منذ صدور قانون القرض والنقد، وظهور مختلف الفضائح المالية بسبب غياب أو عدم وجود تسيير جيد للأخطار المصرفية، بدأت تولي أهمية كبيرة بسير الأخطار الائتمانية وهذا بإشراف البنوك التجارية نفسها والبنك المركزي الجزائري في إطار الإجراءات الاحترازية. وهو ما يستدعي تطور الخدمات المالية والمصرفية وتطوير أساليب إدارتها، ذلك رغم أن البنوك الجزائرية شهدت عدة إصلاحات إلا أنها لم تصل خدماتها إلى المستوى المطلوب والتي لم تتقيد بعد بتطبيق مقررات بازل رغم إصدارها لقواعد احترازية لإدارة المخاطر، والنتائج

بيّنت أن البنوك الجزائرية لا تمارس فعليا مقررات لجنة بازل الثانية بكافة أبعادها، فيبدو أن هذه المقترحات لم يعرف بعد طريقها للتطبيق أو بالأحرى للفهم الجيد، إضافة إلى جهل بعض الموظفين لمبادئ اتفاقيات بازل 2، كما يمكن إرجاع هذه النتائج لعدم وجود منافسة بين البنوك وتشابه طرق عملها فيما يخص الائتمان البنكي، وكذا نقص الخبرة في استخدام البرامج التطبيقية ونقص في العمليات الإشرافية للبنك المركزي، بالإضافة إلى الإختلالات الهيكلية التي يعاني منها النظام المصرفي الجزائري التي تجعل من إمكانية تفعيل المقترحات على المدى القريب أو المتوسط أمرا صعبا دون إجراء الإصلاحات وتسخير الموارد والبرامج والآليات والسياسات المتعلقة بها، لان أداء البنوك الجزائرية الضعيف الذي يتميز على العموم بتقديم خدمات محدودة وتقليدية، وهي لا تمتلك المقومات الضرورية لمواكبة تطور الصناعة المصرفية على المستوى العالمي، وعدم توافر الموارد المناسبة للبنك من أجل تلبية إحتياجات الاستثمار في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة إدارة المخاطر وجمع المعلومات، وكذلك غياب شركات التصنيف الإئتماني المحلية الذي عرقل تطبيق مبادئ بازل 2.

و حاليا يواجه النظام المصرفي تحديا وفرصة في آن واحد؛ فاتفاقيةبازل3 صعبة التطبيق لكنها تحمل له فرصة لتطوير نفسه, كما أنه لن يكون لها الأثر الكبير على البنوك نظرا لسيطرة الدولة عليها، وانغلاقها على نفسها . وبالتالي فهي بعيدة عن تقلبات الأسواق المالية الدولية، كما أنها بعيدة عن التعامل في الابتكارات المالية وتعاني من فائض في السيولة، وهو مؤشر في غير صالح النظام المصرفي الجزائري لإخفاقه في توظيف موارده في بلد يحتاج إلى استثمارات ضخمة للخروج من دائرة التخلف.

النتائج :من خلال هذه الدراسة توصلنا للنتائج التالية:

- ✓ اتفاقية بازل 2 جاءت لتدعم متانة وصلابة النظام المصرفي، عن طريق توسيع قاعدة المخاطر المأخوذة بعين الاعتبار؛
- ✓ لاتفاقية بازل 2دور في إحداث الأزمة المالية؛ بإهمالها لبعض المخاطر وسوء تطبيق البنوك لتوصياتها؛
- ✓ التعديلات التي جاءت بها اتفاقية بازل3 استنبطت من دروس الأزمة المالية، وتهدف لتحصين المراكز المالية للبنوك وحمايتها من أزمات مالية جديدة، ولهذا عملت على:
  - ❖ تعزيز احتياطيات البنوك لمواجهة أية تقلبات ناتجة عن دورية النشاط الاقتصادي؛
  - ❖ توسيع أنواع المخاطر خاصة المتعلقة بالابتكارات المالية؛
  - ❖ تعزيز سيولة البنوك على المدى القصير والطويل؛

❖ وضع سقف لأثر الرافعة المالية بغية التحكم في حجم الائتمان.

✓ نظرا لعدم تطبيق بازل 2ستجد البنوك الجزائرية صعوبة في استيعاب وتطبيق التقنيات الواردة في بازل 3 ؛

✓ من المتوقع أن لا يؤثر تطبيق بازل *3* بشكل سلبي على النظام المصرفي الجزائري وذلك راجع لما يلي:

- سيطرة الدولة عليه، ومنه فنشاط الإقراض لن يتأثر لأن القروض تمنح بقرارات إدارية في البنوك العمومية؛
- الجهاز المصرفي الجزائري يعرف فائضا في السيولة، ومنه فلن يعاني أزمة سيولة على المدى القصير والمتوسط؛
- الرافعة المالية في البنوك الجزائرية منخفضة مقارنة مع توصيات بازل 3، ومنه لن يكون هناك أثر سلبي على حجم القروض الممنوحة.
- الانخفاض في معدل كفاية رأس المال نتيجة تطبيق بازل *3* من المتوقع أن يمس البنوك العمومية بالدرجة الأولى لارتفاع درجة مخاطرها؛

✓ إن تطبيق النظام المصرفي لاتفاقية بازل *3* سيشكل له فرصة لتطوير ذاته، سواء بالنسبة للبنوك العمومية أو الخاصة، وذلك بتطوير أساليب الرقابة الداخلية ونشر ثقافة إدارة المخاطر والتقليل من نسبة القروض المتعثرة...الخ.

التوصيات :التي يمكن أن تحسن من أداء هذا النظام ورفع كفاءته هي:

- احترام القواعد الصادرة عن أعلى سلطة وهي البنك المركزي من طرف باقي البنوك والمصارف
- توظيف قواعد محاسبة متطورة تعكس مصداقية النتائج المصرفية.
- تحديد نسبة ملاءة البنك ملائمة للوضع السائد وتطوير أساليب لتغطية المخاطر المختلفة.
- خصخصة رأسمال البنوك العمومية وهذا لتحسين كفاءتها وأنواع الخدمات التي تقدمها.
- العناية بالرقابة الممارسة من طرف البنك المركزي على البنوك التجارية والمؤسسات المالية واعتماد الرقابة الشاملة على كفاية رأس المال، نوعية الأصول، سلامة الإدارة، الإيرادات والسيولة.
- اعتماد الشفافية المتعلقة بالبيانات الخاصة بالبنك والمخاطر لجذب المدخرين وكذا المستثمرين.
- توفير خدمات ومنتجات مالية مصرفية بتقنية متطورة وتكاليف منخفضة قادرة على مواجهة المخاطر.
- التأهيل في مجالات التحليل المالي وإدارة المخاطر المصرفية، وذلك بالتدريب المستمر والتعليم، وخاصة في نواحي أنظمة التقييم الداخلي للائتمان، أساليب قياس المخاطر.

- تطوير نظم و تقنيات المعلومات في البنوك بغية معالجة جميع البيانات والمعلومات المالية والمصرفية تكوّن مخزون للمعلومات عن عملاء محفظة الائتمان، يغذي احتساب معدلات التعثر المحتملة، ويدعم إمكانية التقييم الداخلي لعملاء الائتمان بأساليب تطور قياس مخاطر الإئتمان.
- المضي قدما في تطبيق اتفاقية بازل3 على مستوى البنوك الجزائرية وذلك حتى لا تكون بمعزل عن التطورات الدولية، ولعل إسراع بنك الجزائر في إنشاء هيئة تنقيط محلية من أكثر الأمور تشجيعا في هذا الجانب.
- عدم اقتصار تركيز بنك الجزائر على العلاقة الميكانيكية المعروفة بمعدل الملاءة، وإنما يجب أن يكون هدفه منصبا كذلك على مراقبة عمليات البنوك والتأكد من مصداقية بياناتها، وحرصه على زيادة مستوى إفصاحه.
- استغلال البنوك الجزائرية فرصة تطبيق هذه الاتفاقية للخروج من نفق التخلف بتحديث أساليب عملها، وزيادة مستوى توظيفاتها، وتنويع منتجاتها، والاهتمام بإدارة المخاطر، وتطوير إطاراتها البشرية.

المـــــراجع

قائــمة المراجــع

أولا:قائمة المراجع باللغة العربية

الكتب:

1- أحمد محمد غنيم،إدارة البنوك"تقليدية الماضي و الكترونية المستقبل"، الطبعة الأولى،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، مصر،2007.

2- إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، الطبعة الأولى, دار النهضة العربية للطباعة والنشر, 1996

3- أحمد علي دغيم ، اقتصاديات البنوك مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، مصر ، 1989

4- أحمد شعبان محمد علي،انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الطبعة الأولى ,الدار الجامعية،مصر، 2007

5- أحمد غنيم، الأزمات المالية والمصرفية، مقررات بازل للرقابة والإشراف على البنوك بازل 1 بازل 2 . القاهرة ، مصر

6- هندي منير إبراهيم، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، الطبعة الثالثة ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، مصر ، 2000

7- زياد سليم رمضان ، إدارة الأعمال المصرفية ، الطبعة الأولى ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 1997

8- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع،عمان، 2000

9- حنفي عبد الغفار ,أبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1991

10- الطاهر لطرش،تقنيات البنوك، الجزائر،الطبعة الرابعة ،ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكنون,2005

11- طارق الله خان ، حبيب أحمد ، إدارة المخاطر ،الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،البنك الإسلامي للتنمية ،جدة ، 2003

12- دكتور طارق طه إدارة البنوك و تكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة ، 2007

13- طارق عبد العال، إدارة المخاطر(أفراد، إدارات ،شركات، بنوك)كلية التجارة،جامعة عين الشمس ،القاهرة ،2007

14- طارق عبد العال حماد ، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ،2001 .

15- محمد إسماعيل هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، دار النهضة للنشر، بيروت، لبنان، 1996.

16- محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة ، مصر ،2005
17- محمد عبد العزيز عجمية ومدحت محمد العقاد ، النقود والبنوك ، دار النهضة العربية لطباعة والنشر ، بيروت ،1979
18- محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك ، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر ، عمان ، الأردن 2006 .
19- محمد العربي ساكر، محاضرات في الاقتصاد الكلي ، دار الفجر للنشر والتوزيع ،2006
20- محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
21- منير الجنبيهي- ممدوح الجنبيهي، البنوك الالكترونية،دار الفكر الجامعي، مصر،2005.
22- نبيل حشاد،دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية،2005
23- سامي العفيفي حاتم ، التأمين الدولي الخطر و التامين ، دار المصرية اللبنانية ،1986
24- سلمان بوذياب، اقتصاديات النقود والبنوك،الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1996.
25- أبو سلمان عبد الوهاب إبراهيم ، البطاقة البنكية ، دار القلم ، دمشق ،1998
26- سمير عبد الحميد رضوان ,المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها ,دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية،الطبعة الأولى, دار النشر للجامعات , مصر ,2005
27- سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف الإسكندرية , 2005
28- عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1996
29- عبد الحميد محمد ألشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية، رمضان وأولاده للطباعة والتجليد الإسكندرية، 2002.
30- عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، مصر ،2001
31- عبد السلام أبو قحف, الإدارة الإستراتيجية و إدارة الأزمات,الدار الجامعية الجديدة للنشر,2003.
32- عبد الغفار حنفي ورسمية قريا قص، الأسواق والمؤسسات المالية ، مكز الإسكندرية للكتاب ، مصر، 1999
33- أبو عتروس عبد الحق,الوجيز في البنوك التجارية,بهاء الدين للنشر و التوزيع,الجزائر,2000.
34- فؤاد توفيق ياسين,أحمد عبد الله درويش, المحاسبة المعرفية في البنوك التجارية و الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، 1996الطاهر لطرش،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الرابعة،بن عكنون، الجزائر،2005.

35- فلاح حسن عداي الحسيني، عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك, مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2000

36- صبحي تادرس قريصة ، مدحت محمد العقاد ، النقود و البنوك ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ، 1984.

37- شاكر قزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية ، بن عكنون ، الجزائر ، 1992

38- توماس ماييز النقود والبنوك والاقتصاد، جامعة كاليفورنيا ، ترجمة السيد عبد الخالق جامعة المنصورة ، الرياض،2002

39- ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1998

الرسائل العلمية:

1- نعيمة بن عامر، بنوك التجارة وتقييم طلبات الائتمان رسالة ماجيستر،كلية العلوم الاقتصادية الجزائر, 2001/2000.

2- كركار ملكية، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على سوء معايير بازل، مذكرة تخرج ماجستير، جامعة البليدة معهد علوم التسيير ,2004 .

3- محمد قودوا ، السياسة النقدية في ضل اقتصاديات العولمة وأهم الإصلاحات من أجل المسايرة ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص: نقود ومالية ، جامعة الجزائر ،2006/2005.

المجلات و الملتقيات:

1- محمد بن بوزيان، بن حدو فؤاد، عبد الحق بن عمر،البنوك الإسلامية و النظم و المعايير الاحترازية الجديدة, واقع و آفاق تطبيق لمقررات بازل3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد و التمويل الإسلامي,النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي, الدوحة، قطر، ديسمبر 2011

2- تشام فاروق، بحث حول أهمية الإصلاحات المصرفية والمالية في تحسين أداء الاقتصاد، جامعة وهران، 2002.

3- الأمر رقم 03- 11 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية،العدد 52،الصادر في 2003/08/27.

4- بن صفطى مليك, تسيير المخاطر السوقية, الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية , الواقع و التحديات , جامعة شلف , الجزائر 2004.

5- بلعزوز بن علي و كتوش عاشور، دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر :الواقع و الآفاق، جامعة تلمسان، أيام- 29 10/30/ 2004.

6- أحلام بوعبدلي عبد الرزاق خليل ، دور الرقابة الداخلية في دعم استقرار النظام المصرفي الجزائري ، مداخلة مقدمة ضمن الملتقي الوطني حول البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية ،جامعة 8 ماي 1945 بقالمة ,سبتمبر2004 .

7- مجلة آفاق، اللجنة الدولية للرقابة والإشراف على المصارف" لجنة بازل" ، العدد5 ، صادرة عن جامعة سعد دحلب،البليدة,سبتمبر2005.

8- طيبة عبد العزيز، مرابمي محمد، بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة,11-12 مارس2008

9- سليمان ناصر ، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل ، مجلة العلوم اقتصادية وعلوم التسيير، دورية نصف سنوية تصدرها كلية العلوم اقتصادية وعلوم التسيير , جامعة فرحات عباس , سطيف, العدد 2006/06

10- عبد الرزاق خليل وأحلام بوعبدل ، الصناعة المصرفية العربية وتحديات اتفاقية بازل 2 ، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية ،العدد15 سبتمبر2006

11- أسامة صبحي الفاعوري , إدارة المخاطر ودور مشغلي القطاع السياحي في وقت الأزمات، المؤتمر العلمي السنوي الدولي السابع"إدارة المخاطر و اقتصاد المعرفة"، جامعة الزيتونة الأردنية ، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، نيسان2007

12- محمد زرقون وحمزة طيبي ،نحو إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية وفق معايير لجنة بازل 2 مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول": إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة أيام11 -12مارس 2008 ،جامعة قاصدي, بورقة.

13- سليمان ناصر , اتفاقيات بازل وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية , بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول" أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية"، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية , قسنطينة، أيام 05 و 06 ,ماي 2009

14- أحمد حميد الطاير،حلقة نقاشية تحت عنوان نظرة مستقبلية للمشهد الإقتصادي في دبي 2011، دبي،30 مارس2011.

15- فلاح كوكش ،أثر إتفاقية بازل 3 على البنوك ،معهد الدراسات المصرفية، جانفي 2012 .

16- نجار حياة، الإصلاحات النقدية ومكانة الحيطة المصرفية، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة، في الألفية الثانية، منافسة، مخاطر تقنيات ص06 .

17- عقبة رضا، ريم غنام، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلمية

18-

التقارير و النشرات:

1– قانون 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسة العمومية الاقتصادية

2– قانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988، المعدل والمتمم للقانون 86-12 المتعلق بالبنك والقرض.

3– المادة 43 من قانون النقد و القرض 10/90 ل 1990/04/14.

4– المادة 3 من التعليمة رقم74-94 المؤرخة في 29 نوفمبر1994 المتعلقة بتحديد القواعد الحذرة.

5– المادة 6 من الأمر74-94 الصادر في 29 نوفمبر 1994.

6– المادة 8 من الأمر74-94 الصادر في 29 نوفمبر 1994.

7– المادة رقم 11 من قانون النقد والقرض

8– المادة رقم 291 من التعليمة الوزارية رقم9-2 المؤرخة في 26 ديسمبر 2002 و المحددة لأجال التصريح من طرف البنوك و المؤسسات المالية لنسبة الملاءة.

ثانيا :المراجع باللغة الأجنبية.

1- Accenture,Basel 3 Handbook, 2011.

2- Ammour ben halima,le système bancaire algérienne textes et réalité,edition Dahleb,alger,2001.

3- Armand payas, de Cooke à Bâle II, rue d'économie financier, paris, imprimerie de Lyon ,2004.

4- Basle Capital Accord, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards, July 1988 ،UPDATED TO April 1998.

5- Bernal l'hoest .réforme de bale enjeux et opportunités avril 2002

6- Erik Banks and Richard Dunn, "Practical risk management: an executive guide to avoidin surprises and losses", John Wiley & Sons Ltd, England, 2003,

7- Eric Lamarque , Management de la banque, Risque , relation clients, organisation, Pearson Education, 2eme édition, Paris, 2008.

8- Jean-Luc Quemard, Valerie Golitin , Le risque de taux d'intérêt dans le système bancaire français, Revue de la Stabilité Financière, N°6, Juin 2005 .

9- Joel Bessis, Risk Management in Banking , John Wiley & Sons Ltd, 1998

10- Hocine Benissad, La réforme économique en Algérie, OPU, Alger, 1991. Goohman John Downes & Jordan Elliott, Dictionary of Finance and Investment Terms, Barran'sInc. U.S.A. ,1995.

11- Georges Sauvageot, Précis de finance, NATHAN, Paris, 1997,

12- Marie-Christine Jolys, Balle3 les impacts à anticiper ,Mars 2011

13- Médéa Bank, la direction et la couverture des risques, article 03 N°15 décembre 1994, janvier 1995.

14- Michel Durbernet , Gestion Actif-Passif et titrisation des service bancaire, Economica, paris,2000,

15- Martin Neil Baily and Douglas J. Elliott, The US Financial and Economic Crisis, Where Does It Stand and Where Do We Go From Here , The Initiative on Business and Public Policy at Brookings , June 2009.

16- Mohamed AMBAR, La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.
17- Naas Abdelhakim le système bancaire Algérien (de la décolonisation à l'économie de marché) édition INAS, paris 2003.
18- Sylvie decossergues – gestion de la banque – édition dumod – paris –1996.
19- Pirkko Ostring, Profit-Focused Supplier Management , How to Identify Risks and Recognize Opportunities, AMACOMو New York, 2003.
20- Rapport annuel de la banque d'Algérie 2007.
21- Rustom Barua, Fabio Battaglia, Ravindran Jagannathan, Jivantha Mendis and Mario Onorato,basel3 what's new .business and technological Challenges, Algorithmics, an IBM Company,2010

Les sites :

1- www.banque-commerciale-inf/18/01/2013.
2- www. mémoire sur thème les banques commerciales.inf13/03/2013 .

الملاحق

استبيان حول آليات التطوير الواجب إتباعها من قبل البنوك الجزائرية لتطبيق معايير بازل3

.....

تحية طيبة وبعد :

نتشرف بأن نقدم لسيادتكم استمارة الاستبيان التالية والتي تمثل أحد الجوانب البحثية للدراسة التي تعدها الباحثتين، لذا نتطلع إلي حسن تعاونكم وتوليكم العناية اللازمة عند جابة على أسئلة الاستمارة بهدف إعطاء البحث قيمة مضافة ناشئة من إجاباتكم المبنية على واقع تخصصكم و اطلاعكم على المعايير الجديدة لبازل3.

وتهدف قائمة الاستبيان إلي اقتراح آليات تساهم في تطوير المنظومة المصرفية الجزائرية للتغلب على تحديات تطبيق معايير بازل المستحدثة.

و نؤكد على تقدير واحترام الآراء التي يتم إبداؤها في الاستمارة وأنها سوف تكون محل بحث **وتحليل** للاستفادة منها في الوصول إلى نتائج الدراسة .

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

ملاحظة: الرجاء وضع علامة (X) في الخانة المناسبة

من إعداد: **تحت إشراف الأستاذ:**

الطالبتين **بن سكران بودالي**

خصائص العينة الديموغرافية:

1- **الجنس:** ذكر ☐ أنثى ☐

2- **الشهادة(المؤهل):** ماجيستير ☐ مدرسة عليا للبنوك ☐ ماستر ☐ ليسانس ☐
تقني سامي ☐ بكالوريا ☐ بدون مؤهل ☐

3- **المصلحة(الوظيفة):** مصلحة مراقبة القروض ☐ مصلحة تمويل الترقية العقارية ☐
مصلحة التحصيل ☐ مصلحة المحاسبة والمالية ☐
مصلحة المنازعات القانونية ☐ مصلحة إدارة الموارد البشرية ☐
مصلحة الضمانات ☐ مصلحة تجارية ☐

4- **الخبرة العملية (عدد السنوات):** أقل من 03 سنوات ☐ مابين 03 سنوات و 05 سنوات ☐
مابين 06 سنوات و 10 سنوات ☐ أكثر من 10 سنوات ☐

5- **اسم البنك:** بنك BADR ☐ بنك CPA ☐ بنك CNEP ☐
بنك BEA ☐ بنك BNA ☐

المحـــاور	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً
المحور الأول: آليات تحسين نوعية رؤوس أموال البنوك الجزائرية وفقاً لمتطلبات اتفاقية بازل الجديدة:					
1- أن تُصدر البنوك الجزائرية أسهماً جديدةً.					
2- أن تُحول البنوك الجزائرية ما تمتلكه من سندات إلى أسهم.					
3- أن تُدمج البنوك الجزائرية جزء من احتياطياتها في رأس المال **الاجتماعي**.					
4- أن تُدمج البنوك الجزائرية الأرباح المحتجزة لديها في رأسمالها **الاجتماعي**					
5- أن يُقر بنك الجزائر تخفيض نسبة **الاحتياطي الإجباري عن** 12% لصالح **رفع قيمة رأس المال الاجتماعي** في جميع البنوك العاملة في الجزائر.					
6- إزالة مخصصات تغطية الخسائر من رأس **المال الأساسي و إدراجها ضمن رأس المال التكميلي**.					
7- **إزالة عنصر النتيجة السنوية من رأس المال الأساسي و الإبقاء على الأرباح المحتجزة فقط**.					
8- إذا كانت لديك آليات أخرى فضلاً ساهم معنا باقتراحها:					
المحور الثاني: آليات زيادة كمية رأس المال في البنوك الجزائرية حتى تغطي جميع أنواع المخاطر البنكية					
1- تعديل متطلبات الحد الأدنى لرأس المال **الاجتماعي من قبل بنك الجزائر** بما يضمن تغطيته لجميع أنواع المخاطر بدل تغطية مخاطر **الائتمان** فقط في كل **البنوك الخاضعة**.					
2- إضافة هامش لرأس المال تكون وظيفته مواجهة الأزمات و حماية الأموال **الخاصة من** الانخفاض					
3- إصدار تعليمة من بنك الجزائر تُلزم البنوك بعدم توزيع الأرباح و مكافآت الموظفين في حالة السحب من الهامش المذكور في النقطة السابقة					
4- رفع الحد الأدنى لنسبة الملاءة في البنوك الجزائرية لأكثر من 8 بالمئة.					
5- إذا كانت لديك آليات أخرى فضلاً ساهم معنا باقتراحها:					

المحور الثالث: مقترحات بالنسبة لهيكل الملكية في البنوك الجزائرية بما يساهم في صلابة رؤوس أموالها					
1- الإبقاء على ملكية البنوك العمومية للحكومة					
2- جزئي لرؤوس أموال البنوك العمومية أمام مستثمرين ذوو مراكز مالية قوية و سمعة جيدة					
3- طرح البنوك العمومية للخصخصة بشكل كامل					
4- إدراج أسهم البنوك الجزائرية في البورصة الجزائرية					
5- إصدار قانون ينظم عملية الإندماج بين البنوك بما يساهم في خلق كيانات بنكية قوية					
6- إذا كانت لديك آليات أخرى فضلاً ساهم معنا بإقتراحها:					
المحور الرابع: آليات تعزيز تغطية المخاطر البنكية التي تواجهها البنوك الجزائرية.					
1- تعديل التعليمة 74-94 من قبل بنك الجزائر بما يحقق إضافة مخاطر السوق و المخاطر التشغيلية لنسبة الملاءة.					
2- إنشاء مؤسسة وطنية للتقييم الإئتماني بما يجعل قياس مخاطر الإئتمان أكثر دقة في البنوك الجزائرية.					
3- إعتماد إحدى مؤسسات التصنيف الإئتماني الأجنبية الموثوقة للعمل في الجزائر بما يفيد البنوك الجزائرية في قياس المخاطر الإئتمانية.					
4- إستحداث وحدة لمعالجة القروض المتعثرة في كل بنك من خلال أساليب مبتكرة بدلاً من الإجراءات القانونية طويلة المدى.					
5- نقل أساليب قياس المخاطر المتطورة المستخدمة في البنوك الأجنبية عبر فروعها العاملة بالجزائر و العمل على تكييف البنوك المحلية معها.					
6- تحفيز البنوك الجزائرية لتنفيذ الأساليب المتقدمة في قياس مخاطر الإئتمان، السوق، و المخاطر التشغيلية.					
7- تأسيس خلية خاصة بالبحث و التطوير في أساليب قياس المخاطر على مستوى كل بنك.					

8- إجراء تكوينات مكثفة داخل و خارج الوطن لتأطير موظفي البنوك الجزائرية في مجال قياس المخاطر.					
9- إشراف بنك الجزائر على عمليات التوريق و التعامل بالأدوات المالية التي تجريها البنوك.					
10- إدراج مخاطر التوريق و مخاطر التعامل في الأدوات المالية في حساب نسبة الملاءة في البنوك.					
11- وضع حدود دنيا و قصوى لتعامل البنوك المحلية في توظيفات أو عمليات إقراض خارجية.					
12- تبني البنوك الجزائرية للتكنولوجيا البنكية المتطورة المستخدمة في قياس المخاطر.					
13- التعاون المشترك بين البنوك الجزائرية و البنوك و الهيئات الدولية للإستفادة من خبراتها فيما يتعلق بطرق قياس المخاطر البنكية.					
14- إذا كانت لديك آليات أخرى فضلاً ساهم معنا بإقتراحها:					

المحور الخامس: آليات تطوير إدارة المخاطر و الإفصاح.

1. تفعيل عضوية بنك الجزائر في بنك التسويات الدولية.					
2- السعي لحصول بنك الجزائر على عضوية لجنة بازل و تطبيق أفضل الممارسات الدولية في إدارة المخاطر و الإشراف عليها.					
3- تأسيس وحدة على مستوى بنك الجزائر خاصة بدراسة معايير بازل و تكييف البيئة البنكية المحلية معها المخاطر و الحوكمة					
4- التعاون مع مختلف المؤسسات الإقليمية و الدولية العاملة في هذا الميدان و تخصيص موارد مالية لهذا الشأن.					
5- إجراء ندوات و مؤتمرات تجمع بنك الجزائر بالبنوك العاملة في الجزائر لضمان فهم أساسيات إدارة المخاطر و التنسيق بينها من أجل التنفيذ المتكافئ					

لمتطلبات إدارة المخاطر.					
6- التحديث المستمر لمتطلبات نظام الرقابة الداخلية بما يجعل البنوك الجزائرية مواكبة لكل جديد مُتعلق بإدارة.					
7- وضع إطار يشمل إدارة المخاطر بمختلف أنواعها.					
8- إجراء اختبار التحمل من قبل بنك الجزائر للكشف المبكر عن أي مخطر يهدد أي بنك.					
9- مطالبة البنوك بإجراء اختبار التحمل دورياً لمعرفة قدرتها على الصمود في الظروف غير المواتية.					
10- استخدام البنوك الجزائرية لتقنيات تقيس أثر المخاطر على رأس المال و الربحية لديها.					
11- ربط الإنتاج العلمي للجامعات و المعاهد الجزائرية في مجال إدارة المخاطر بالجانب التطبيقي في البنوك الجزائرية من خلال عملية تكامل بين القطاعين.					
12- دراسة الأثر الكمي لأي معيار جديد قبل إلزام البنوك العاملة بتنفيذه بشكل نهائي.					
13- إعداد إجراءات تصحيحية مسبقة للإنحرافات التي قد تحدث أثناء تنفيذ أي معايير مستحدثة في الجهاز المصرفي الجزائري.					
14- إلزام البنوك الجزائرية بالإفصاح عن أرقامها المتعلقة بـ: رأس المال، نسبة الملاءة، الأصول المرجحة بالمخاطر، و حجم القروض المتعثرة لديها، من خلال إصدار تعليمة من بنك الجزائر بهذا الشأن و متابعته للتنفيذ الفعلي لها					
15- استخدام مواقع البنوك الجزائرية على الانترنت في الإفصاح عن أرقامها المالية و سياستها في إدارة المخاطر ضمن تقارير سنوية و دورية.					
16- إذا كانت لديك آليات أخرى فضلاً ساهم معنا باقتراحها:					

المحور السادس: آليات التكيف مع معايير السيولة المقترحة في اتفاقية بازل الثالثة.

1. تطوير البورصة بما يحقق للبنوك شفافية أصولها السائلة و بالتالي سهولة تسييلها					
2- وضع استراتيجيات لاجتذاب الودائع بمختلف الآجال					

3- إلزام البنوك بالبحث عن مصادر تمويل طويلة الأجل لتغطي نشاطها الإئتماني طويل الأجل					
4- إلتزام كل بنك بوضع إطار قوي لإدارة مخاطر السيولة					
5- إجراء اختبارات التحمل من قبل البنوك لضمان قدرتها على تحمل مخاطر السيولة					
6- تواصل بنك الجزائر مع جهات أخرى في مختلف الدول للتعاون فيما يتعلق بالإشراف على إدارة مخاطر السيولة داخلياً و خارجياً					
7- إرساء سياسة الإفصاح و الشفافية حول وضعية السيولة في البنك لتمكين العملاء من معرفة وضع السيولة مما يزيد من تحسين صورة و مصداقية البنوك					
8- إذا كانت لديك آليات أخرى فضلاً ساهم معنا بإقتراحها:					